مدار
الإسرائيلي
المنتهد

الثلاثاء ٢٠١٢/٦/١٢م الموافق ٢٢ رجب ١٤٣٣هـ العدد ٢٨٣ السنة العاشرة

ملحق نصف شهري يصدر عن

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

تقرير جديد لـ «مركز أدفا»: إسرائيل ليست بلداً طبيعياً
صفحـ (٥) ـة

الدكتور يونتان مندل: إسرائيل فقدت عملياً أي اتصال مع الواقع السياسي في العالم!
صفحـ (٧) ـة

تجنّد حكومي غير مسبوق لتأهيل المنطقة العسكرية التي سينقل إليها مستوطنو بؤرة الأولبانا!

نتنياهو يكرّر مرات عديدة مقولة: «الحكومة ستعزّز الاستيطان من خلال الحفاظ على القانون»!

صادق نائب المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية، مايك بالاس، على إعفاء المستوطنين، الذين سيتم إخلاؤهم من البؤرة الاستيطانية «غفعات هأولبانا»، من استصدار أي نوع من التصاريح لبناء ٣٥ مسكنا متنقلا في منطقة عسكرية متاخمة لمستوطنة «بيت إيل».

وقالت صحيفة «هآرتس»، أمس، إن نائب المستشار القانوني فسر قراره بأنه ناجم عن «حاجة عسكرية مستعجلة وفورية»، وبأنه إذا لم يتم تنفيذ البناء فإن ثمة تخوفًا من احتمال تشويش «النظام العام والأمن في المنطقة».

يذكر أن المحكمة العليا الإسرائيلية قررت في بداية أيار الماضي إخلاء مستوطنين من ٥ مبان تضم ٣٠ مسكنا في «غفعات هأولبانا» حتى الأول من تموز المقبل، وذلك بعد أن ثبت أنها مقامة على أرض بملكية فلسطينية خاصة.

وقرر رئيس الحكومة الإسرائيلية، بنيامين نتنياهو، بعد أن تبين له أنه لن يتمكن من عدم تنفيذ قرار المحكمة، أن ينقل المستوطنين إلى مساكن مؤقتة يتم بناؤها في منطقة عسكرية مساحتها ١١ دونما، كان الجيش الإسرائيلي قد صادرها من أصحابها الفلسطينيين في السبعينيات من القرن الماضي.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون الدولي والمعاهدات الدولية تحظر مصادرة أراض في مناطق محتلة لأغراض مدنية مثل إسكان مواطنين من الدولة المحتلة في أراض مصادرة. ورغم ذلك قرر نتنياهو نقل المستوطنين من «غفعات هأولبانا» إلى أرض مصادرة داخل معسكر تابع «للواء بنيامين»، وهو مقر قيادة الجيش الإسرائيلي المسؤولة عن منطقة رام الله.

وأكدت «هآرتس» أن أعمال البناء داخل المعسكر بدأت قبل أسبوع، إذ شرعت جرافات استأجرتها وزارة الدفاع الإسرائيلية في أعمال حفر في الأرض من أجل إعداد بنية تحتية لبناء ٣٥ بيتا متنقلا [كارافيلا] في المكان.

وينص القانون الإسرائيلي على أنه من أجل تنفيذ أعمال بناء في أرض مصادرة في الضفة الغربية ينبغي الحصول على تصريح من لجنة في «الإدارة المدنية» التابعة للجيش الإسرائيلي، بعد تقديم خطة بناء والانتظار مدة ١٤ يوما ليتسنى تقديم اعتراضات على خطة البناء بعد النشر عنها.

وقالت الصحيفة إنه كان مقررا عقد اجتماع للجنة في ٣١ أيار الماضي من أجل المصادقة على خطة البناء في معسكر «لواء بنيامين» لكن تم إلغاء الاجتماع لأسباب سياسية. وأضافت الصحيفة أن قائد الجبهة الوسطى للجيش الإسرائيلي نيتسان ألون سمح بعد التشاور مع وزير الدفاع إيهود باراك ورئيس هيئة أركان الجيش بيني غانتس، ببدء أعمال داخل المعسكر من دون تقديم خطة بناء أو أية إجراءات أخرى.

وقد صادق قائد الجبهة الوسطى على بدء أعمال البناء في المعسكر بالتنسيق مع نائب المستشار القانوني للحكومة، الذي بحسب الصحيفة استخدم بندا في القانون يسمح بتنفيذ أعمال بناء لأغراض عسكرية من دون الحصول على أي تصريح.

وأشارت الصحيفة إلى أن هذا البند في القانون هدفه السماح ببناء سريع لمنشآت عسكرية مثل مواقع حماية في الشوارع وسواتر ترابية وما إلى ذلك.

وفسر بالاس قراره بوجود «حاجة عسكرية سريعة وفورية» وبأنه «يجب العمل على إقامة الموقع السكني المؤقت بسرعة وبشكل طارئ من أجل الحفاظ على النظام العام والأمن في المنطقة».

ولفتت الصحيفة إلى أن هذا القرار يتعارض مع الآلية المعمول بها في إسرائيل منذ ٣٣ عاماً، والتي فصلت العلاقة بين إقامة مساكن مدنية والتسويغات العسكرية. وزعمت وزارة العدل الإسرائيلية أنه «يتم تنفيذ أعمال البناء المذكورة بموجب القانون الدولي واستمرارًا لرغبة السلطات في تطبيق قرار المحكمة العليا بالتوافق وبطرق سلمية».

وفي موازاة ذلك تتواصل أعمال بناء مساكن «مؤقتة» لمستوطنين من البؤرة الاستيطانية العشوائية «ميغرون» بتكلفة ٥٣ مليون شيكل (حوالي ١٤٫١ مليون دولار) في موقعين في الضفة الغربية، وفي هذه الأثناء قدم مواطنون فلسطينيون اعتراضات على البناء في الموقعين.

ويذكر أنه نتنياهو قرر، الأسبوع الماضي، بناء ٨٥١ وحدة سكنية جديدة، بينها ٣٠٠ وحدة في مستوطنة «بيت إيل»، كتعويض للمستوطنين عن إخلاء وهدم المباني الخمسة في «غفعات هأولبانا».

وكرّر نتنياهو خلال خطاب ألقاه أول من أمس الأحد في مراسم إحياء ذكرى قتلى السفينة «ألتالينا»، التي كانت محملة بالأسلحة والمهاجرين اليهود في العام ١٩٤٨، وقتل ١٩ شخصا كانوا على متنها بنيران الجيش الإسرائيلي، القول إن «سياسة الحكومة واضحة، فنحن نعزز الاستيطان من خلال الحفاظ على القانون، ومن خلال مواجهة سيل من الضغوط الداخلية والخارجية».

من جانبه قال رئيس الكنيست رؤوفين ريفلين، في المراسم نفسها وفيما يتعلق بمستوطني «غفعات هأولبانا»، إن «دولة إسرائيل تحسم أحيانا في قرارات صعبة تتعلق ببيوت وأملاك وروح مواطنيها. والحكومة ملزمة بتنفيذها، لكن يحظر عليها أن تنظر إلى مواطنيها على أنهم أعداء، مثلما حدث في ألتالينا. وعلى الحكومة أن تبادر إلى قنوات اتصال، ويوجد بيننا من يستخفون بخطر اندلاع حرب أهلية بتأثير الشرخ الداخلي، لكن لا ينبغي الاستخفاف، فهناك شعوب أقوى منا سقطت في كارثة الحرب الأهلية. ونحن أيضا تأثرنا، في تاريخنا، بإغراءات الأيديولوجيا المتعصبة التي دمرت بيتنا».

إسرائيل تشنّ حملة اعتقالات واسعة في صفوف اللاجئين الأفارقة تمهيداً لطردهم إلى بلدانهم

بدأت السلطات الإسرائيلية، هذا الأسبوع، حملة اعتقالات واسعة في صفوف اللاجئين الأفارقة تمهيدا لطردهم إلى دولهم بموجب قرار الحكومة الإسرائيلية.

فقد داهمت قوة من وحدة «عوز» التابعة لسلطة الهجرة في وزارة الداخلية الإسرائيلية، فجر أمس، بيوتا يسكنها لاجئون أفارقة في مدينتي إيلات وتل أبيب.

وذكرت وسائل إعلام إسرائيلية أنه تم اعتقال ٥٥ لاجئا إفريقيا بينهم ٤٥ لاجئا من جنوب السودان، بعدما اقتحم أفراد من وحدة «عوز» بيوت اللاجئين وطالبوهم برزم حاجياتهم وسحب كل مالهم من البنك قبل طردهم من إسرائيل وإعادتهم إلى دولهم.

ونقل موقع صحيفة «هآرتس» الالكتروني عن أوريت روبين، الناشطة في جمعية مساعدة اللاجئين الأفارقة، قولها إنه «ليس واضحا لماذا يصل المفتشون في الساعة الخامسة صباحا ويدبون الذعر لدى العائلات والأطفال. فهؤلاء أشخاص لم يرتكبوا جرائم وعملوا بطرق قانونية وشرعية، لكن يتم التصرف معهم كأنهم مجرمون عتاة».

وكانت وحدة «عوز» قد اعتقلت أول من أمس ٨ لاجئين أفارقة في تل أبيب، فيما جري في الكنيست بحث حول العنف ضد اللاجئين في تل أبيب، الذي تمثل باعتداءات جسدية وإلقاء زجاجات حارقة على بيوتهم. كما عقد اجتماع آخر في الكنيست لبحث قضية اللاجئين الأفارقة ويتوقع أن يتم استعراض خطة للتعامل مع طالبي اللجوء في إسرائيل.

وافتتح البحث في لجنة الداخلية التابعة للكنيست عضو الكنيست من حزب الليكود، داني دانون، الذي ادعى أنه لا يوجد تحريض ضد اللاجئين الأفارقة، وذلك خلافا لتقارير دولية، كان آخرها تقرير لوزارة الخارجية الأميركية، دان تعامل السلطات الإسرائيلية مع اللاجئين والتحريض ضدهم. من جانبه انتقد عضو الكنيست دوف حنين (الجبهة الديمقراطية) دانون وقال «إن حكومتك هي التي لم تغلق الحدود وأنت المسؤول عن هذا الوضع وأنت الذي تشعل الحرائق وبعد ذلك تتباكى على الدماء المسفوكة». وأضاف مخاطبا أعضاء اللجنة البرلمانية «ألا تذكركم هذه الأمور بشيء ما من تاريخنا؟ فهؤلاء الأشخاص يطلبون الحياة ووزارة الخارجية (الإسرائيلية) قالت بنفسها إنه لا يمكن إعادة معظم اللاجئين إلى دولهم». وناقشت اللجنة البرلمانية وقف استيراد العمال الأجانب

سلطة الهجرة الإسرائيلية تعتقل لاجئاً افريقيا ، فجر أمس، جنوب تل أبيب، في إطار حملة بدأتها هذا الاسبوع.

وتوجيه اللاجئين الأفارقة الذين تسللوا إلى إسرائيل عبر حدودها مع مصر إلى أشغال بدلا من استيراد عمال.

وقررت اللجنة الوزارية لشؤون سن القوانين، أول من أمس الأحد، تأييد مشروع قانون ينص على فرض عقوبة السجن على أي مشغّل إسرائيلي يشغّل لاجئين أفارقة أو عمالا فلسطينيين يدخلون إلى إسرائيل من دون تصاريح عمل.

وكانت المحكمة المركزية في القدس قررت، يوم الخميس الماضي، أن بإمكان السلطات الإسرائيلية طرد لاجئين من جنوب السودان وإعادتهم إلى موطنهم رغم تأكيد منظمات حقوقية إسرائيلية بوجود خطر على حياة هؤلاء في حال إعادتهم. وذكرت وسائل إعلام إسرائيلية أن قضاة المحكمة المركزية رفضوا التماسا قدمته منظمات حقوقية إسرائيلية ضد قرار وزير الداخلية، إيلي يشاي، بوقف الحماية الجماعية لمواطني جنوب السودان المتواجدين في إسرائيل كلاجئين وإمكان إعادتهم إلى موطنهم.

وقبل ذلك أبلغت سلطة السكان والهجرة الإسرائيلية هؤلاء اللاجئين في نهاية كانون الثاني الماضي أنه في أعقاب إقامة دولة جنوب السودان عليهم مغادرة إسرائيل حتى موعد اقصاه نهاية آذار الماضي. وقبل يوم واحد من انتهاء المهلة قدم مركز مساعدة العمال الأجانب في إسرائيل ورابطة أطباء لحقوق الإنسان وجمعية حقوق المواطن في إسرائيل ومركز حماية اللاجئين الأفارقة التماسا إلى المحكمة المركزية في القدس أكدوا فيه أن قرار سلطة السكان والهجرة ليس قانونيا.

وأضافت المنظمات الحقوقية أن قرار يشاي يستند إلى إقامة دولة جنوب السودان في تموز من العام الماضي، لكن الوضع في هذه الدولة ليس مستقرا، وقد تم اتخاذ القرار بطرد هؤلاء اللاجئين من دون إجراء تدقيق عيني من جانب السلطات الإسرائيلية من أجل بلورة صورة حقيقية للوضع.

وأصدرت المحكمة قرارا مؤقتا بوقف إجراءات الطرد حال تقديم الالتماس. وفي نهاية أيار الماضي قدمت وزارة الداخلية تقريرا ردت فيه على التماس المنظمات الحقوقية وقالت فيه إنه تم إجراء بحث شامل تضمن وجهة نظر قدمتها وزارة الخارجية الإسرائيلية وقضى بعدم وجود مانع في طرد اللاجئين الجنوب سودانيين إلى موطنهم. وأضاف التقرير أن وجهة نظر وزارة الخارجية التي استندت إلى زيارة سفير إسرائيل إلى جنوب السودان، دان شوحام، تبناه رئيس مجلس الأمن القومي الإسرائيلي ايضا.

وقالت وزارة الخارجية في وجهة النظر إن حكومة جنوب السودان تتعامل بجدية مع مشاكل الأمن الداخلي وتبذل جهودا لضمان السلم والأمن العام وأنه خلال العامين الأخيرين عاد مئات الآلاف من مواطني الدولة إليها وإن المواطنين فيها أحرار في اختيار مكان سكناهم وأن اللاجئين الذين عادوا من إسرائيل إلى موطنهم لم يشكوا من مشاكل أمنية تذكر وإنما عادوا في وضع اقتصادي أفضل مما كانوا عليهم لدى نزوحهم من جنوب السودان. وأضافت وزارة الخارجية في وجهة نظرها أن حكومة جنوب السودان عبرت عن استعدادها للتعاون مع إسرائيل ومساعدتها في عملية إبعاد وإعادة اللاجئين بصورة لائقة.

وتبنت المحكمة المركزية ادعاءات النيابة العامة وأشارت في قرارها إلى أن وزارة الداخلية تعهدت بأنه بالتزامن مع إزالة الحماية الجماعية عن اللاجئين الجنوب سودانيين سيتمكن أي لاجئ من أن يقدم طلبا مفصلا للحصول على مكانة لاجئ في إسرائيل.

من جانبه عبر يشاي عن رضاه من قرار المحكمة لكنه قال إن «هذه خطوة أولى لإبعاد جميع المتسللين في إسرائيل، وأرحب بالقرار وآمل أن يشكل خطوة أولى ضمن سلسلة خطوات تسمح لنا بطرد سكان إريتريا وشمال السودان» في إسرائيل الذين يقدر عددهم بنحو ٦٠ ألفا. وأضاف أنه «إلى حين تنفيذ إبعاد جميع المتسللين (أي اللاجئين) فإني متمسك بموقفي ببناء مدينة خيام ومعسكرات اعتقال أخرى لإسكان جميع المتسللين فيها، كي لا ينتشروا في مدن إسرائيل ويقيموا فيها». وتابع أن «الحديث لا يدور على حرب ضد المتسللين وإنما على حرب في سبيل الحفاظ على الحلم الصهيوني - اليهودي في أرض إسرائيل».

كلمة في البداية

«دولة المستوطنين»!

بقلم: أنطوان شلحت

(*) كل من كان بحاجة إلى برهان آخر على أن إسرائيل هي «دولة المستوطنين» حصل عليه من خلال ما بات يعرف باسم «قضية بؤرة غفعات هأولبانا» في مستوطنة بيت إيل. فقد أكد كبار الوزراء في حكومة بنيامين نتنياهو أن سبب إسقاط مشروع قانون شرعنة «البؤر الاستيطانية غير القانونية» في الضفة الغربية، بموجب وجهة النظر الإسرائيلية، والمسمى «قانون التسوية»، من جدول أعمال الكنيست الأسبوع الفائت، يعود إلى عوامل مرتبطة بأوضاع إسرائيل السياسية في الحلبة الدولية، وغير مرتبطة بوجود نية مضمرة لتحجيم الاستيطان الإسرائيلي.

ومنذ إسقاط مشروع القانون حرص نتنياهو نفسه وكبار وزرائه ومستشاريه ومريديه على توكيد أن رئيس الحكومة يهتدي بمبدأ تعزيز المستوطنات اليهودية في الضفة الغربية، غير أنه يوجد أساس واحد يستند إليه وهو اتخاذ جميع الإجراءات المتعلقة بذلك «من خلال الالتزام بالقانون»، و«سيستمر في إتباع هذا النهج».

وسخّف المحلل السياسي لصحيفة «يديعوت أحرونوت»، شمعون شيفر، ادعاء عضو الكنيست زفولون أورليف («البيت اليهودي»)، بأن إسقاط مشروع القانون السالف الذي كان المبادر إلى تقديمه يعني إعلان رئيس الحكومة طلاقه من المستوطنين، مؤكدًا أن سياسة حكومة نتنياهو إزاء المستوطنين كانت جيدة للغاية، ومنذ أن انتهت عملية تجميد أعمال البناء في المستوطنات بادرت هذه الحكومة إلى بناء ألوف الوحدات السكنية الجديدة في المستوطنات، ولم يقدم رئيس الحكومة أي تنازل سياسي إلى الفلسطينيين.

وبرأيه يمكن القول إنه في ظل هذه الحكومة لفظ «حل الدولتين» أنفاسه الأخيرة من الناحية العملية، ولم يعد في الإمكان تقسيم الضفة الغربية بحيث تبقى للفلسطينيين أراض تتيح لهم إمكان إقامة دولة ذات تواصل جغرافي عليها. وبناء على ذلك، لا بدّ من القول إن نتنياهو لم يخن المستوطنين، غير أنهم دفعوه إلى وضع لم يكن أمامه خيار سوى أن يتحرك ضدهم.

أمّا الحملة التي يشنها اليمين المتطرف على نتنياهو فإنها تحيل إلى سببين رئيسيين:

أولاً، سعي هذا اليمين لإثبات قوته عبر الالتفاف على الحكومة ورئيسها؛

ثانيًا، محاولة اليمين كبح بعض التوجهات الليبرالية لدى المحكمة الإسرائيلية العليا، التي أصدرت القرار القاضي بوجوب إخلاء البؤرة الاستيطانية المذكورة بسبب إقامتها على أراض فلسطينية خاصة.

وما تجدر ملاحظته هو أنه في خضم الدفاع عن سياسة نتنياهو الاستيطانية يشدّد جيش المدافعين عنه على مسألتين ذواتي دلالة:

الأولى، أن الأجواء السائدة في «الليكود» الآن شبيهة إلى حد بعيد بتلك التي كانت سائدة إبان الانفصال (عن قطاع غزة). ويومها اضطر رئيس حكومة قوي ويحظى بشعبية كبيرة (أريئيل شارون) إلى الدخول في مواجهة يومية مع أعضاء حزبه (الليكود) في الكنيست ومع وزرائه. لكن نتنياهو، على عكس شارون، لم يبادر إلى طرح «مبادرة سياسية» على غرار الانفصال، وإنما فُرض عليه قرار المحكمة العليا بشأن بؤرة غفعات هأولبانا ولم يكن لديه خيار آخر؛

الثانية، أن قرار المحكمة العليا بشأن تلك البؤرة ليس قرارًا سياسيًا، وأن السياسة الاستيطانية تعتبر مشكلة سياسية واضحة تتحمل مسؤوليتها الحكومة والكنيست، فهي ليست مسألة قضائية ولا علاقة للمحاكم بها، وفي الحقيقة فإنه طوال ٤٥ عامًا من الاستيطان في المناطق المحتلة، امتنعت المحاكم من التدخل في هذه المشكلة السياسية، غير أن القرار الصادر بشأن هأولبانا لا علاقة له بسياسة إسرائيل الاستيطانية، وإنما بالدفاع عن حقوق مالك الأرض الذي توجه إلى المحكمة للمطالبة بأرضه التي أقيمت عليها البؤرة، وقد وافقت المحكمة على طلبه. وبالتالي فإن الاقتراح الذي قدمه رئيس الحكومة هو بمثابة انتصار للطرفين، إذ سيؤدي إلى تنفيذ قرار المحكمة العليا، وإلى تعزيز المستوطنة والاستيطان.

ولتدعيم الفكرة الثانية يشير هؤلاء المدافعون إلى ما يلي:

١- أن قرار رئيس الحكومة نقل منازل غفعات هأولبانا إلى أرض تملكها الدولة في مستوطنة بيت إيل، وبناء عشرات المنازل في مقابل كل بيت يجري إخلاؤه، أثار ردات فعل سلبية واحتجاجات من جانب «اليسار»، وهي احتجاجات مفهومة ومبررة من وجهة نظر هذا «اليسار»، الذي طالما كان هدف تحركه هو اقتلاع المستوطنات وتقليص عددها، إلاّ إنه اكتشف أن تطبيق قرارات المحكمة العليا سوف يؤدي إلى نتيجة معاكسة تمامًا لما كافح من أجله، أي سيؤدي إلى تعزيز الاستيطان وزيادة عدد سكان المستوطنات؛

٢- أن رئيس الحكومة أكد أن قرار المحكمة العليا بشأن غفعات هأولبانا لا يعتبر بأي حال من الأحوال سابقة، ولا يمكن استخدامه كمثال لحالات أخرى، وأنه فضلاً عن ذلك قرر تشكيل لجنة وزارية لشؤون الاستيطان يتم تخويلها الصلاحيات التي كانت معطاة إلى وزير الدفاع بشأن البناء في المناطق المحتلة، كي يتم ضمان تطبيق سياسة الحكومة التي تتعلق بتعزيز الاستيطان. كما أنه حذّر جميع الذين يعتقدون أنهم سيستخدمون القضاء للمساس بالاستيطان بأنهم على خطأ، لأن ما يحدث عمليًا هو العكس تمامًا.

وبالانطلاق من ذلك أجمع هؤلاء على أنه لا يوجد أي مبرّر يسوّغ انتقادات اليمين المتطرّف لنتنياهو.

في المقابل رأت صحيفة «هآرتس» في مقال افتتاحي خاص أن التعهدات التي قدمها نتنياهو من أجل «تعزيز الاستيطان»، ورده على أنصار اليسار، جعلاه يقف جنبًا إلى جنب مع موشيه فايغلين وميخائيل بن- آري، باعتبارهما أبرز رمزين لهذا اليمين المتطرّف.

قبل أن تتراكم كل هذه التطورات كان المحلل السياسي لصحيفة «معاريف» بن كسبيت قد أكد أن إسرائيل هي دولة المستوطنين، ذلك بأن المستوطنين يهمون نتنياهو أكثر مما يهمه الجمهور الإسرائيلي الواسع.

غير أن «دولة المستوطنين» هذه لا تعمل في فراغ، وقد سبق لصحيفة «معاريف» أن أفادت أن نتنياهو عقد صفقة مع أعضاء الكنيست من أحزاب اليمين والمستوطنين يُمنح نواب الائتلاف الحكومي بمقتضاها حرية التصويت في الكنيست على مشروع قانون يشرعن البناء في أراض فلسطينية خاصة والالتفاف على قرارات المحكمة العليا، ما يعني احتمال سن القانون بأغلبية كبيرة، وفي المقابل يعارض رئيس الحكومة نفسه مشروع القانون. ووفقًا للصحيفة، اعتبر نتنياهو أنه بذلك «يخرج نظيفا» من الناحية العامة وأمام المجتمع الدولي، بينما يحقق المستوطنون مأربهم، وتبقى المباني في غفعات هأولبانا على حالها. غير أن المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية يهودا فاينشتاين وجّه إلى رئيس الحكومة تحذيرًا لفت فيه إلى أن استمرار مصادرة أراض وبيوت يملكها مواطنون فلسطينيون في الضفة الغربية وتسليمها إلى المستوطنين سوف يؤدي إلى وصول قضية الاستيطان برمتها إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. وشدّد على أنه في حال عدم تطبيق الحكومة للقانون، وخصوصا فيما يتعلق بالسيطرة على عقارات بملكية فلسطينية خاصة، فإن إسرائيل قد تتورط مع هذه المحكمة الدولية، وفي محاكمة مسؤولين فيها بتهمة ارتكاب جرائم حرب. وقالت وسائل إعلام إسرائيلية إن ما ورد في هذا التحذير هو الذي كان ماثلاً أمام نتنياهو ووزير دفاعه إيهود باراك عندما قررا إخلاء مستوطنين من بيت فلسطيني استولوا عليه في مدينة الخليل.

لعل مجرّد ذلك يعكس انقلاباً على «قاعدة» كانت الممارسات الإسرائيلية تحتكم إليها على الدوام حتى الآن، وضعها دافيد بن- غوريون، المؤسس الفعلي لدولة إسرائيل ورئيس أول حكومة فيها، وفحواها «لا يهم ما الذي يفكر الأغيار به، وإنما الأهم هو ما يفعله اليهود».

لكن مع هذا ما زال من السابق لأوانه التكهن فيما إذا كانت إسرائيل، عقب ما تقدّم كله، ستغدو أقل عدوانية، وأكثر امتثالاً للإرادة العالمية والشرعية الدولية.

المشهد الإسرائيلي
مدار

قضايا وآراء

واقع تطبيق القانون ينسف حدود القيود والمحاذير!

المحكمة العليا تقرّ دستورية «قانون الأخ الأكبر» الإسرائيلي!

بقلم: سليم سلامة

وضعت المحكمة العليا الإسرائيلية، مؤخرا، ختم الشرعية الدستورية على قانون يسري في إسرائيل منذ العام ٢٠٠٧، ويثير نقاشات واسعة وتخوفات عميقة تتعلق بالرخصة الخطيرة التي يمنحها لأذرع سلطوية مختلفة في مجال الحصول على معلومات أساسية عن الأنشطة الاتصالاتية لأي من المواطنين في إسرائيل، الأمر الذي أكسبه لقب «قانون الأخ الأكبر» (في إحالة رمزية إلى شخصية رواية جورج أورويل «١٩٨٤») - وهو «اسم الشهرة» الذي يُعرف به هذا القانون.

فقد أصدرت المحكمة العليا، بتركيبة سبعة من قضاتها، يوم ٢٨ أيار الماضي، قرارها النهائي الذي ردت فيه التماسين قدمتهما إليها كل من «جمعية حقوق المواطن» و«نقابة المحامين» في إسرائيل، وطالبتا فيهما المحكمة بإصدار أمر يلزم الكنيست بإدخال تعديلات على القانون الذي سنّه، بالقراءتين الثانية والثالثة، يوم ٢٠٠٧/١٢/١٧ تحت اسم «قانون بيانات الاتصالات - تعديل لقانون الإجراءات الجنائية» بأغلبية ٣٥ عضو كنيست، مقابل معارضة ٥ أعضاء!

وكانت جمعية حقوق المواطن ونقابة المحامين ادعتا في التماسيهما (ثم انضم إليهما «مجلس الصحافة»، لاحقا)، اللذين قدما في العام ٢٠٠٨، بأن الترتيبات التي يتضمنها القانون تشكل مسّا خطيرا بحق الخصوصية الفردية بصورة غير تناسبية، فضلا عن المسّ بالمهنيين في بعض القطاعات ممن يتمتعون بالحصانة القانونية في هذا المجال، مثل الأطباء، المحامين، المعالِجين النفسيين، الصحافيين وغيرهم.

«قانون الشاباك» هو الأصل!

ويتيح «قانون الأخ الأكبر» لـ «سلطات التحقيق» في إسرائيل الحصول على بيانات الاتصالات الخاصة بالمواطنين من شركات الهواتف والهواتف الخليوية وخدمات الإنترنت، علما بأن «جهاز الأمن العام» (الشاباك) يتمتع بهذه الرخصة، وعلى نحو أوسع، بموجب قانون خاص سنّته الكنيست لهذا الغرض في العام ٢٠٠٢، إبان «انتفاضة الأقصى».

ويوضح القانون «سلطات التحقيق» المعنية التي يأتي هذا القانون ليكون في خدمتها، وهي تشمل: الشرطة، شرطة التحقيق العسكرية، وحدة التحقيقات الداخلية في الشرطة العسكرية، قسم التحقيقات مع رجال الشرطة في وزارة القضاء («ماحش»)، سلطة سندات الضمان (السندات المالية)، سلطة مكافحة الاحتكار، وسلطة (مفوضية) الضرائب.

وفي معرض تسويغها اقتراح «قانون الأخ الأكبر»، الذي قدمته في تموز ٢٠٠٦ تحت عنوان «قانون الإجراءات الجنائية - صلاحيات تنفيذية وبيانات اتصالاتية»، قالت الحكومة آنذاك إن «هذا القانون يرمي إلى تثبيت هيكلية قضائية جديرة وشاملة تتيح للشرطة، وكذا لسلطة تحقيق أخرى، الحصول على معلومات اتصالاتية وملفات من بنوك المعلومات التي في حوزة أصحاب التراخيص في مجال الاتصالات، بغية تأدية مهامها، كما هي الحال في قانون جهاز الأمن العام».

ومن بين المعلومات التي يتيح هذا القانون لهذه السلطات الحصول عليها من الشركات المذكورة: تحديد الموقع المكاني (متابعة الأثر) الذي تواجد/ يتواجد فيه مواطن ما في لحظة زمنية محددة بواسطة الرصد الخليوي، التفاصيل الشخصية الخاصة بأي مواطن/ زبون (مثل: الاسم، العنوان، رقم الهوية وطريقة الدفع التي يسدد بها حساباته للشركة)، أرقام الهواتف التي يتصل إليها والتي يُتصل منها إليه، مواعيد المكالمات الهاتفية ومددها الزمنية، الرسائل النصية التي يتلقاها والتي يرسلها، المواقع الإلكترونية التي يبحر فيها، رسائل البريد الإلكتروني التي يتلقاها والتي يرسلها، عنوان آي. بي (بروتوكول الانترنت) للحاسوب الذي يستخدمه وغيرها.

ويحدد القانون ثلاث طرق تستطيع الشرطة الحصول على هذه البيانات والمعطيات بواسطتها: الأولى - أمر قضائي يصدره قاض في إحدى محاكم الصلح، الثانية - أمر مباشر يصدره ضابط شرطة برتبة ليفتنانت كولونيل، في الحالات الطارئة، والثالثة - من قاعدة البيانات التي تحوّلها هذه الشركات إلى الشرطة. وقد كان من الواضح أن الطريقتين الأخيرتين هما اللتان تثيران أكبر المخاوف وتبعثان أشد القلق. ذلك أن الطريقة الأولى تضمن، ولو ظاهريا وبصورة نسبية، إلزام الشرطة بالتوجه إلى المحكمة لاستصدار أمر يتيح لها الحصول على هذه المعلومات عن مواطن ما، مع ما يستوجبه ذلك من تقديم مستندات ووثائق تثبت للمحكمة منطقية الطلب وتقنعها بضرورته، سوية مع المحاذير في مراعاة حدود الاختراق المعلوماتي ومتطلبات حماية حقوق الفرد الأساسية. ويُلاحظ أن المعايير التي تضمنها القانون لتصديق المحكمة على مثل هذه الطلبات واسعة جدا، ومن بينها: إنقاذ حياة إنسان أو حمايتها، الكشف عن مخالفات قانونية، التحقيق فيها أو منع وقوعها، الكشف عن مرتكبي مخالفات قانونية وتقديمهم إلى القضاء أو الاستيلاء على ممتلكات ومصادرتها، طبقا للقانون.

أما الطريقة الثانية (أمر يصدره ضابط في الشرطة) فإنها تجيز للشرطة الحصول على ما تريد من معلومات عن أي مواطن، من غير أي تأجيل أو تأخير، إذا رأى الضابط أنها ضرورية «من أجل إنقاذ حياة إنسان»، منع وقوع «جنحة» أو ارتكاب «جناية» والكشف عن منفذها (أي حتى بعد تنفيذها). ويكمن مبعث القلق في هذا السياق في ما تعج به التجارب الحياتية، في إسرائيل وسواها من الدول، عن استخدام الأذرع السلطوية المختلفة مثل هذه الصلاحيات على نحو تعسفي دون أية رقابة خارجية ودونما مراعاة لأدنى الضوابط أو المعايير. وهذا على الرغم مما يفرضه القانون من واجب توثيق هذه الطلبات وعرضها على المستشار القانوني للحكومة للاطلاع عليها، كل ثلاثة أشهر.

وأما الطريقة الثالثة - وهي الأكثر إشكالية وإثارة للمخاوف والقلق - فهي الخاصة بقاعدة البيانات، إذ يقضي القانون بصلاحية أي ضابط في الشرطة يخوله رئيس قسم التحقيقات والاستخبارات في الشرطة التوجه إلى هذه الشركات والحصول منها على معلومات تشمل التفاصيل الشخصية الوافية لأي زبون، بما في ذلك رقم جهاز الهاتف / الجهاز المعدني (هوية المعدات المنقولة دوليا - IMEI) الذي في حوزته أو «أي من مركّباته» - أي، التفاصيل الخاصة بشريحة «وحدة تعريف المشترك» (SIM) التي يمكن أن تشكل وسيلة لرصد المكالمات الهاتفية، مراقبتها وتعقبها.

ويضع القانون جملة من التقييدات والآليات التي ترمي إلى تقليص المس بالخصوصيات الفردية إلى الحد الأدنى الممكن، لكن جمعية حقوق المواطن ونقابة المحامين ادعتا في التماسيهما بأن هذه الآليات والتقييدات غير كافية، إطلاقا، وليس في مقدورها ضمان الهدف المعلن في نص القانون - أي، تقليص المس إلى الحد الأدنى الممكن. ولم تطعن الهيئتان الملتمستان أمام المحكمة العليا بدستورية القانون، ولم تطالبا بالتالي بإلغائه كليا، بل أقرتا بأهميته في تمكين الشرطة من تأدية مهامها على نحو أكثر فاعلية ونجاعة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة في إسرائيل، وطالبتا المحكمة بالتدخل القضائي دفعا نحو تعديل ترتيبات عينية محددة يتضمنها القانون.

فقد طالبتا، مثلا، بأن لا يسري أمر ضابط الشرطة بشأن الحصول على بيانات اتصالاتية، كما ينص عليه القانون، على عاملين في مهن تتمتع بالحصانة (مثل محام، طبيب) وذلك حماية لحقوق زبائنهم، ولا على الصحافيين حماية لمصادر معلوماتهم. وردا على هذا، قالت الدولة، في معرض دفاعها أمام المحكمة، إن القانون يقصد الحالات الطارئة التي يتوجب فيها إنقاذ حياة إنسان، مما يجعل الحصانة في سياقها غير ذات أهمية.

وطالب الالتماسان بإلغاء قرائن الإثبات التي تتمثل في معطيات اتصالاتية تم الحصول عليها خلافا للقانون. وردت الدولة على هذا بالقول إن نص القانون الحالي «يغطي هذا الأمر».

كما طالب الالتماسان، أيضا، بتقييد الصلاحيات المختلفة التي يمنحها القانون للشرطة في مجال الحصول على المعلومات واقتصارها على مخالفات أشد خطورة من تلك الواردة في النص الحالي للقانون، أي اقتصارها على «الجنايات» فقط، دون «الجنحات». وكان رد الدولة هنا أن بعض المخالفات بدرجة «جنحة»، أيضا، هي مخالفات خطيرة تستدعي معالجة قانونية. وتساءلت ممثلة النيابة العامة للدولة أمام المحكمة: لماذا يكون المس بالخصوصية في سياق مخالفة «الجنحة» دستوريا، بينما هو ليس كذلك في سياق مخالفة «الجناية»؟ وخلصت إلى القول: «بدون معطيات اتصالاتية، لن تستطيع الشرطة تأدية واجباتها والقيام بمهماتها... الملتمسون يطلبون من المحكمة سن القانون من جديد»!

المحكمة: صلاحيات ضرورية ضمن قيود ومحاذير

في حيثيات قرارها رد الالتماسين، أكدت المحكمة العليا أن القانون «يمس، حقا، بالحق في الخصوصية»، لكنها اعتبرت أنه «في الواقع التكنولوجي الحديث، ينبغي إعطاء وزن خاص ومميز للحق في الخصوصية بكونه حقا مركبا ولمدى الحماية التي يجدر توفيرها له». وأضافت إن «إلغاء إمكانية استخدام هذه الصلاحيات - التي يقرها القانون - من شأنه أن يترك السلطات المختصة عاجزة عن القيام بالمهام الموكلة إليها، بما في ذلك مكافحة المجموعات الإجرامية التي تستخدم بدورها الوسائل التكنولوجية العصرية بصورة ذكية ومُحكمة في سعيها إلى تحقيق غاياتها».

وانطلاقا من هذا، أقرت المحكمة ضرورة «السماح للسلطات المختصة العمل وفقا للصلاحيات الممنوحة لها»، محاولة في الوقت نفسه إبراز وتأكيد القيود والمحاذير التي ينبغي اعتمادها عند اللجوء إلى استخدام هذه الصلاحيات. وقالت: «لكي يكون المسّ بالحق في الخصوصية تناسبيا، يتعين ممارسة هذه الصلاحيات على نحو يقلّص هذا المسّ، وخاصة في المجالات التي تخص المهنيين ذوي الحصانة»، وذلك من خلال «استخدام هذه الصلاحيات، سواء في المسار القضائي (بأمر من المحكمة) أو في المسار الإداري (بأمر من ضابط شرطة)، طبقا للقانون فقط وفي الحالات التي تستدعيها حاجة عينية محددة، مثل التحقيق في حادث عيني يخص مشتبها به، أو ضحية، محددين»، خلافا لوضع يتم فيه استخدام هذه الصلاحيات، الواسعة، «لأهداف عامة تتعلق بالكشف عن مخالفين وبمحاولات منع الجريمة».

كما أكدت المحكمة ضرورة «تفسير وتفعيل الصلاحية في المسار الإداري على نحو يتم فيه الحصول على معطيات اتصالاتية بموجبها بالقطّارة، في حالات قصوى فقط، لضرورة معالجة مخالفة تستوجب ذلك، وفقط في الحالات الطارئة والعاجلة جدا التي يتعذر الحصول فيها على إذن قضائي»، بحيث يكون المانع من التوجه إلى المحكمة نابعا من «ظروف تتعلق بحماية حياة إنسان أو إنقاذها، أو من ظروف قاسية أخرى». ويتعين على الجهة السلطوية التي تطلب الحصول على معلومات اتصالاتية دون إذن قضائي (أمر من المحكمة) الأخذ بالحسبان جملة من الاعتبارات، من بينها مهنة الشخص، مدى علاقته بالمخالفة، نوع المعطيات المطلوبة، مدى خطورة المخالفة وغيرها.

أما في ما يتصل بالحصول على معلومات اتصالاتية تخص الصحافيين، فقد أكدت المحكمة «أنه إذا لم يكن الصحافي مشتبها به بارتكاب المخالفة، أو لم يكن هو ضحيتها، فينبغي عدم التصديق على طلب للحصول على معطيات اتصالاتية تشمل تفاصيل حول نوع الرسالة المنقولة إليه، مضمونها، مدتها، حجمها أو أية معلومة تكشف هوية الزبون الذي شكل مصدر الرسالة إلى الصحافي، أو تلقى رسالة منه».

سعي إلى توسيع الدائرة المخترقة أصلا

يبدو أن هذا القانون، وربما «إحساس» الحكومة المسبق بوجهة الحسم القضائي في مصير الالتماسين المذكورين أيضا، قد فتحا شهيتها على منح صلاحيات «الأخ الأكبر» للمزيد من الأذرع والسلطات الحكومية الرسمية. فقبل صدور قرار المحكمة العليا هذا بأيام معدودات، كشف النقاب عن أن وزارة العدل تعكف، هذه الأيام، على إعداد مشروع قانون جديد يهدف إلى توسيع دائرة الأذرع السلطوية المخولة، قانونيا، صلاحية الحصول على معلومات عن المواطنين في مجال المكالمات الهاتفية والمراسلات بالبريد الإلكتروني.

فبالإضافة إلى السلطات التي يحددها «قانون الأخ الأكبر» اسميا، والتي ورد ذكرها أعلاه، يسعى اقتراح وزارة العدل الجديد إلى منح هذه الصلاحيات، أيضا، لكل من: وزارة الزراعة، وزارة البيئة، سلطة حماية الطبيعة والحدائق الوطنية، سلطة الآثار والوحدة المكلفة بصيانة الأمن في الأجهزة الأمنية الإسرائيلية. وطبقا لهذا الاقتراح، سيتاح لهذه الهيئات الحصول على معلومات اتصالاتية لأغراض التحقيقات التي تجريها، سواء بواسطة إذن قضائي أو بواسطة إذن إداري.

ويأتي هذا المسعى الحكومي على الرغم من المعلومات التي تكشفت حول خطورة الوضع في مجال تطبيق «قانون الأخ الأكبر» منذ سريان مفعوله قبل نحو أربع سنوات (في العام ٢٠٠٨)، والتي تؤكد أن النبوءات السوداوية التي أطلقها معارضو القانون تتحقق في أرض الواقع، على النحو الأكثر قتامة وضراوة. فقد كشف البحث الذي أجرته «لجنة القانون، الدستور والقضاء» البرلمانية، في شهر شباط ٢٠١٠، حول الواقع التطبيقي لهذا القانون أن الشرطة تعمد إلى استخدام هذا القانون بصورة واسعة جدا، بمستوى مئات آلاف المرات في السنة الواحدة وبشكل جارف، تقريبا. وكشف النقاب، خلال تلك الجلسة، أن الشرطة لم تتورع عن طلب الحصول على معطيات اتصالاتية عن مواطنين، حتى في حالات المخالفات البسيطة، وهو ما لا يجيزه القانون بنصه الحالي. كما تبين، أيضا، أن حالة من الفوضى تعم في هذا المجال، وخاصة ما يتعلق بإجراءات تقديم الشرطة طلباتها إلى شركات الاتصالات لتزويدها بالمعلومات.

وتعقيبا على هذه الكشوفات، قال المحامي دوري سفيباك، الذي مثل جمعية حقوق المواطن في الالتماس، إن «الوضع الميداني يتمثل في أن قضاة المحاكم يصدّقون، في آخر الأمر، على أي طلب تقدمه الشرطة للحصول على أية معلومات تريدها».

وأكثر منذ ذلك، فقد تبين خلال الجلسة أن لشركات الاتصالات هذه مصلحة اقتصادية كبيرة في زيادة عدد هذه الطلبات الشرطية، لأنها تدر على خزينتها مبالغ طائلة من الأموال. وأظهرت الأرقام التي عُرضت على اللجنة البرلمانية في جلستها تلك أن «شرطة التحقيق العسكرية» (التابعة للجيش) دفعت لشركات الاتصالات المختلفة، خلال العام ٢٠٠٩، مبلغ ٢٥٠ ألف شيكل مقابل طلبات الحصول على معلومات، بينما بلغ مجموع ما دفعته الشرطة لهذه الشركات في العام ٢٠٠٨ (العام الأول على بدء تطبيق القانون!) ١٢ مليون شيكل، وفي العام ٢٠٠٩ أكثر من ١٤ مليون شيكل! وتدل هذه الأرقام على غزارة الطلبات التي تقدمها الشرطة إلى هذه الشركات لتزويدها بمعلوماتها عن المواطنين.

وجهة نظر قانونية

عن الاحتلال... و«قانونية» الاستيطان!

بقلم: حجاي إلعاد (*)

تخضع مناطق «يهودا والسامرة» (الضفة الغربية) وقطاع غزة منذ ٤٥ عاما لنظرية الحرب الإسرائيلية، فهي ليست جزءاً من دولة إسرائيل. وفي أثناء مناقشة المحكمة الإسرائيلية العليا التماسا ضد «قانون الانفصال»، قال قضاة هذه المحكمة كلمات واضحة، لا تنطوي على رسالة مبهمة ولا تحمل معنيين، فحواها «المناطق المحتلة ليست جزءًا من الدولة».

وعلى الرغم من قلة مواقف حكومة إسرائيل التي لا تغيير فيها، كما هو معروف، حيال هذا الموضوع منذ عدة عقود، فإن الحديث يدور في هذه الحالة على موقف الحكومة والدولة «منذ نهاية حرب الأيام الستة وحتى يومنا هذا»، كما قالت المحكمة العليا. بمعنى أن هذا الموقف ليس قاطعاً وواضحاً فحسب، وإنما أيضًا جرى التصديق والتأكيد عليه مجددا، مرة تلو الأخرى، من دون أي تغيير، طوال أربعة عقود ونيف.

غير أن هذا الموقف القاطع والثابت ما هو إلا محض تلفيق، وهذا ما يعلمه كل من لم يمض الـ ٤٥ سنة الأخيرة على كوكب المريخ. إن حقيقة كونهم يعودون ويؤكدون مراراً وتكراراً على هذا الموقف ذاته، لا تعطي مضمونا لهذه المقولة الجوفاء، بل على العكس، فهي تؤكد مدى هشاشة ارتباطها وعلاقتها بالواقع. فمن نواحٍ كثيرة تتعاطى الدولة، في واقع الأمر، مع الضفة الغربية، كما لو أنها جزء لا يتجزأ من منطقتها السيادية، باستثناء بعد جوهري واحد، وهو مكانة السكان الفلسطينيين الذين ظلوا رعايا بلا حقوق. وبذلك فإن الدولة الإسرائيلية تنتهك ثلاثة مبادئ أساسية في تعاطيها مع «المناطق»: السيطرة المؤقتة، والمحافظة على مصالح السكان المحليين، وعدم فرض السيادة.

وفي الواقع حرصت دولة إسرائيل حتى الآن، نظريا، على عدم تطبيق قانونها وقضائها وإدارتها في مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة، وهو ما أتاح للدولة إمكان تحاشي مواجهة مسائل من قبيل مواطنة سكان هذه المناطق، كما وأراحها بالأساس من مواجهة غضب العالم المترتب على خطوة ضم علنية.

ومن ناحية عملية فإن دولة إسرائيل منشغلة منذ ٤٥ عاماً في البحث عن حلول إبداعية تمكنها من التصرف بالمناطق الفلسطينية المحتلة كما يحلو لها.

وتتمحور جولة الإبداع الحالية حول مصير خمسة مبان فقط في مستوطنة واحدة (بيت إيل)، أقيمت على أراض فلسطينية خاصة، لكن ذلك لا يهدف، كما هو معلوم، سوى إلى صرف الانتباه عن الجوهر. فهناك مليون ونصف المليون دونم، أي أكثر من ربع مساحة الضفة الغربية، أعلنت عنها إسرائيل كـ «أراضي دولة» والتي يمكن لليهود البناء فيها «بصورة قانونية»... أراضي «دولة»؟! أي دولة هي هذه؟.. وأي «قانون» هو المقصود؟!

إن هذه التسوية القائمة على نظام احتلال «مؤقت» من دون ضم للمناطق (الضفة والقطاع) هي التسوية التي تقوم إسرائيل تحت غطائها ببناء المستوطنات وشق الطرق واستغلال موارد الأرض والمياه في المنطقة المحتلة، ومنع الفلسطينيين من الدخول إلى مناطق واسعة وفرض قيود على تنقلهم وإمكانيات تطوير وطنهم وفلاحة أرضهم وبناء بيوتهم. وكل ذلك بالطبع بصورة «مؤقتة» فقط! ودائما لاعتبارات أمنية فقط!، وكل ذلك جرى ويجري ليس فقط بناء على تعهدات ومواقف قدمتها باسم الدولة «أجيال من المستشارين القانونيين» وإنما أيضا بمصادقة

نتنياهو يسرّع وتيرة البناء الاستيطاني.

أجيال من قضاة المحكمة العليا.

ذلك هو الواقع الذي نشأ في ظل رعاية الكذب والخداع والتلفيق.

حين كان الاحتلال ما زال فتيا أطلق على حركة الاحتجاج المناهضة له «السنة الـ ٢١». أجل، فقد كان هناك في العام ١٩٨٨ أشخاص اعتقدوا أنه لا يجوز ولا يمكن الاستمرار في هذا الواقع المرفوض.. ربما كان ما زال في الإمكان في ذلك الوقت إنهاء مقالات من هذا النوع بالقول إن على دولة إسرائيل أن تختار بين مواصلة الاحتلال وبين هويتها الديمقراطية.

منذ ذلك الوقت انقضت سنوات جيل كامل. لكن ها نحن الآن نحن على أبواب السنة السادسة والأربعين، غير أن السؤال لم يعد نفس السؤال المتعلق بالحسم أو الاختيار، فقد تم الحسم واتخذ القرار، والدولة ماضية قدمًا في اختيار نفس الطريق في كل يوم.

إن السؤال المطروح الآن هو: كيف يمكن مواجهة نتائج هذا الاختيار؟!

(*) قانوني ومدير عام «جمعية حقوق المواطن» في إسرائيل.

المصدر: الموقع الالكتروني لصحيفة «يديعوت أحرونوت». ترجمة خاصة.

بحث جديد لـ «مركز إعلام» تُعلن نتائجه اليوم الثلاثاء:

أكثر من 70 % من تقارير تغطية موضوع حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي تتعلق بالجمهور اليهودي فقط!

كتبت هبة زعبي:

احتلت إسرائيل في الأعوام الأخيرة مكانة متدنية في العديد من التقارير العالمية التي أبرزت عدم احترامها لحقوق الإنسان في جوانب سياسية وحياتية متعددة، وذلك جراء الانتهاكات المتكررة والمستمرة التي ترتكبها بحق فئات مجتمعية وقومية في داخلها، وأساسًا جراء الانتهاكات بحق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، والتي تترافق مع زيادة واستفحال العنصرية داخل المجتمع الإسرائيلي، ومع انحسار الحريات وزيادة التشريعات العنصرية بصورة غير مسبوقة.

كل هذه الأمور جعلت صورة إسرائيل سلبية في العالم، ووفق استطلاع عالمي أخير للرأي العام أجرته قناة «بي. بي. سي» بين ٢٢ دولة احتلت إسرائيل المرتبة الثالثة بالتساوي مع كوريا الشمالية في نسبة ٥٠٪ كأكثر دولة ذات تأثير سلبي، وهي المرتبة الثالثة في القائمة التي تصدرتها إيران بنسبة ٥٥٪، ثم تلتها باكستان بنسبة ٥١٪ .

وفي خطوة ريادية في تناول موضوع خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي، وكذلك تناول الخطاب نفسه في الإعلام العربي المحلي الذي يعاني من تبعية وغبن وإجحاف مستمر، قام مركز «إعلام» للجماهير العربية بفحص تغطية الموضوع في كليهما بصورة شاملة ومنهجية، وأفرز البحثان نتائج هامة ستعرض اليوم الثلاثاء خلال يوم دراسي خاص سينظم في مدينة الناصرة.

وقد أعدت خلود مصالحة (مركزة مشروع الإعلام العبري في المركز) البحث الأول: «خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي»، وأعدت سماح بصول (مركزة مشروع الإعلام العربي) التقرير الثاني: «خطاب حقوق الإنسان في الإعلام العربي المحلي».

وشارك د. أمل جمال، مدير مركز إعلام، في إنجاز كل من البحثين.

خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي

يفحص بحث «خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي» طرق تغطية حقوق الإنسان ودرجة بروز هذا الموضوع في أجندة وسائل الإعلام الإسرائيلية، كما يتناول درجة تعامل الإعلام الإسرائيلي مع الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية لمجمل مكونات المجتمع الإسرائيلي.

أجري البحث على مدار أربعة أشهر، بدءا من الأول من نيسان ٢٠١١، وصولا إلى اليوم الأخير من تموز من العام نفسه، وتمت خلاله مراجعة ٣٨٤ تقريرا تتعلق بحقوق الإنسان، وانتقيت هذه العينة التمثيلية على نحو منهجي غير عشوائي من ٣١ صحيفة و١٩ نشرة تلفزيونية.

فحصت العينة ٢٥٩ تقريرا صحافيا من أربع صحف مكتوبة هي: «يديعوت أحرونوت»؛ «معاريف»؛ «هآرتس»؛ «يسرائيل هَيوم». بينما فحصت ١٢٥ تقريرا متلفزا من ثلاث وسائل إعلام مرئية وهي: «القناة الأولى»؛ «القناة الثانية»؛ «القناة العاشرة».

وكانت حصة القناة العاشرة الكبرى من حيث كمية التقارير التي رصدت موضوع حقوق الإنسان، وكانت نسبتها ٥٨ر٥٦٪، وتلتها القناة الأولى بنسبة ٦٨ر٤٥٪، وحلت القناة الثانية في المكان الثالث بنسبة ٩ر٤٠٪.

واحتلت صحيفة «هآرتس» المكان الأول في مقدار تغطية موضوع حقوق الإنسان في الصحافة المكتوبة، حيث تناولت نسبة ٢٣ر٢١٪ من تقاريرها التي فحصتها العينة هذا الموضوع. وحلت صحيفة «يسرائيل هَيوم» في المكان الثاني، وبفارق غير كبير عن صحيفة «هآرتس»، وأظهرت العيّنة أنّ ٧٤ر٢٠٪ من تقاريرها عالجت حقوق الإنسان. أمّا نسبة التقارير التي عالجت موضوع حقوق الإنسان في صحيفة «معاريف» فبلغت ٦ر١٨٪، بينما بلغت نسبتها في صحيفة «يديعوت أحرونوت» ٩٥ر١٧٪.

وتنشغل أغلبية هذه التقارير (١ر٧١٪) بحقوق الإنسان الخاصة بالمجتمع اليهودي على كافة أطيافه، مقابل ٩ر٩٪ تطرقت إلى حقوق الجمهور الفلسطيني داخل إسرائيل، بينما تناولت ٤ر٩٪ حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، وتطرقت ١ر٣٪ إلى «حقوق المستوطنين» في الأراضي المحتلة، مقابل ١ر٣٪ من مجمل التقارير تطرقت إلى حقوق الفلسطينيين في القدس الشرقية على الرغم من الانتهاكات اليومية التي يتعرض لها المقدسيون.

وتشير النتائج إلى أن انتهاكات الجيش الإسرائيلي والمستوطنين لحقوق الإنسان لا تحظى باهتمام كبير في الإعلام الإسرائيلي، وفي الحالات التي ظهر فيها تناول كهذا، لم تظهر التقارير تأييدا دائمًا للجهة التي انتُهكت حقوقها.

ووفق الاستنتاجات التي توصل إليها البحث فإن الإعلام الإسرائيلي يميل نحو تأييد حقوق الإنسان عندما يدور الحديث على حقوق تتعلق بالجمهور اليهودي الإسرائيلي، وتتماشى مع الإجماع الإسرائيلي. وبحسب نتائج البحث فإن الإعلام الإسرائيلي قام بتخصيص صفحات كثيرة لتغطية الاحتجاجات في الشارع الإسرائيلي، وتعامل مع نفسه في بعض الأحيان كجزء من هذه الاحتجاجات، غير أنه عمومًا لا يتعامل مع حقوق الإنسان كمنظومة قيمية كونية شاملة بل يتطرق إلى حقوق فئات اجتماعية مختلفة في أشكال مختلفة، وبحسب هوية المجموعة، على نحو مباشر أو غير مباشر.

ويميل الإعلام الإسرائيلي، وفقا لما ورد في البحث، نحو تأييد حقوق الفئات المسحوقة في المجتمع، كالنساء والمعاقين والمسنين والأطفال وغيرهم، وعلى الرغم من أن تعامل الإعلام الإسرائيلي مع هذه المجموعات يميل نحو النزعة المقولَبة، إلا إنه لا يتجاهل حقوقها. في المقابل تظهر النتائج تجاهل الإعلام الإسرائيلي لانتهاك حقوق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، ولا يجري النظر إلى حقوق هؤلاء كقيمة قائمة بذاتها، أو كتلك التي يفترض فيها أن تخضع لاعتبارات قيمية كونية. والتغطية الإعلاميّة لانتهاك حقوق الفلسطينيّين تتأتى من خلال المنظور الأمني، لا من خلال منظور حقوق الإنسان.

ويرى البحث أن النتائج في كل ما يتعلق بتعامل الإعلام الإسرائيلي مع حقوق المواطنين العرب جاءت مفاجئة قليلا. ففي صورة عامة، عانت الأقلية العربية الفلسطينية من تغطية ضحلة، وهامشية، ومقولَبة وذات بروز متدن، وسلبية في أساسها. وعلى الرغم من عدم احتواء البحث على تطرق منفصل إلى نسبة تغطية العرب في الإعلام، يلاحظ في حالات عديدة أن الإعلام الإسرائيلي يؤيد حقوق المواطنين العرب، وبرز هذا النمط على نحو خاص في الفترة التي طالب فيها عدد من الحاخامين بعدم تأجير الشقق للعرب.

وتظهر إحدى نتائج البحث المهمة ارتفاعا في التغطية الإعلامية لقضايا تتعلّق بالفقر في الصحافة الإسرائيلية، وذلك مقارنة بأبحاث سابقة في هذا المضمار. وتبين نتيجة أخرى من البحث تجاهل الإعلام الإسرائيلي للقانون الدولي والمواثيق الدولية التي صادقت إسرائيل عليها. ويستنتج البحث أن ثمة خشية مبطنة لدى الإعلام الإسرائيلي من استخدام خطاب حقوق الإنسان، أو مفردات تقتبس من عالم حقوق الإنسان، وعوضا عن ذلك يجري استخدام مصطلحات عاطفية يفترض فيها أن تستدر التعاطف، أو أن تخلق النفور من حدث أو سلوك معين.]

خطاب حقوق الإنسان في الإعلام العربي المحلي

عرضت معطيات البحث، الذي رصد تغطية الإعلام العربي المحلي لقضايا حقوق الإنسان في الصحافة العربية الأسبوعية كيفية تغطيتها في هذه الصحف، وتساءل البحث عن نوعية الحقوق التي تطرح في الخطاب الإعلامي، وماهية ارتباطها بالسياقين الاجتماعي والسياسي اللذين يحيطان بها؟. ويهدف البحث إلى فحص وتحليل وفهم خصائص تغطية حقوق الإنسان في عينة من الصحف الأكثر انتشارا لدى الأقلّية العربية.

ويتبين من معطيات البحث أنه بالرغم عن وجود جو عام داعم لحقوق الإنسان في أغلبية الأخبار في الصحف التي شملتها العينة، ليست هناك تأكيدات مباشرة أو مواقف فاعلة للصحف تحول هذا الجو إلى فلسفة عامة لحقوق الإنسان ترمي إلى تثقيف جمهور القراء بثقافة حقوق الإنسان من خلال ربطها بالمواثيق والمعاهدات الدولية المتعلّقة بهذا الشأن.

وتستكفي الصحف وفق البحث بمجرد رصد ظواهر اجتماعية يجري فيها المس بحقوق أشخاص أو مجموعات، وذلك من خلال خطاب وصفي تذكَر فيه مضامين تتعلّق بحقوق الإنسان من دون الإشارة إلى العلاقة المبدئية بين الحدث وخطاب الحقوق، ومن دون اتخاذ موقف داعم للحقوق التي يجري المس بها بصورة مباشرة.

يتجلى من معطيات البحث كذلك أن موضوع العنف يبرز كسياق وكموضوع بحث في الأجندة الإعلامية، وذلك انعكاسا لظاهرة العنف المستشري في المجتمع العربي والذي يمس بحقوق أساسية لمجموعات اجتماعية واضحة تظهرها المعطيات وعلى رأسها النساء، والأسرى، وضحايا هدم البيوت، إلا أن معظم الأخبار التي ترتبط بمضامين تتعلّق بحقوق الإنسان لا تحدد مجموعة اجتماعية واضحة، بل تتحدث عن ظواهر حقوقية مجتمعية عامة. وهذا النمط من التغطية يؤكد أن الإطار الاجتماعي الجمعي، الذي يوحي بوجود مجموعة اجتماعية تدعى الأقلّية الفلسطينية في الداخل، هو الغالب، وذلك من شأنه بناء مخيلة جماعية خاصة في هذه المجموعة الاجتماعية من جهة، ولكنه من جهة أخرى يبقي موضوع الحقوق عاما وشاملا وفيه نوع من الضبابية، وهو ما يخفف من وزن الخطاب الحقوقي ويوحي بالتقبل والاكتفاء بالإشارة إلى الموضوع. يستنتج من معطيات البحث أيضا أن الأجندة الإعلامية المتعلقة بحقوق الإنسان تخلو من ذاكرة تاريخية تتعلق بالحقوق، وكان من الممكن أن تشجع على استذكار القراء لأحداث أو أشخاص ذوي ارتباط بموضوع الخبر، ولعلاقة هذا الموضوع بحقوق محددة من حقوق الإنسان. وانعدام الربط بين أحداث مشابهة تحدث في فترات مختلفة، وعدم ربطها مع نمط من السياسات أو السلوكيات المجحفة بالحقوق الأساسية، يساعدان بصورة غير مباشرة على تقويض منظومة الحقوق كالإطار الأخلاقي الذي يحيط بالموضوع الذي يجري التطرق إليه في الأخبار.

يستنتج من معطيات البحث كذلك أن مؤشرات البروز الكمية والشكلية لا تشير إلى اهتمام خاص بمضامين حقوق الإنسان، وهو ما يعني أنه لا سياسة موجهة في هذا الشأن، وأن التعبير عن موضوع الحقوق يجري كأي موضوع آخر في الأجِندة الإخبارية.

تظهر معطيات البحث أن الحقوق الأكثر بروزا في الأجندة الإعلامية تتعلق بالسياقين المحلي والقطري للأقلية العربية، وأن الحق في السلامة الشخصية والحق في الأمن والأمان (المترابطين على مستوى المضمون الاجتماعي) يشكلان الحقّين الأبرز ارتباطا بسياق العنف المستشري في المجتمع العربي، بينما الحق في حرية التعبير عن الرأي والحق في المساواة والحق في المسكن هي الحقوق الأكثر بروزا والمرتبطة بالسياق السياسي الإسرائيلي الذي يؤكد على نحوٍ واضح على نوايا المس المبرمَج والممنهج بالحقوق الأساسية للمجتمع العربي في الداخل.

ووفق ما يظهر في البحث فإن ثمة تباينا واضحا بين التأكيد على الحقوق الجماعية المتعلقة بالعلاقات بين الأقلية العربية الفلسطينية والدولة، من جهة، ومدى التأكيد على الحقوق الفردية المتعلّقة بالبنية الاجتماعية والعادات والتقاليد المجتمعية، من جهة أخرى. في عبارة أخرى، ليس ثمة تأكيد دائم من قبل الصحافيين على خطورة المس بحقوق الإنسان داخل الأقلية العربية نفسها، بينما هناك توجه يتجلى أكثر بروزا، وبالرغم عن أنه غير ممنهج، يتمثل في التأكيد على الحقوق المنوطة بالمكانة السياسية والقانونية للأقلّية العربية الفلسطينية في الدولة. وفي اختصار، يمكن التعميم بالقول إنه قد يتم تلمس توجه عام مفاده أن هناك جوا عاما يعتبر إيجابيا تجاه حقوق الإنسان ومعترضا على المس بالحقوق، ولا سيما حين يتعلق الموضوع بحقوق الأقلية الفلسطينية في الداخل، ولكن لا يجري التأكيد على الحقوق تأكيدا مباشرا ومتعمدا، ولا يجري ربط موضوع الأخبار بلغة حقوق الإنسان بشكل عام، ولا يجري بناء ثقافة حقوق واضحة ترتبط بعلاقة الأقلية الفلسطينية بالدولة والظواهر التي تمس بحقوق الإنسان داخل الأقلية العربية نفسها. ويتبيّن من معطيات البحث أنه من غير المؤكد أن الصحافيين ضليعون في قضايا وخطاب ومبادئ حقوق الإنسان، وإن كانوا كذلك فهم يتغاضون عنها، وبالتالي لا يأخذون دورا في إظهارها عند تغطية مواضيعهم المختلفة.

خلود مصالحة لـ «المشهد الإسرائيلي»: الإعلام الإسرائيلي ينتهك حقوق الإنسان الفلسطيني

وفي حديث خاص مع «المشهد الإسرائيلي» قالت خلود مصالحة، مركزة مشروع الإعلام العبري في مركز إعلام، والتي أشرفت على إعداد بحث «خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي»، إن دافع هذا البحث هو الغياب التام لخطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي، وسط طغيان الخطاب الأمني، والاستخفاف بمجموعات مختلفة وعلى وجه الخصوص الفلسطينيين في مناطق ٤٨ والفلسطينيين بشكل عام.

وأضافت: من نافل القول إن محورية حقوق الإنسان وتجذيرها في الخطاب الإعلامي من أجل بلورة رأي عام متعاطف مع الإنسان لهما أهمية خاصة في السياق الإسرائيلي، ومن هنا فإن الهدف الأساس لهذا البحث هو تحديد ملامح خطاب حقوق الإنسان في الإعلام الإسرائيلي، ومدى استعمال حقوق الإنسان عند تغطية أحداث وأقوال تنتهك هذه الحقوق بشكل صارخ.

وتابعت: تمثلت نقطة انطلاق البحث الحاليّ في أنّه ليس ثمّة أبحاث حول مميّزات جدول الأعمال الإعلاميّ الإسرائيليّ بمنظور حقوق الإنسان. وفي أيّامنا، يكاد لا يكون هناك تناول بحثيّ وتوثيق يتمحوران في خطاب حقوق الإنسان كحزمة واحدة، كما يتجسّد هذا الخطاب في الإعلام الإسرائيليّ. ونحن من جهتنا نعتقد أنّ غياب التناول الجماهيري لخطاب حقوق الإنسان في الإعلام لم يكن وليد المصادفة، ويرتبط بغياب خطاب جماهيري ممنهَج في إسرائيل حول موضوع حقوق الإنسان. وهذا الخطاب يُعتبر إلى يومنا هذا حكرًا على منظّمات التغيير الاجتماعيّ في إسرائيل، ولا سيّما منظمات حقوق الإنسان التابعة لليسار الإسرائيليّ والتي تجابه معاداة كبيرة في الآونة الأخيرة.

وختمت مصالحة: أكدت نتائج البحث التجاهل الإعلامي الممنهج لقضايا الشعب الفلسطيني، كما أكدت مساهمة الإعلام الإسرائيلي في تأجيج الصراع العربي الفلسطيني بتجنده التام للرواية الإسرائيلية المؤسساتية بطبيعة الحال. فمعطيات البحث تظهر تجاهُلَ الإعلام الإسرائيليّ للقانون الدوليّ والمواثيق الدوليّة التي صادقت إسرائيل عليها نفسها!، كما تظهر ليس فقط هامشية التعامل مع حقوق الفلسطيني عبر صفحات الإعلام، وإنما أيضًا مدى انتهاك الإعلام الإسرائيلي لحقوق الفلسطيني في مقابل دعمه القوي لحقوق الإسرائيلي.

مقابلة خاصة مع الباحث في قسم السياسة والحكم في «جامعة بن غوريون» و«معهد فان لير»

الدكتور يونتان مندل لـ «المشهد الإسرائيلي»: إسرائيل فقدت عملياً أي اتصال مع الواقع السياسي في العالم!

* نتنياهو يقصد بـ «حل الدولتين» حل «الدولة ونصف الدولة»، أي دولة إسرائيل قوية وكبيرة وإلى جانبها دولة فلسطينية ليس لديها جيش ولا حدود*

كتب ب. ضاهر:

أثار قرار رئيس حكومة إسرائيل، بنيامين نتنياهو، بناء ٨٥١ وحدة سكنية جديدة في المستوطنات، استنكارا دوليا واسعا. وقد تذرع نتنياهو، لدى اتخاذه هذا القرار، بقرار المحكمة العليا الإسرائيلية بإخلاء مستوطنين من خمسة مبان في البؤرة الاستيطانية «غفعات هأولبانا» التابعة لمستوطنة «بيت إيل»، قرب رام الله، حتى موعد أقصاه الأول من تموز المقبل. وجاء قرار المحكمة بعد التماس أصحاب الأرض الفلسطينيين ومنظمة «يش دين» الحقوقية الإسرائيلية ضد سرقة الأرض التي أقيمت عليها المباني الخمسة.

وفي غضون ذلك، حذر مستشرقون إسرائيليون نتنياهو من أن استمرار التوسع الاستيطاني واعتداءات المستوطنين ضد الفلسطينيين وأملاكهم ومقدساتهم، المعروفة باسم «جباية الثمن»، ستؤدي إلى اندلاع انتفاضة فلسطينية ثالثة.

ونقلت صحيفة «هآرتس»، أول من أمس، عن المستشرقين قولهم لنتنياهو إن الخطر الأكبر يكمن في إحراق مسجد كبير في إطار اعتداءات «جباية الثمن»، وفي احتمال اندلاع انتفاضة في حال تنفيذ القرار ببناء ٨٥١ وحدة سكنية جديدة في المستوطنات. وقال المستشرقون إن أعمال بناء بهذا الحجم في المستوطنات في ظل جمود المفاوضات سيؤدي إلى تراجع كبير في تأييد الجمهور الفلسطيني للرئيس محمود عباس ورئيس الوزراء الفلسطيني سلام فياض وسيضعف «أجهزة كبح» اندلاع موجة عنف شعبي فلسطيني.

وقال الباحث في قسم السياسة والحكم في «جامعة بن غوريون» في بئر السبع وفي «معهد فان لير» في القدس، الدكتور يونتان مندل، لـ «المشهد الإسرائيلي»: «يبدو لي أن ما يقوله قرار نتنياهو هذا هو أن إسرائيل فقدت الاتصال، عمليا، مع الواقع السياسي في العالم، أي في الحلبة الدولية، وتجري حوارا سياسيا مع نفسها بالأساس. وأعتقد أن إسرائيل لا تدرك المعنى السياسي الدولي لبناء ٨٥١ وحدة سكنية، وأعتقد أنها لا تدرك صورتها في العالم، وأعتقد أنها لا تفكر في العالم أيضا. هذه الحكومة تنظر إلى الجمهور الإسرائيلي وإلى الرأي العام داخل إسرائيل فقط. وهذا الحوار الداخلي، هو حوار متطرف جدا ويميني جدا وغير أخلاقي أبدا. والحديث هنا يدور على قرار يظهر وجه إسرائيل بصورة واضحة جدا، وعلى الأقل لا توجد هنا أكاذيب. فنتنياهو يصرح علنا أنه مقابل كل خمسة بيوت يجب أن نهدمها نبني ٨٠٠ بيت. وهذا يعني أننا لسنا مهتمين بحل الدولتين وإنما الحل، بمفهوم نتنياهو، هو وجود دولة قوية وإلى جانبها دولة بالإمكان أن نعمل فيها كل ما يحلو لنا، أن نبني فيها وأن نقطع أوصالها».

(*) «المشهد الإسرائيلي»: نتنياهو، وعمليا المؤسسة الإسرائيلية كلها لا ترى في نهب الأراضي الفلسطينية جرما. بل على العكس، نتنياهو ادعى في أعقاب إسقاط «قانون التسوية» في الكنيست، الأسبوع الماضي، «أننا لسنا غرباء في بيت إيل وفي يهودا والسامرة (أي الضفة الغربية) وهذه أرض أجدادنا». بماذا يختلف نتنياهو عن رموز اليمين المتطرف والاستيطاني موشيه فايغلين وعضو الكنيست الفاشي ميخائيل بن آري؟

مندل: «أعتقد أن نتنياهو يختلف عن أشخاص كثيرين في حزب الليكود بأنه قد يتحدث بصورة دبلوماسية ويذكر دائما خطاب بار إيلان والدولتين، لكن ما يحدث على أرض الواقع هو أن حكومته أكثر حكومة ملتزمة بالبناء في الضفة الغربية. وهذا يقول كل شيء. فقد كانت هناك حكومات يمين كثيرة في إسرائيل، ونتنياهو يتحدث عن نفسه بأنه أكثر من رئيسي الحكومة الأسبقين مناحيم بيغن وإسحاق شامير، ملتزم بالبناء في الأراضي المحتلة، فهذا يعني أنه يعترف بأنه أكثر رئيس حكومة يميني في إسرائيل. وأنا فعلا لا أرى أنه يوجد فرق كبير بينه وبين فايغلين. وفي نهاية المطاف فإن الالتزام الوحيد لهذه الحكومة تجاه الدولة الفلسطينية هو أنها لم تبن حتى الآن مستوطنات في قلب جنين وطولكرم. لكن أود أن أقول شيئا آخر هنا، وهو الحديث عن أن دولة إسرائيل وبنيامين نتنياهو ملتزمان بحل الدولتين. أنا أصدق نتنياهو عندما يقول إنه ملتزم بحل الدولتين، لكن الدولتين اللتين يتحدث عنهما ليستا الدولتين اللتين يتحدث عنهما الجانب الفلسطيني والمجتمع الدولي. فعندما يتحدث الفلسطينيون أو المصريون أو الأميركيون أو الأوروبيون عن حل الدولتين فإنهم يقصدون إقامة دولة إلى جانب دولة. لكن عندما يتحدث نتنياهو عن الدولتين فإنه يقصد دولة إسرائيل قوية وكبيرة وإلى جانبها دولة فلسطينية ليس لديها جيش ولا حدود، بل وأن تسيطر إسرائيل على حدودها. وهذه الدولة في تصور نتنياهو يجب أن تكون من دون مطار حر ومن دون ميناء بحري. وعمليا، فإن الدولتين اللتين يتحدث عنهما نتنياهو هما في الواقع حل الدولة ونصف الدولة. ويجب القول سلفا إننا نعارض حل الدولة ونصف الدولة الذي يطرحه نتنياهو ونتبنى حل الدولتين، وذلك على فرض أننا نسير في اتجاه حل الدولتين. ورغم أنني أؤمن بحل الدولتين لكن الواقع اليوم، وبعد إقرار بناء ٨٥١ وحدة سكنية في المستوطنات، يوحي أن هذا الحل يبتعد كثيرًا عن إمكانية تطبيقه».

(*) انضمام حزب كاديما إلى التحالف لم يغير شيئًا في سياسة نتنياهو تجاه المستوطنين وتجاه الفلسطينيين، وفي الواقع هو عمّق الجمود الحاصل في عملية السلام. ما رأيك؟

مندل: «أعتقد أنه يتعين علينا الانتظار أكثر من شهر لنلمس تأثير انضمام حزب كاديما إلى الحكومة، هذا إذا ما سيكون لهذا الحزب تأثير أصلا على سياسة حكومة نتنياهو. لكن وجود تحالف كبير كهذا لا يبشر بالخير، بل يجعل الحكومة متطرفة أكثر. ومن الجهة الثانية، ومصدر معلوماتي هو وسائل الإعلام، هناك حديث عن أن نتنياهو يوشك على المبادرة إلى خطوة سياسية ما. لا أعرف إذا كان هذا بتأثير من كاديما، لكن كما قلت فإن البداية لهذا التحالف لا تبشر بالخير. بل أعتقد أن كاديما، الذي أسسه أريئيل شارون بعد انشقاقه عن الليكود، يعود الآن إلى الليكود. ولا أعتقد أنه ينبغي أن تكون هناك توقعات من انضمام كاديما إلى الحكومة، لأن هذا الأخير لا يختلف عن الليكود من حيث الجوهر».

(*) كل ما تقوله يندرج في إطار سياسة الحكومة الحالية التي تسميها أنت «تغييب الفلسطينيين»؟

مندل: «هذا التعبير كان عنوان مقال نشرته مؤخرا في صحيفة 'هآرتس'. وأنا لا أعتقد أنه توجد هنا محاولة لتغييب الفلسطينيين وإنما يوجد هنا خطاب صهيوني لا يرى الفلسطينيين حتى. وهذا الخطاب الصهيوني لا يرى الفلسطينيين كجهة سياسية وأخلاقية وهامة ينبغي التعامل معها. وقد بدأت مقالي بالحديث عن مقال كتبه المربي الصهيوني يتسحاق إبشتاين في العام ١٩٠٧. ويتحدث هذا المقال عما يتعين أن نفعله في البلاد وأي نوع من المصانع يجب أن نقيم ونوع المؤسسة السياسية التي يجب أن تسود في البلاد. لكنه يقول إنه لا يجري الحديث عن موضوع هام وهو أنه يسكن في هذه البلاد شعب، وهو الشعب العربي الفلسطيني، وأن هذا الشعب لا ينوي ترك البلاد وهو يرى هذه البلاد أنها له تماما مثلما نرى نحن أن هذه البلاد لنا. ويجب علينا في جميع مداولاتنا وأبحاثنا أن نتحدث عن هذا الشعب الفلسطيني. وإبشتاين تحدث عن أهمية الأرض بالنسبة للفلسطينيين لأنهم يقبَلون هذه الأرض ويروونها بعرقهم. وهو يحذر من أنه إذا استمر السلوك غير الأخلاقي للحركة الصهيونية، أي لا ترى الشعب الفلسطيني ولا تحسب له حسابا، فإنه سيتم إيقاظ العرب من نومهم. وهو عمليا يقول للحركة الصهيونية إنه إذا استمرت بالمس بالفلسطينيين والحصول على أراضيه فإن الفلسطينيين سينتفضون. ومن الناحية التاريخية كان إبشتاين على حق. فالحركة الوطنية الفلسطينية في العام ١٩٠٧ لم تكن مثلما كانت في ١٩٣٦- ١٩٣٧. واليوم، في العام ٢٠١٢، يوجد نقاش حول 'غفعات هأولبانا'. وهذا مجرد مثال لأنه يوجد نقاش دائم هنا حول البناء الاستيطاني. ويشارك في هذا النقاش جانبان، هما الحكومة اليهودية الإسرائيلية والمستوطنون اليهود الإسرائيليون. وهذا نقاش كارثي. والمستوطنون يفاوضون الحكومة على حجم التعويض الذي سيحصلون عليه مقابل سلب أراض فلسطينية. ولا يوجد ذكر للفلسطيني في هذا النقاش. وما أقوله هو أن هذا النقاش الإسرائيلي الداخلي لا يهدف إلى تغييب الفلسطينيين وإنما لا يرى الإسرائيليون، في هذا النقاش، الفلسطينيين كشعب وكجهة يجب التعامل معها وحتى كجهة إنسانية. وهذا يدل على الوجه الحقيقي للمجتمع الإسرائيلي. إنه لا يرى الآخر. فإسرائيل انسحبت من قطاع غزة من دون أن تتحدث مع أحد في غزة. وانسحبت من جنوب لبنان من دون أن تتحدث مع أحد في لبنان. وحاولت اغتيال خالد مشعل في الأردن من دون التفكير بالحكم في الأردن».

(*) حذرت مجموعة من المستشرقين الإسرائيليين نتنياهو مؤخرا من احتمال اندلاع انتفاضة ثالثة إذا ما استمرت اعتداءات المستوطنين على الفلسطينيين وخصوصا على مقدساتهم وإذا ما استمر توسيع المستوطنات. ما رأيك في ذلك؟

مندل: «أولا، من الجائز أن هذا مرتبط بما تحدثنا عنه أعلاه فيما يتعلق بانضمام حزب كاديما للحكومة. وربما نتنياهو يحاول إعطاء شرعية لخطوة سياسية ما. فهو لا يستطيع أن يفاجئ وزراءه اليمينيين بخطوة سياسية تجاه الفلسطينيين من دون التمهيد لها. وبالنسبة للمستشرقين والخبراء الذين حذروا نتنياهو فإنه كان بينهم مستشرقون تقليديون، لكن كان بينهم أيضا خبراء نقديون. وهذا يعني أن نتنياهو لم يأخذ أكاديميين من اليمين فقط وإنما أخذ أكاديميين يمثلون عدة آراء داخل إسرائيل. لكني لا أحب التقييمات بأنه يجب فعل شيء ما لأن هناك تهديدا باندلاع انتفاضة، فهذا نقاش يؤكد أنه لا ينظر باتجاه الفلسطينيين وإنما هو ينظر إلى المجتمع الإسرائيلي. ويبدو أن الخبراء أوضحوا لنتنياهو أنه توجد حدود للقوة، وأنه لا يمكن استخدام القوة وسلب الأرض وتوسيع الاستيطان من دون أن يكون لذلك ثمن».

إعـداد: برهوم جرايسي

أسعار المواد الغذائية في إسرائيل أعلى بـ ٢٠٪ من أسعارها في الدول المتطورة!

* لجنـة التحقيق الحكومية بشـأن أسـعار المواد الغذائية تعد تقريرا حول أسـباب ارتفاع الأسـعار * اللجنـة تشـير إلى أن ارتفاع الأسـعار في إسـرائيل يأخذ بعيـن الاعتبار معدلات الأجور ومسـتوى المعيشـة *انتقـادات لهشاشـة التوصيـات واتهـام اللجنـة بمحاولـة التهـرب مـن مهمتهـا *

أحد فروع شبكة التسويق «ميغا»- شبكات التسويق الكبرى تسيطر على ٦٤٪ من سوق المواد الغذائية في إسرائيل وتعرقل خفض الأسعار!

توصلت لجنة تحقيق حكومية إسرائيلية خاصة في قضية أسعار المواد الغذائية في إسرائيل إلى استنتاج مفاده أن أسعار هذه المواد أعلى بنسب تتراوح من ١٠٪ إلى ٢٠٪ وأكثر من معدل الأسعار في الدول الأعضاء في منظمة الدول المتطورة OECD، وهذا قياسا بمستوى المعيشة ومعدلات الأجور، وقدمت اللجنة توصيات تتعلق أساسا بالعلاقة بين تجار الجملة وبين شبكات التسويق، ولكنها لم تتطرق في التوصيات إلى عوامل جوهرية أكثر من شأنها أن تخفض الأسعار.

وأقيمت اللجنة قبل أكثر من عام، وذلك للتحقيق في أسباب ارتفاع أسعار المواد الغذائية في إسرائيل، مقارنة مع دول العالم، بما يتلاءم مع القدرات الشرائية ومستوى المعيشة ومعدلات الأجور، ووجدت اللجنة أنه في العام ٢٠٠٥ كانت أسعار المواد الغذائية في إسرائيل أقل من معدلات الأسعار في دول منظمة OECD بنسبة ١٠٪ إلى ٢٠٪، ولكن لاحقا، وبشكل خاص من العام ٢٠٠٨ إلى العام ٢٠١٠، شهدت الأسعار ارتفاعا حادا، حتى باتت أعلى من معدل الأسعار في دول منظمة OECD بما بين ١٠٪ إلى ٢٠٪، مقارنة بمستوى المعيشة، ولكن الأسعار واصلت ارتفاعها أيضا في العام ٢٠١١ بنسبة ٥٪، بينما الأسعار ذاتها ارتفعت في دول منظمة OECD بنسبة ٢ر٣٪.

وكما يذكر فإن إسرائيل شهدت في العامين ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ موجة ارتفاع أسعار حادة جدا في المواد الغذائية، تحت ذرائع مختلفة، من بينها الارتفاع في أسعار المواد الخام في العالم، وأيضا بسبب اجراءات اقتصادية تهدف إلى مواجهة الأزمات، وعلى الرغم من صدور تقارير دولية حول انتهاء تلك الأزمات وتبدل مواسم الإنتاج الزراعي في العالم للأفضل، إلا أن الأسعار المرتفعة بقيت على حالها.

وما يؤكد هذا هو التقرير الصادر عن معهد BDI الصادر في أواخر العام الماضي- ٢٠١١، إذ أكد التقرير أن نسبة ارتفاع أسعار المواد والبضائع الاستهلاكية وغيرها في الأشهر الـ ١٢ السابقة لظهور التقرير، بمعنى من النصف الثاني للعام ٢٠١٠، ساهمت بشكل كبير في زيادة أرباح شركات استيراد وتسويق المواد الغذائية، وهذا ما يناقض المزاعم بأن رفع الأسعار نابع من ارتفاع أسعار المواد الخام في الأسواق العالمية.

وقارن تقرير BDI بين الفترة من شهر أيلول من العام ٢٠٠٩، وحتى الشهر ذاته من العام ٢٠١٠، ونفس الفترة من العام ٢٠١٠ إلى العام الجاري، ونرى أن قطاع المواد الغذائية سجل في الأشهر الـ ١٢ الأخيرة قبل التقرير أرباحا صافية كليا بنسبة ٥٪، في حين أن الأشهر الـ ١٢ التي سبقتها حققت أرباحا بنسبة ٥ر٤٪، وكانت أرباح المطاعم والمقاهي في الأشهر الـ ١٢ الأخيرة للأخيرة بنسبة ٤ر٧٪، مقابل ١ر١٪ أرباح في الأشهر الـ ١٢ التي سبقتها.

ورأى التقرير أنه تقريبا في جميع القطاعات كانت الأرباح في الآونة الأخيرة أكبر من الفترة التي سبقتها، ولكن كان هناك تركيز كبير على الاحتكارات الكبرى، فمثلا قال تقرير لصحيفة «كالكاليست» إن شركة شتراوس حققت أرباحا مذهلة من وراء رفع أسعار القهوة الخفيفة «نسكافيه»، وتبين أن أسعار المواد الخام انخفضت بنسبة ٢٪، إلا أن هذه الشركة رفعت أسعار هذه القهوة بنسبة ٢٦٪.

«الأسباب»

ويطرح تقرير لجنة التحقيق الحكومية العديد من الأسباب التي من أبرزها مسألة الاحتكارات في استيراد وتزويد وتسويق المواد الغذائية، وبشكل خاص قلة عدد المستثمرين الذي يسيطرون على الأسواق والإنتاج في إسرائيل، وهي ظاهرة منتشرة في إسرائيل، ولا تتوقف عند قطاع المواد الغذائية، وسنرى هنا أن إسرائيل تعتبر الدولة الخامسة في العالم في هذا النوع من الاحتكارات.

ويقول التقرير إن من أبرز أسباب ارتفاع الأسعار هو الاحتكارية في تجارة الجملة والتسويق للمستهلكين، بالإضافة إلى العلاقة بين المزودين من منتجين ومستوردين، وبين المسوقين، التي هي أساسا علاقة إشكالية تنقصها الشفافية في تحديد الأسعار للمستهلك، إذ أخذت اللجنة عينة من ١١ منتوجا أساسيا، وتبين أن إشكالية الاحتكارية تضع إسرائيل في المرتبة ١١ من أصل ٢٢ دولة في منظمة دول OECD، وفي خمس منتوجات أساسية جدا تحل إسرائيل في المرتبة الخامسة.

ويوضح التقرير أن ٦٤٪ من سوق المواد الغذائية تسيطر عليه شبكات التسوق في إسرائيل «شوبر سال» و«ميغا»، وهذا يعتبر الاحتكار الخامس بحجمه في دول منظمة OECD، وهذه الحال ساهمت في خفض المنافسة، ومن ثم تخفيض الضغط من أجل تخفيض الأسعار.

وجاء في التقرير أنه في سوق غنية بالمنافسة وتعدد شبكات التسوق، وتعدد المزودين على مختلف أشكالهم، فإن الأسعار تكون أقل بسبب المنافسة.

كذلك يعالج التقرير مسألة الاحتكارية في قطاع تزويد المواد الغذائية، ويقول إن هذه الظاهرة تعتبر الأكبر من بين دول منظمة OECD، وهي في تصاعد مستمر منذ سنوات التسعين من القرن الماضي.

توصيات

ويوصي التقرير بسن قوانين تمنع أية اتفاقيات بين المزودين والمسوقين من شأنها أن تمنع المنافسة، وسن قانون يمنع شبكات تسويق كبرى من فتح فرع ثاني لها في منطقة لها فيها فرع وأقل من أربعة منافسين، وإلزام شبكات التسويق بوضع رفوف لمنتوجات المزودين الصغار، وسريان الرقابة على أسعار مواد غذائية فيها أرباح هائلة، وهذا لمدة عامين.

كما يوصي التقرير بأن تشجع الحكومة فتح شبكات بيع جملة جديدة، وحتى تشجيع المزارعين على بيع منتوجاتهم مباشرة، إضافة إلى تغيير سياسة توزيع حصص الاستيراد، بحيث يتم منح أفضلية لمنتجين صغار ومتوسطين، ومنع استصدار تراخيص استيراد كبيرة تمنع تجارا صغار ومتوسطين من استيراد البضائع ذاتها، وتقديم اعتمادات مالية تشجع المصالح التجارية الصغيرة والمتوسطة على المنافسة في السوق.

ورأت اللجنة أهمية في انتشار حوانيت ومراكز شراء تعود بملكيتها لتجار صغار ومتوسطين، خاصة في التجمعات السكانية الكبرى، كونها تقلص حجم الاحتكار الموجود في السوق، بشكل خاص احتكار شبكات التسوق الكبيرة مما يفسح المجال أمام منافسة أكبر في السوق.

وأوصت اللجنة في تقريرها بأن تنشر مؤسسة حكومية ذات علاقة مقارنة بين أسعار شبكات التسوق، وتسريع استصدار تصاريح استيراد لبضائع ليس فيها مضار صحية، وتوسيع دوائر تقديم الاستشارات للمصالح الصغيرة والمتوسطة، ودعم الحكومة لمبادرات من شأنها أن تخفف على المستهلكين في مواجهة الأسعار.

إلا أن اللجنة لم تقترب من الأمور الجوهرية التي تحدد أكثر الأسعار، ومن بينها مثلا نسبة الأرباح وعدم تحديد سقف لها، وكذلك مسألة الضرائب وبشكل خاص الضريبة الشرائية.

ويدعي رئيس لجنة التحقيق شارون كدمي، الذي يتولى أيضا منصب مدير عام وزارة الصناعة والتجارة والتشغيل، أن تخفيض ضريبة الشراء على المواد الغذائية من شأنه تخفيض الأسعار على المدى القصير فقط وليس بشكل دائم، وهذا على الرغم من أن وزير الصناعة والتجارة والتشغيل شالوم سمحون يؤيد تخفيضا كهذا ويعارضه بطبيعة الحال وزير المالية يوفال شتاينيتس، وجاء موقف اللجنة ليدعم الوزير الأخير.

ويقول كدمي إنه على ضوء غياب المنافسة في السوق، فإن تخفيض ضريبة الشراء سيخفض الأسعار بنسبة معينة ولكن لفترة محدودة جدا، ومن ثم ستعود الأسعار للارتفاع، وهذا بسبب الإشكالية في مبنى الأسعار الذي يسمح برفعها باستمرار للمستهلك، ونحن نلمس أن قوة تأثير المزارعين من جهة والمستهلكين من جهة أخرى على تحديد الأسعار قد تراجعت بقوة منذ العام ٢٠٠٥.

المحللون يشككون

وشكك عدد من المحللين الاقتصاديين الإسرائيليين في جدوى توصيات لجنة التحقيق هذه، كونها لا تصل إلى الجوهر، ومن بين هؤلاء المحللة أورا كورين، إذ كتبت في تعليقها في صحيفة «ذي ماركر» الاقتصادية، إن اللجنة ذاتها تلكأت في عملها لمدة نصف عام، وكما يبدو على أمل أن تتراجع حملة الاحتجاجات الشعبية على غلاء المعيشة، أو على أمل أن وسائل الإعلام نسيت وجودها أصلا، ثم توقعت اللجنة كما يبدو أن تنقذها الانتخابات المبكرة من تقديم توصياتها، وكنا نشهد كيف أن جلسات كثيرة تم تأجيلها في عمل اللجنة.

وأضافت كورين كاتبة: إن اللجنة ماطلت ولكنها في نهاية المطاف انشغلت في تحديد خريطة المشاكل واتجاهات الحل المطلوبة، ولكنها تخوفت من بلورة توصيات بزعم أنه ليست لديها إمكانيات كافية لإجراء مقارنات عالمية مع الأسعار في إسرائيل، ولهذا رأينا أن التوصيات المعلنة لم تكن على مستوى التوقعات منها، ورأينا ان اللجنة احتفت بمرور عام على إقامتها وأصدرت توصيات فضفاضة، وقطعت نصف الطريق فقط، فاللجنة وضعت اتجاهات عمل، ولكنها لم تتغلغل إلى الجوهر والعمق الاستراتيجي، واكتفت بالتكتيك، ولهذا أبقت الكثير من العمل دون أن تنجزه.

وشددت كورين على أن العقبة الأساسية في قضية الأسعار نجدها في الاحتكارية التي تسود السوق، ولهذا فإن اللجنة توصي بسن قانون لوضع حد لهذه الظاهرة، ولفتت كورين إلى أن اللجنة عمليا شجعت شبكات التسويق أكثر من انتقادها، بتوصيتها لشبكات التسويق بعرض أكثر لمنتوجاتها الخاصة، لتنافس منتوجات الشركات الكبيرة.

وقالت كورين إن التوصيات لن تأتي بتحول كبير في ظاهرة الاحتكارية، وهذا هو انطباع أعضاء اللجنة ذاتها، ولكن من جهة أخرى، فإن توصيات اللجنة بشأن المصالح الصغيرة والمتوسطة، من شأنها أن تؤدي إلى تحول ملموس، وعلى الحكومة أن تعمل على تطبيق هذه التوصيات بالذات.

أما المحلل غيل كلاين فقد نشر مقالا في صحيفة «كالكاليست» الاقتصادية التابعة لصحيفة «يديعوت أحرونوت» لم يوفر اللجنة من انتقاداته، فقد وجه سهامه إلى السلطة الحكومية المكلفة بمنع الاحتكار في الاقتصاد الإسرائيلي، وقال إنها أغفلت عملها ولم تقم بواجبها.

ويقول كلاين إن المسؤول عن حماية الشعب من الكارتيلات الكبيرة التي تسعى إلى تصفية جيوبنا، ليس شركات إنتاج المواد الغذائية الكبيرة، وإنما سلطة الاحتكارات الحكومية، إذ أن لجنة التحقيق تتهمها بأنها أغفلت عملها وفسحت المجال أمام الشركات الكبيرة في تحديد الأسعار من دون رقيب.

وتابع كلاين قائلا: إنه من السخرية أن اللجنة وفي مرحلة متأخرة من التقرير ذكرت ضرورة تنشيط عمل سلطة مكافحة الاحتكارات في الاقتصاد الإسرائيلي، رغم أنه كان على هذه السلطة أن تمنع من قبل الدمج بين شركات كبرى من بين شبكات التسوق.

وزارة المالية تطالب بضربات اقتصادية جديدة!

*تطبيقها مشكوك فيه في ظل عام انتخابات *نتنياهو ووزير ماليته شتاينيتس لم يقررا بعد مدة الميزانية المقبلة *

وضعت وزارة المالية الإسرائيلية أمام رئيس حكومتها بنيامين نتنياهو تصوراتها الأولية لميزانية العام المقبل- ٢٠١٣، وتتضمن سلسلة من الضربات الاقتصادية التي ستطال أساسا الشرائح الفقيرة والمتوسطة، وهذا ما يجعل تطبيق هذه التوصيات مشكوكا فيه في عام ستجري فيه الانتخابات البرلمانية، في حين أن نتنياهو لم يحسم بعد أي ميزانية يريد، هل لعام واحد أم لعامين.

وأول الضربات التي تطلبها وزارة المالية رفع الضريبة الشرائية من ١٦٪ إلى ١٧٪، وهناك من يتوقع أن تقرر الحكومة اتخاذ هذه الخطوة حتى في شهر تموز المقبل، إذ أن نسبة ١٪ من شأنها أن تزيد مداخيل الضرائب في عام واحد بقيمة ٤ مليارات شيكل، وهو ما يعادل اليوم ١ر٠٤ مليار دولار، وتستند وزارة المالية بذلك إلى أن الضريبة الشرائية في إسرائيل تعتبر من الأقل من بين دول منظمة OECD، التي يبلغ معدل هذه الضريبة فيها ٥ر١٨٪، علما أن إجمالي الضرائب في إسرائيل هو من أعلى الضرائب في دول منظمة OECD.

كما تطلب الوزارة زيادة العجز في الموازنة العامة من ١ر٥٪ إلى ٣٪ من مجمل الناتج العام، ليضيف إلى الموازنة العامة حوالي ٣ر٦٥ مليار دولار، ولكن في نفس الوقت إجراء تقليص عام في ميزانيات الوزارات، بما بين ٨ مليارات إلى ٩ مليارات شيكل، أي من ٢ر٠٨ مليار دولار إلى ٢ر٣٨ مليار دولار، ورفع ضريبة الشركات من ٢٥٪ اليوم إلى ٢٦٪ ليضيف ٧٠٠ مليون شيكل، أي حوالي ١٨٢ مليون دولار، كما تطلب الوزارة تجميد خطوات أوصت بها اللجنة الحكومية التي بحثت في السبل للتجاوب مع طلبات حملة الاحتجاجات الشعبية، وقيمة هذه الخطوات حوالي ٩٠٠ مليون دولار.

وكالعادة تطلب الوزارة تقليص ميزانية وزارة الدفاع بما بين ٥٢٠ مليون إلى ٨٠٠ مليون دولار، إلا أن طلبات سنوية كهذه تنتهي بنتيجة عكسية.

وتأتي هذه التوقعات في ظل تقارير تتحدث عن عجز كبير في جباية الضرائب في العام الجاري، إذ تبين أنه في الأشهر الخمسة الأولى كانت جباية الضرائب أقل بقيمة ٣ مليارات شيكل (٧٨٠ مليون دولار)، ومن المفترض أن يكون شبيها في نفس الفترة المقبلة، وتتوقع وزارة المالية وسلطة الضرائب أن يكون إجمالي مداخيل الضرائب في العام الجاري أقل بحوالي ١٢ مليار شيكل (١ر٣ مليار دولار) عما كان من المفترض أن يكون، وهذا ما تجعله وزارة المالية ذريعة لطلب تقليصات سريعة في الموازنة العامة، وزيادة الضرائب حتى قبل انتهاء العام الجاري.

وعلى الرغم من هذا العجز، فقد تفجرت في الأيام الأخيرة قضية أرباح الشركات «المحتجزة»، وهي أرباح تقدر قيمتها حاليا بحوالي ٢٦ مليار دولار، لم تخضع لضريبة الدخل حاليا، وهي أرباح حققتها كبرى الشركات الإسرائيلية في صفقات في الخارج، في حين أن هذه الشركات حصلت في الفترة الماضية على تسهيلات مالية لاجتياز مرحلة الأزمة الاقتصادية.

وتطالب أوساط مسؤولة في الحكومة ووزارة المالية وسلطة الضرائب بفتح هذه الأرباح، المجمدة والمحتجزة لدى الشركات، لإخضاعها للضرائب، وفي حين تطالب أوساط بأن تكون نسبة الضريبة المفروضة عليها ٦٪، فإن أوساطا أخرى، أيضا في وزارة المالية، تطالب بأن تكون نسبة الضريبة ما بين ٣٠٪ إلى ٤٠٪، وجباية كهذه وحتى أقل منها بكثير، من شأنها أن تسد العجز في مداخيل الضريبة.

وعودة إلى مسألة الموازنة العامة، فحتى مطلع الأسبوع الجاري، كان رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو يتداول مع وزير المالية يوفال شتاينيتس وكبار المسؤولين في الوزارة والمؤسسة الاقتصادية الرسمية حول شكل الموازنة العامة المقبلة، هل ستكون لعام واحد- ٢٠١٣، أم ستكون كما في السنوات الأربع الاخيرة لمدة عامين معا، وهذا لكون العام المقبل عام انتخابات، وأيضا على ضوء عدم الاستقرار الاقتصادي العالمي، علما أن جميع الفرضيات التي قامت عليها موازنات السنوات الأربع لم تكن صحيحة لدى التطبيق، وخاصة فيما يتعلق بتوقعات النمو والضرائب والبطالة، إذ غالبا ما جاءت النتائج أفضل بكثير من التوقعات.

وقال نتنياهو في مؤتمر صحافي عقده في الأسبوع الماضي إنه لا يوافق على رفع نسبة الضريبة على الشركات، وأشار إلى أن ميزانية العام المقبل- ٢٠١٣ ستكون أكبر من ميزانية العام الجاري- ٢٠١٢، ولكن السؤال الذي لم يطرحه نتنياهو بأية نسبة ستكون الميزانية أكبر، وفي نفس الوقت أشار إلى أن الحكومة «ستكون مضطرة» إلى عدم تنفيذ مخططات وضعتها سابقا للعام المقبل، كإشارة إلى تقليصات محتملة.

موجز اقتصادي

مدير عام OECD يحذر إسرائيل من مغبة رفع الضرائب

حذر المدير العام لمنظمة الدول المتطورة OECD أنخيل غوريا، في مقابلة مع صحيفة «ذي ماركر» الاقتصادية التابعة لصحيفة «هآرتس» الإسرائيلية، من أن تبادر الحكومة الإسرائيلية إلى رفع الضرائب على الشرائح الوسطى من جهة، ورفع الضرائب على الشركات من جهة أخرى، معتبرا أنه ليس بهذه الطريقة من الممكن الوصول إلى «عدالة اجتماعية»، وهذا على الرغم من أن الضرائب على الشركات هي أقل من المعدل في الدول المتطورة الأعضاء في منظمة OECD.

وامتدح غوريا وضعية الاقتصاد الاقتصادي في ظل الأزمات الاقتصادية العالمية المتلاحقة، وخاصة في أوروبا في هذه المرحلة، كما امتدح نية حكومة بنيامين نتنياهو إجراء تقليصات في ميزانية العام المقبل ٢٠١٣ (اقرأ خبرا آخر في هذه الصفحة)، وعارض توسيع إطار الموازنة العامة في العام المقبل، من دون زيادة المداخيل، وهذا من خلال زيادة العجز في الموازنة العامة.

وقالت «ذي ماركر» إن غوريا جاء إلى إسرائيل في الأيام الأخيرة حاملا رسائل تحذير اقتصادية لها، كي تكون قادرة على مواجهة الأزمات الاقتصادية المتلاحقة في أوروبا، وخطر انعكاسها على الاقتصاد الإسرائيلي، خاصة في ظل استمرار التباطؤ الاقتصادي في الولايات المتحدة الاميركية.

ويذكر أن الاقتصاد الإسرائيلي سجل في العام الماضي نموا اقتصاديا بنسبة ٨ر٤٪ مقابل معدل ٩ر١٪ في دول منظمة OECD.

تراجع مبيعات السيارات بنسبة ٩٪

قال تقرير دوري صادر عن اتحاد وكلاء بيع السيارات في إسرائيل أن مبيعات السيارات في الأشهر الخمسة الأولى من العام الجاري تراجعت بنسبة ٩٪ مقارنة مع العام الماضي ٢٠١١، إذ تم بيع ٩٢٢٠٠ سيارة، مقابل ١٠١ ألف سيارة في العام الماضي، وباستثناء شهر شباط الماضي الذي كان فيه عدد السيارات مساويا لما كان عليه في نفس الشهر من العام الماضي، فإنه في الأشهر الأربعة الأخرى كان هناك تراجع ملحوظ في بيع السيارات.

وقال التقرير الدوري إن شركة يوناداي واصلت احتلال المرتبة الأولى من بين السيارات المستوردة، وهذا للعام الثاني على التوالي، بعد «الإطاحة» بشركة مازدا، التي تبوأت المرتبة الاولى على مدى العقد الماضي، وحتى منذ نهاية سنوات التسعين، وحسب التقديرات، فإن هذا مرتبط أيضا بالبحث عن السيارات الأقل ثمنا.

وكانت حصة يوناداي من مجمل السيارات التي بيعت في الشهر الماضي - أيار- نحو ١٨٪ من أصل ١٨٦٢٦ سيارة، وهذا بحد ذاته يسجل ارتفاعا بنسبة ١٣٪ عما كان عليه بيع هذه السيارات في العام الماضي.

وحلت في المرتبة الثانية لأول مرة منذ سنوات طوال شركة فورد، التي كانت حصتها نحو ١١٪ من مجمل السيارات، وهذا أيضا يسجل ارتفاعا بنسبة ١٤٠٪ عن العام الماضي، ثم جاءت شركتا «كايا» و«تويوتا» اللتان باعتا كل واحدة منهما ٩٪ من سيارات الشهر الماضي، لتحل في المرتبة الخامسة شركة مازدا التي باعت ٥ر٥٪ من السيارات، وهذا استمرار لتراجع هذه الشركة.

ويشير التقرير ذاته إلى أنه على ضوء تراجع أسعار السيارات الفخمة، لوحظ ارتفاع في مبيعات هذه السيارات، وأولها كانت أودي التي باعت من طراز فخم جديد لا أقل من ١٠٢٥ سيارة، وهو أكثر من ٥٪ من إجمالي سيارات أيار، مسجلة بذلك ارتفاعا بنسبة ١٨٪، تليها شركة بي. إم دبليو التي أدخلت حوالي ٧٠٠ سيارة إلى السوق الإسرائيلية في الشهر الماضي، وهو ما نسبته ٥ر٣٪ من إجمالي المبيعات، ويشكل ارتفاعا بنسبة ٣٧٪ مقارنة عن العام الماضي.

كذلك أعلنت شركة مرسيدس عن ارتفاع بنسبة ١٠٪ في مبيعاتها في هذا العام، في حين أن شركة فولفو أعلنت عن تراجع بنسبة ٥٠٪ في مبيعاتها، في حين قالت شركة بويك أن مبيعاتها تراجعت هي أيضا في هذا العام بنسبة ٢٠٪.

دعوة لفتح بنك على شبكة الإنترنت في إسرائيل

دعا «معهد القدس لأبحاث الأسواق»، في بحث جديد له، اللجنة الحكومية الإسرائيلية المكلفة بدراسة زيادة المنافسة في الاقتصاد الإسرائيلي، إلى أن توسع باب المنافسة في قطاع البنوك، وإلى السماح بإقامة بنك على شبكة الانترنت، وهو نمط جديد في العالم، وبعض الدول القليلة تتبعه.

وقال المعهد في بحثه إن هذا النمط الجديد القائم في عدد من الدول المتطورة أثبت أنه قادر على المنافسة وتطوير أجواء المنافسة في قطاع البنوك، إذ أنه يضمن جميع إجراءات الأمان ومقاومة ظواهر تبييض الأموال، وفي نفس الوقت فإن تكلفة عمل هذا البنك، الذي لا حاجة له إلى فروع ومكاتب، هي أقل من البنوك العادية، ما يجعل تكلفة العمولات أقل.

وأجرى المعهد مقارنة بين البنوك الخمسة الكبرى في إسرائيل كوحدة واحدة، وبين بنك «آي. إن. جي دايريكت» العالمي، الذي لديه قرابة ١٧ مليون زبون (عميل)، وتبين منها أن تكلفة عمل البنوك الخمسة تصل إلى ثلاثة أضعاف تكلفة هذا البنك، رغم أن بنك الإنترنت المذكور لديه أربعة أضعاف عدد زبائن البنوك الخمسة الإسرائيلية.

ويؤكد التقرير أن تكلفة عمل البنوك الإسرائيلية عالية جدا، وتصل إلى حوالي ٧ مليارات دولار سنويا، وهذه التكلفة تؤثر أيضا على أرباح البنوك، على الرغم من أن البنوك الإسرائيلية تواصل توسيع خدماتها والمعاملات البنكية عبر شبكة الإنترنت.

وتوقعت مصادر اقتصادية أن يكون التجاوب الإسرائيلي الرسمي بطيئا في هذه المرحلة، وأن لا يسارع بنك إسرائيل المركزي إلى القفز على هذا النمط، الذي لا يزال في بداياته الأولى في العالم المتطور.

تقرير جديد لـ «مركز أدفا»:

إسرائيل ليست بلدًا طبيعيًا لأن الاحتلال جاثم كحجر الرحى على عنقها!

التقرير الذي يصدر مرّة كل عامين يؤكد أن استمرار الاحتلال ينهك الاقتصاد الإسرائيلي ويجعل وتيرة نموه بطيئة *زوال الاحتلال سيرفع نسب النمو *الحكومات تصرف على المستوطنات والمستوطنين أكثر مما تصرف على البلدات والمواطنين داخل إسرائيل *ميزانية وزارة الدفاع تأتي بشكل مستمر على حساب القضايا الاجتماعية والرفاه *في العامين الأخيرين أبعدت الحكومة ملف الصراع عن رأس جدول أعمالها والكنيست اتجه لضرب المنظمات المناهضة للاحتلال

الاحتلال .. يوميات القمع. (أف ب)

عرض ب. ج:

قال تقرير جديد أعده «مركز أدفا» الإسرائيلي، الذي يعنى بالقضايا الاقتصادية-الاجتماعية، وصدر في الأيام الأخيرة، إن استمرار الاحتلال ينهك الاقتصاد الإسرائيلي، وليس فقط يدمر الاقتصاد الفلسطيني، مبينا بالمعطيات والوثائق أن حكومات الاحتلال ترصد ميزانيات ضخمة للجيش كي يعزز الاحتلال، ولكن بشكل خاص تصرف ميزانيات ضخمة على المستوطنين كي تبقي على وجودهم في المستوطنات، وهذا على حساب نواح حياتية، وأساسا على حساب القضايا الاجتماعية والرفاه.

كما يستعرض التقرير انعكاسات استمرار الاحتلال على السياسة الداخلية في إسرائيل، والمحاولات لضرب الديمقراطية والتنظيمات المناهضة للاحتلال.

ويصدر عن «مركز أدفا» تقرير كهذا مرّة كل عامين.

الثمن الأكبر يدفعه الفلسطينيون

يقول التقرير إنه منذ سنين وإسرائيل منقسمة بين طموح لحل سياسي وبين طموح لتبقي في أيديها وبقدر كبير السيطرة على المناطق الفلسطينية، ولأن تقلص بقدر الإمكان آفاق الفلسطينيين لحل دائم، إن كان على مستوى الأرض، أو السيادة والتطور الاقتصادي والأمني ومستوى الحركة والتجارة وغيرها.

ويلفت تقرير «مركز أدفا» إلى حقيقة أنه مع بدء الاحتلال لم تكن الأثقال الاقتصادية، والاقتصادية- الأمنية، أمرا مركزيا، ويقول إن الأمر بات يظهر أكثر بعد حرب أكتوبر العام ١٩٧٣ وأيضا بعد اتفاقية كامب ديفيد مع مصر، وبعدها الحرب على لبنان في العام ١٩٨٢، وبات الأمر بارزا أكثر مع نشوب انتفاضة الحجر في نهاية العام ١٩٨٧ لتمتد على مدى خمس سنوات، وتلتقي نهايتها باتفاقيات اوسلو.

ويقول التقرير «إن الثمن الأكبر للاحتلال يدفعه الفلسطينيون، فهم خاضعون لسيطرة عسكرية متغلغلة في كل مؤسسة وبيت لديهم، وهم منقسمون بين «دولة حماس» و«دولة فتح»، ويستصعبون بناء مؤسسات سياسية ثابتة تتمتع بالشرعية من الاجماع الفلسطيني، وهم يستصعبون دفع عملية التطور الاقتصادي، أما حياتهم اليومية فهي تعتمد على النوايا الحسنة للجهات المانحة».

ويتابع التقرير «أما على مستوى الأفراد والعائلات، فإن الفلسطينيين معرضون لمصادرة الأراضي والممتلكات وللعنف والسجون والطرد والتنكيل والإهانات في بيوتهم وشوارعهم وعند الحواجز العسكرية، والكثير منهم محرومون من التعليم، ويعانون من نسب فقر عالية جدا وبطالة واسعة الانتشار، وفقدان الأمن الغذائي».

ويؤكد التقرير أن إسرائيل رسخت «ظروف حياة طبيعية» لها وللمستوطنين في الضفة الغربية المحتلة من خلال سلسلة إجراءات وبنى تحتية عزلت الفلسطينيين كليا في بلداتهم في الضفة، بينما أتاحت حرية الحركة والبناء للمستوطنين على مر السنين.

ويقول التقرير «إلا أنه على أرض الواقع فإن إسرائيل ليست بلدا طبيعيا، لأن الصراع جاثم كحجر الرحى على عنقها، ولأنه يثير قلاقل في نموها الاقتصادي ويُثقل على ميزانيتها، ويقوض تطورها الاجتماعي، ويمس بمكانتها العالمية، ويُتعب جيشها، ويقسّم حلبتها السياسية، ويهدد كيانها كدولة الشعب اليهودي»، بحسب تعبير التقرير.

الصرف العسكري والاستيطاني

جاء في التقرير أنه منذ العام ١٩٨٩ وحتى العام ٢٠١١، صرفت الحكومات الإسرائيلية على جيشها، كميزانيات إضافية تتعلق باستمرار احتلال الضفة وقطاع غزة، قرابة ١٣ مليار دولار، أي كميزانيات عابرة لتمويل هجمات عسكرية وتوغلات، وهذا لا يشمل الميزانية الثابتة للجيش التي تصل قيمتها الإجمالية السنوية حاليا إلى ١٩ مليار دولار، من بينها ٣ مليارات دعم أميركي سنوي، وقسم جدي من ميزانيات الجيش يصرف على انتشار الجيش في الضفة الغربية المحتلة.

ويؤكد التقرير أن زيادة ميزانية وزارة الدفاع التي تشمل ميزانية الجيش باستمرار، تقف عائقا أمام زيادة ميزانيات الرفاه والخدمات الاجتماعية، إذ أنه في كل مرّة تجري مطالبات لتخفيض هذه الميزانية، ينتهي الجدل بزيادة أو تخفيض طفيف من الزيادة المقررة، وليس من الميزانية الأساسية.

ويظهر من التقرير حجم الصرف الإسرائيلي الزائد على المستوطنين في جميع مجالات الصرف الحكومية، من باب دعم المستوطنين وزيادة أعدادهم في المستوطنات، فمثلا يبلغ صرف الحكومة العادي على المواطن داخل إسرائيل في قضايا الرفاه الاجتماعي حوالي ٤٥٨ دولارا سنويا، بينما الصرف على المستوطن الواحد في المستوطنات يصل إلى ٦٠٥ دولارات، بمعنى زيادة بنسبة ٣٢٪.

لكن هذا الصرف يبقى هامشيا أمام الدعم الحكومي الكبير لبناء البيوت والمؤسسات في المستوطنات.

ويوضح التقرير أنه منذ العام ٢٠٠٠ وحتى العام ٢٠٠٩، جرى بناء قرابة ٢١ ألف بيت استيطاني في مستوطنات الضفة الغربية، وكما يبدو من دون القدس، كما يثبت التقرير بالمعطيات الرسمية أن الدعم الحكومي للبناء «الإسكاني» في المستوطنات أعلى بكثير مما هو عليه في داخل إسرائيل، ويقول إن هذا يعكس توجهات سياسية للحكومات المتعاقبة.

يذكر هنا أن التقرير يستعرض الميزانيات المباشرة لكل واحد من الفروع، فمثلا يتلقى المستوطنون دعما ماليا من وزارات مختلفة، ومن صناديق صهيونية وخارجية لم يذكرها التقرير، الذي يركز أساسا على صرف الخزينة العامة على عصابات المستوطنين.

وبالأرقام يتضح أن الحكومات الإسرائيلية رصدت من العام ٢٠٠٠ إلى العام ٢٠٠٩، أكثر من ٤ مليارات دولار، وفق معدل سعر الصرف في تلك الفترة، على دعم البناء. وبلغ الدعم الحكومي لمشاريع بدء البناء (بنى تحتية) نسبة ٥٠٪ من التكلفة العامة، بينما كان الدعم للمباني السكنية ٣٥٪، أما في داخل إسرائيل فتنخفض هذه النسبة إلى ١٨٪ و١٠٪ على التوالي.

ويعرض التقرير نماذج للميزانيات الضخمة التي تحصل عليها المستوطنات، فمثلا هناك ميزانيات تدفعها وزارة الداخلية إلى المجالس البلدية والقروية، التي يعتبر وضعها الاقتصادي الاجتماعي ضعيفا، وعلى الرغم من أن معدل مستوى المعيشة في المستوطنات يعتبر جيدا وأكثر، فإن هذه المستوطنات تحصل على هذه الميزانيات، لكون القانون يعتبرها «بلدات مواجهة»، ولكن ما تحصل عليه أعلى من المعدل القائم في داخل إسرائيل.

ويظهر مثلا، أن ما تحصل عليه هذه المستوطنات يصل إلى مستوى ٩١٥ شيكلا للفرد الواحد بالمعدل، مقابل ٣٠٣ شواكل في داخل إسرائيل، و٧٧٦ شيكلا في البلدات العربية التي هي الأكثر فقرا في إسرائيل على الإطلاق، و٦١٦ شيكلا في «بلدات التطوير» وهي التسمية المتبعة للبلدات اليهودية الفقيرة.

أما في مجال دعم الخدمات العامة في المجالس البلدية والقروية، فإن ما تحصل عليه المستوطنات بالنسبة للفرد الواحد أعلى بنسبة ٣٢٪ مما تحصل عليه هذه المجالس داخل إسرائيل.

ويفرد التقرير قسما خاصا لوضعية الجيش الداخلية، ويقول إن الجيش يجد نفسه في عدد من العمليات العسكرية (حروب وتوغلات وعمليات موضعية) ينفذ توجهات سياسية صرفة، وليست أمنية من حيث الجوهر.

كما يستعرض التقرير العلاقة المتنامية بين الجيش والمستوطنين، ويقول إنه في وقت الصدام بين المستوطنين والفلسطينيين، فإن جيش الاحتلال يقف مباشرة إلى جانب المستوطنين، تطبيقا لسياسات عليا، وأيضا لدوافع وأجواء تعم الجيش.

في المجال الاقتصادي

أما على الصعيد الاقتصادي فإن التقرير يثبت، بالمعطيات الرسمية، أن الاحتلال يمنع إسرائيل من اللحاق بالدول المتطورة في الغرب، ويقول إن إسرائيل بحاجة إلى نسب نمو اقتصادي كتلك التي في دول شرق آسيا، مثل الصين والهند، كي تلحق بالدول المتطورة، إذ تسعى إسرائيل إلى أن تصبح معطيات الاقتصاد فيها، من مستوى المعيشة والناتج العام، مثلما هي عليه في تلك الدول المتطورة.

ويستعرض التقرير مقارنات في نسب النمو، فيتبين أن معدل النمو السنوي في إسرائيل، منذ العام ٢٠٠١ وحتى العام ٢٠١١، كان ٣ر٣٪، بينما في الهند بلغ المعدل السنوي للنمو في نفس الفترة ٥ر٧٪، وفي الصين ٤ر١٠٪، بينما في دول الاتحاد الأوروبي ٦ر١٪، وفي الدول الصناعية الكبرى «جي ٧» بلغ ٣ر١٪.

لكن كما ذكر، وعلى الرغم من أن نسبة النمو في إسرائيل أعلى من معدل الدول المتطورة، إلا أنها بحاجة إلى نسب النمو القائمة في دول شرق آسيا، مثل الهند والصين، كي تلحق بالمستوى المعيشي القائم في الدول الاوروبية، في غضون سنوات قليلة.

ويقول التقرير إن الدمج بين الأزمات الاقتصادية العالمية، والأزمات الناجمة عن الصراع المحلي، يخلق فجوة بين النمو في إسرائيل وفي الدول الاخرى، وهذه الفجوة تمس بقدرة إسرائيل على الوصول إلى نسب نمو كما هي في شرق آسيا، وإثباتا على هذا فإن التقرير يعرض مقارنة لحجم ارتفاع الناتج بالنسبة للفرد، فيظهر أنه منذ العام ٢٠٠١ وحتى العام ٢٠١١ ارتفع الناتج العام بالمعدل للفرد الواحد بنسبة ٢ر١٪، والنسبة ذاتها كانت في ألمانيا، بينما كانت في البرازيل ٣ر٢٪ وفي بولندا ٤٪، أما في الهند فكانت ٥ر٩٪ وفي الصين ٨ر٩٪.

ويقتبس التقرير تصريحات لمحافظ بنك إسرائيل المركزي ستانلي فيشر ولنائبه السابق، إذ يقول المحافظ فيشر: «إنني على قناعة بأنه في ظروف السلام سيكون بإمكان الاقتصاد الإسرائيلي أن ينمو بنسب أعلى بكثير مما هي عليه اليوم، وأن تكون أعلى بنسبة ٥٪ إلى ٦٪ مما هي عليه الآن».

ويقول النائب السابق لمحافظ بنك إسرائيل تسفي اكشتاين «إن اتفاق السلام من شأنه أن يقود إلى استقرار جيو سياسي، وانخفاض مستوى التهديد، ما يعني أن نسبة النمو الاقتصادي سترتفع رقميا»، بنفس القدر الذي ذكره فيشر، وخبراء اقتصاديون آخرون.

ويبين التقرير أن التقليصات المتتالية في الميزانية العامة مست أيضا بجهاز التعليم العالي، فقد خسرت الجامعات الإسرائيلية المئات من وظائف المحاضرين منذ العام ٢٠٠٦، وهذا في أعقاب توصيات لجنة حكومية نصت على عدم زيادة ميزانيات التعليم العالي، وفي المقابل زيادة القسط الجامعي على الطلاب، والبحث عن تبرعات خارجية، وهذه التقليصات ناجمة أيضا عن الصرف الزائد على وزارة الدفاع والجيش.

ويتجه التقرير لإثبات انعكاسات الصراع على الاقتصاد، نحو القطاع السياحي، لكون الحركة السياحية مرتبطة بشكل خاص بالاستقرار الأمني والأمان بشكل عام، وعلى الرغم من أن البلاد هنا تعتبر من أكثر الدول التاريخية وذات إرث ديني وعنوانا لمئات الملايين من البشر، إلا أن عدد السياح الذين دخلوا إلى إسرائيل في كل واحد من العامين الماضيين بلغ ٢ر٨ مليون سائح، وهذا لا يشمل نحو ٦٠٠ ألف سائح يزورون إسرائيل ليوم واحد، وتشملهم وزارة السياحة ضمن إحصائيات السياح. بينما دخل إلى تركيا ٢٥ مليونا و٢٧ مليونا على التوالي، ودخل إلى مصر ١٤ مليونا في العام ٢٠١٠، وقرابة ١٠ ملايين في العام الماضي ٢٠١١ بتأثر من الأحداث هناك، وحتى في الأردن بلغ عدد السياح نحو ٤ ملايين سائح أكثر من لبنان التي سجلت ١ر٨ مليون و٢ر٢ مليون سائح.

ويقول التقرير إنه على الرغم من المعطيات الاقتصادية في إسرائيل في السنوات الأخيرة، إلا أنه لكونها لا تتمتع باستقرار أمني، فإن درجة الاعتماد التي تمنحها إياها مؤسسات مالية عالمية تبقى أقل من المفروض وأقل من مستوى الاعتماد للدول الأوروبية وشرق آسيا.

ويشير التقرير إلى أن لجنة التحقيق الخاصة التي أقامتها الحكومة بشأن فحص اتجاهات اصلاح جوانب في القضايا الاقتصادية الاجتماعية، أوصت بتقليص ميزانية وزارة الدفاع بنحو ٢ر٥ مليار شيكل، وهو ما يعادل ٦٧٥ مليون دولار في حينه، إلا أن الحكومة رفضت هذه التوصية بالذات.

ويؤكد التقرير انه لا تزال هناك قناعة ضعيفة في الشارع الإسرائيلي بشأن ربط الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية باستمرار الصراع، وينتقد التقرير حملة الاحتجاجات الشعبية التي شهدتها إسرائيل في صيف العام الماضي، احتجاجا على غلاء المعيشة، ويقول إن تلك الحملة لم تربط بين سوء الاوضاع الاقتصادية وقضية الصراع، بهدف جمع أكبر ما يمكن من شرائح المجتمع الإسرائيلي، رغم أن الرابط واضح وقوي بين الأمرين.

الاحتلال يضر بالديمقراطية

ويتوقف التقرير عند التطورات السياسية في إسرائيل، ويشير إلى أنه في العامين الأخيرين تم ابعاد ملف المفاوضات والقضية الفلسطينية عن رأس جدول أعمال الحكومة، وفي موازاة ذلك تكاثرت المبادرات البرلمانية وغيرها لضرب التنظيمات المناهضة للاحتلال.

وقال التقرير «إن هذه المحاولات تذكرنا بطابع الاجراءات الأخطر، التي تتبعها قوات الأمن الإسرائيلية في المناطق الفلسطينية، وهذا بشكل تتغلغل فيه الإجراءات الإسرائيلية ضد الفلسطينيين إلى الساحة الداخلية الإسرائيلية لتبلور طابع الاجراءات ضد الاسرائيليين المناهضين للسيطرة الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني. وهذا يعني أن الاحتلال يضر بالديمقراطية».

ويعدد التقرير سلسلة من القوانين والقرارات الحكومية والبرلمانية التي استهدفت بشكل خاص المنظمات والأطر المناهضة للاحتلال. ويؤكد أن مثل هذه السياسات والتوجهات تزيد من ضعضعة مكانة إسرائيل في الحلبة الدولية، وهي مكانة هشة أصلا بسبب استمرار الاحتلال.

وثيقة جديدة صادرة عن «جمعية حقوق المواطن» في إسرائيل

٧٨٪ من السكّان و٨٤٪ من الأطفال في القدس الشرقية يقبعون تحت خطّ الفقر!

قالت وثيقة جديدة صادرة عن «جمعية حقوق المواطن» في إسرائيل، بعنوان «تأثير سياسة الفقر على الأوضاع الاقتصادية في القدس الشرقية»، إن حجم الفقر الذي يسود في صفوف السكان الفلسطينيين في القدس الشرقية قد تفاقم بصورة غير مسبوقة جراء السياسات التي تتبعها الحكومات الإسرائيلية، وإنه إذا لم تقم السلطات الإسرائيليّة باتّخاذ الإجراءات المطلوبة التي تأخذ الظروف التي تطرّقت إليها الوثيقة بعين الاعتبار، ومن خلال بذل المجهود والاستثمارات اللائقة، فسينضمّ المزيد من الناس إلى دوائر الفقر، وستتواصل عزلة سكّان القدس الشرقيّة.

وجاء في مدخل هذا الوثيقة التي كتبتها المحامية نسرين عليان ورونيت سيلع والمحامية ميخال بوميرنتس:

عشيّة ما يسمى بـ «يوم القدس» في كلّ عام، تنشر وسائل الإعلام بيانات حول الوضع الاجتماعيّ- الاقتصاديّ المتدنّي لعموم سكّان القدس. لكن مراجعة هذه البيانات تُظهر أنّ السكّان الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة (٣٦٠٨٨٢ نسمة) يعانون من الفقر المدقع، ومن أفق تشغيليّ محدود جدًا، ومن جهاز تعليم مهمل وضعيف، ومن غياب للبنى التحتيّة المادية والاقتصاديّة.

وتُظهر بيانات مؤسسة التأمين الوطنيّ من العام ٢٠١٠ تفاقمًا في أحجام الفقر في جميع أرجاء الدولة، لكن الوضع في القدس الشرقيّة أخطر من ذلك، حيث يقبع ٧٨٪ من السكّان و٨٤٪ من الأطفال تحت خطّ الفقر. وعلى سبيل المقارنة، تُظهِر المعطيات من العام ٢٠٠٦ أنّ ٦٤٪ من الفلسطينيّين في القدس قبعوا آنذاك تحت خطّ الفقر، و٧٣٪ منهم من الأطفال.

وأضاف المدخل: إننا نهدف من خلال هذه الوثيقة التي تنشرها جمعيّة حقوق المواطن إلى التحذير من انزلاق مزيد من العائلات الفلسطينيّة إلى دوائر الفقر بوتيرة متسارعة، ونهدف إلى التوقّف عند المعيقات التي يواجهها الفلسطينيّون عند قيامهم بالبحث عن عمل يمكّنهم من تحقيق العيش الكريم، وكذلك الإشارة إلى السياسة الإسرائيليّة التي دفعت نحو تدهور بالغ في الوضع الاجتماعيّ- الاقتصاديّ، والانتهاك المتكرّر لحقوق السكّان، ونبغي كذلك اقتراح تغييرات مستوجَبة في السياسات القائمة، ومن بينها استثمار الجهود والموارد المطلوبة.

إن مسبّبات أحجام الفقر البالغة ونواتِجُه متنوّعة للغاية، لكن من نافل القول إنّ التشغيل اللائق الذي يقترن بشروط عمل جيّدة يشكّل مدماكًا مُهمًا في القدرة على التخلّص من الفقر. سنستعرض في هذه الوثيقة مُشكلات التّشغيل في صفوف سكّان القدس الشرقيّة، والسياسات الإسرائيليّة، والمعوّقات التي تقف أمام أغلبية سكّان المدينة. الكثير من العائلات الفلسطينيّة التي تعيش في دائرة الفقر تعاني من البطالة ومن التشغيل الجزئيّ (أي التشغيل بوظائف جزئيّة). في أحيان كثيرة، لا يحصل حتّى من يعمل بوظيفة كاملة على مقابل ماديّ لائق، ويجد نفسه مجبرًا على الاكتفاء بالحدّ الأدنى من الأجر، بل حتّى أقلّ من ذلك. لا تتوافر بيانات رسميّة حول نسب البطالة في صفوف الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة، وذلك لأنّ السلطات المختلفة لا تفصّل في بياناتها بين العرب واليهود في المدينة. الكتاب الإحصائيّ السنويّ للقدس (من إصدار معهد القدس للدراسات الإسرائيليّة) يعرض بيانات حول نسبة السكّان العرب واليهود الذين فوق سنّ الـ ١٥ ويشاركون في «قوّة العمل المدنيّة»، أي يعملون بوظيفة جزئيّة، أو كاملة، أو أنّهم يبحثون عن عمل. يتبيّن من البيانات أنّ حوالي ٤٠٪ من الرجال العرب لا يشاركون في القوّة العاملة، أمّا بالنسبة للنساء العربيّات، فالصورة قاتمة جدًا حيث لا تشارك ٨٥٪ منهنّ في قوّة العمل. معظم هؤلاء من ربّات البيوت، أو الطالبات، أو النساء اللاتي لا يقدرن على العمل لأسباب متنوّعة.

هذا الوضع الخطير لسكان القدس الشرقية يشكّل - في الأساس- محصلّة سياسات متواصلة عبر عقود طويلة أدّت إلى إضعاف كبير للقدس الشرقيّة في جميع المناحي الحياتيّة. شكّلت القدس الشرقيّة مركزًا فلسطينيًا مدينيًا من الدرجة الأولى في الجوانب السياسيّة والاقتصاديّة والثقافيّة والدينيّة. بعد احتلالها وضمّها إلى إسرائيل من جانب واحد في العام ١٩٦٧، وفرض القانون الإسرائيليّ على البلدة القديمة والأحياء الفلسطينيّة المجاورة، وعلى بعض القرى المتاخمة، تَحوَّلَ السكّان مكرهين إلى مُقيمين دائمين في إسرائيل، وأصبحوا يحملون بطاقات الهُويّة الزرقاء، ويتحلّون بمكانة قانونيّة تختلف عن مكانة سكّان سائر المناطق في الضفّة الغربيّة.

حيال هذا الوضع غير الطبيعيّ، يُلزم القانون الإسرائيليّ والقانون الدوليّ كذلك دولة إسرائيل التدقيق في مسألة منح الحقوق للسكّان المقدسيين وإيجاد حلول خاصّة على ضوء الوضع السياسيّ. على الرغم من ذلك، مارست السلطات البلديّة والحكوميّة خلال الأعوام الـ ٤٥ الماضية سياسات تميزّت بالإهمال والانتهاك الخطير لحقوق السكّان الأساسيّة. وبسبب الانقطاع السياسيّ بين السكّان والسلطات، لا تُسمع أصواتهم في أروقة مراكز صنع القرار، وتتعارض السياسات تجاههم مع مصالحهم الجوهريّة. في الأعوام الأخيرة، حصل تدهور آخر في حالة سكّان القدس الشرقيّة الاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصاديّة، وذلك عند بناء جدار الفصل، وعزل القدس الشرقيّة عن الضفّة الغربيّة.

وختم المدخل قائلاً: إن المحصّلة المتراكمة للضمّ والإهمال وانتهاك الحقوق واستكمال بناء جدار الفصل هي تدهور غير مسبوق في أوضاع الفلسطينيّين المقدسيّين. وهذه الوثيقة تركز على الوضع الاقتصادي المتدهور لسكان القدس الشرقية، وسيتم من خلالها إلقاء الضوء على بعض العوامل المركزيّة التي ساهمت في تكريس الفقر المزمن في القدس الشرقيّة، والتي تحدّ اليوم من قدرة السكّان على الانخراط في سوق العمل.

وخلصت الوثيقة إلى أن السياسات التي اتبعتها إسرائيل دفعت إلى عزل سوق العمل في القدس الشرقيّة، وإضعاف الجمهور الفلسطينيّ، وانتهاك حقوقه بصورة متواصلة. وما دامت إسرائيل هي الحاكم في القدس الشرقيّة، على سلطاتها الحكومية والبلديّة أن تبذل كل ما في وسعها بغية تحسين الوضع الاقتصاديّ والتشغيليّ في تلك المنطقة من خلال توفير حلولٍ لائقة للوضع الخاصّ الذي وصل إليه سكّان القدس الشرقيّة.

كما أن على السلطات أن تتوقّف عن ممارسة الإجراءات التي تنتهك حقوق السكّان الأساسيّة، ولا سيّما سياسة مصادَرة وسحب الإقامة الدائمة، ومنع فلسطينيّي الضفّة الغربيّة الذين يعيشون في القدس بصورة قانونيّة (في إطار إجراءات لَمّ الشمل) من الحصول على تراخيص عمل، والتوقّف عن ممارسة سياسة التخطيط والأراضي التي تخنق التطوّر العمرانيّ في جميع المناطق الفلسطينيّة في القدس، وغير ذلك من الإجراءات التي ليس في الإمكان عرضها هنا لضيق المجال المتاح.

وثمّة محور آخر لتغيير السياسات لغرض تطوير مجال التشغيل في صفوف السكّان الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة، يجري من خلال مصلحة التشغيل، لكن السياسة العامّة في الأعوام الأخيرة تتّجه نحو «تجفيف» ميزانيّات مصلحة التشغيل، بما في ذلك ميزانيّات التأهيل المهنيّ، وميزانيّات تفعيل مكاتب العمل وغيرها. فمكاتب مصلحة التشغيل في القدس الشرقيّة (وهي التي أقيمت خصّيصًا من أجل السكّان هناك) تقع في بناية مشتركة مع وزارة الداخليّة التي تشهد مَداخلها اكتظاظًا شديدًا في طوابير الانتظار طَوال الوقت. وأخفق مكتب التشغيل في الاستجابة لاحتياجات السكّان، وبدل توجيه العاطلين عن العمل للتدريب المهنيّ اللائق ولأعمال واعدة تمنح الاستقرار وفرص النموّ الذاتيّ، تواصل توجيه الكثير من مرتاديها إلى أعمال الحراسة والنظافة التي ملّ منها السكّان. وبالإضافة إلى مكتب التشغيل، تضمّ بلديّة القدس سلطة تشغيل يعمل فيها عدد من مركّزي التشغيل وتطوير للقوى العاملة، وينتشرون في ٢٩ مركز خدمات في جميع أحياء المدينة. ومن بين مركّزي التشغيل الـ ٢٣، ليس هناك سوى أربعة هم من القدس الشرقيّة ويعملون في أحيائها بأنصاف وظائف. وما يعنيه هذا الأمر عمليًا هو أنّ سلطة التشغيل البلديّة لم تخصّص سوى وظيفتين كاملتين للعمل مع السكّان الفلسطينيّين الذين يشكّلون ثلث سكّان المدينة.

في مناسبة إحياء الذكرى الـ ٣٠

هدف حرب لبنان الأولى كان إيجاد «نظام جديد» واقتلاع الفلسطينيين وليس جلب السلام إلى الجليل!

أحيت إسرائيل، خلال الأسبوعين الأخيرين، الذكرى السنوية الثلاثين لحرب لبنان الأولى التي شنتها في العام ١٩٨٢. ورأى أحد كبار المحللين الإسرائيليين أن هذه الحرب علمت إسرائيل حدود القوة، وأنه لا يمكنها احتلال عواصم «العدو» العربية والبقاء فيها.

وكتب كبير المعلقين السياسيين في صحيفة «يديعوت أحرونوت»، ناحوم برنياع، في مقاله الأسبوعي، يوم الجمعة - ١ حزيران الحالي، والذي خصصه لحرب لبنان الأولى، أن «لبنان علمتنا حدود القوة. فإسرائيل لا يمكنها احتلال عواصم العدو والبقاء فيها، ولا يمكن أن تفرض من يحكم في القاهرة ولا في دمشق ورام الله وغزة. بإمكانها أن تشغل عملاء وبنجاح، لكنها فشلت عندما حاولت استئجار خدمات ميليشيات كاملة».

وربط برنياع بين حرب لبنان في العام ١٩٨٢ والنقاش حولها في حينه وبين السجال الدائر في إسرائيل اليوم حول شن هجوم عسكري ضد إيران بهدف تدمير المنشآت النووية هناك. وأشار الكاتب إلى أن «شيئا ما من معضلة إسرائيل اليوم يذكر بالنقاشات في العام ١٩٨٢. ولدينا رئيس حكومة (بنيامين نتنياهو) يتمتع بشعبية وهو من معسكر اليمين ويميل إلى الانجرار وراء خطابه، ولدينا وزير دفاع (ايهود باراك) ذكي يجر رئيس الحكومة وراءه٥».

وأضاف أنه «في العام ١٩٨٢ كانت هناك مبادرة مسبقة لعملية عسكرية، أورانيوم كبير وصغير، تم صدها، وفي القضية الإيرانية كانت هناك مبادرة وتم صدها بسبب معارضة قادة الأجهزة (الأمنية الإسرائيلية) ومعارضة وزراء في طاقم الثمانية وانتقادات في وسائل الإعلام، وربما بالأساس بسبب شعور داخلي لدى رئيس الحكومة».

وأشار برنياع إلى أن التحول في القرار الإسرائيلي بشأن الانسحاب من لبنان كان في ٤ شباط العام ١٩٩٧ عندما سقطت مروحيتان عسكريتان في منطقة الجليل وكانتا عائدتين من جنوب لبنان وقُتل في هذا الحادث ٧٣ جنديا. ونقل برنياع عن أحد رؤساء أركان الجيش الإسرائيلي قوله إن «ما يقرر في نهاية المطاف هو الأعداد، وطالما أن عدد الجنود القتلى لا يتجاوز ٢٠ أو ٣٠ في السنة فإن الجيش الإسرائيلي كان سيبقى في لبنان إلى الأبد».

وأضاف برنياع أن حركة «أربع أمهات» الإسرائيلية أثرت على الانسحاب خصوصا بعد أن وصفت هذه الحركة الجنود بـ «الأولاد»، وعندما كان يُقتل مواطن جراء سقوط صاروخ كان يوصف ذلك بـ «المأساة الشخصية» بينما عندما كان يُقتل جندي كان يوصف ذلك بـ «الكارثة الوطنية».

وأشار برنياع إلى عمله كمراسل صحافي خلال حرب لبنان الأولى وإلى دعوة تلقاها الصحافيون الإسرائيليون من بيير يزبك، وهو «آخر سفير للكتائب اللبنانية في إسرائيل»، لزيارة لبنان «بهدف تجنيد الرأي العام في إسرائيل لتأييد إنقاذ المسيحيين في لبنان». وأضاف برنياع أن الصحافيين الإسرائيليين التقوا بداية مع زعيم الكتائب في حينه بيار الجميل، الذي قال لهم إن «٢٥ مليون يهودي يسيطرون على العالم وهم يسيطرون على المال والتلفزيون والثقافة والجامعات، وأنا لا أفهم كيف فعل اليهود هذا الأمر السخيف، لماذا انسحبوا من جبال الشوف؟». وتابع أنه بعد ذلك التقى الصحافيون مع سمير جعجع في مقر الكتائب في الأشرفية، والذي قال للصحافيين إن «إسرائيل أخرجت نفسها من الحرب على لبنان، وسورية مستمرة في هذه الحرب. وأنا أسأل متى ستبدأ إسرائيل في استيعاب دورها مجددا في الحرب على لبنان؟».

وكتب برنياع أن حرب لبنان الثانية، في صيف العام ٢٠٠٦، حررت حرب لبنان الأولى من «اسمها الكاذب» الذي أطلقته إسرائيل عليها وهو «حرب سلامة الجليل» ومنحتها رقما تسلسليا وحقا أوليا.

الحرب استندت إلى أكاذيب

يعتبر العميد في الاحتياط ايلي غيفع، الذي كان قائد لواء في بداية حرب لبنان الأولى، أحد أبرز الضباط في هذه الحرب. فقد وجه غيفع انتقادات لهذه الحرب إلى درجة أنه تمت إقالته من قيادة لوائه وتسريحه من الجيش. ورد غيفع في مقال نشره في «يديعوت أحرونوت»، يوم الجمعة الماضي، على انتقادات شديدة لأدائه أثناء قيادته للواء، وجهها له أربعة ضباط، كانوا يخضعون لإمرته. وتبين من المقال أن غيفع ما زال يوجه للقيادة الإسرائيلية في حينه، وفي مقدمتها وزير الدفاع أريئيل شارون، ورئيس أركان الجيش رفائيل ايتان، الانتقادات نفسها.

وكتب غيفع «خرجنا إلى الحرب في العام ١٩٨٢ مع تعريف كاذب لأهدافها، التي تم إخفاؤها تحت غطاء '٤٠ كيلومترا'» في إشارة إلى ادعاءات القيادة الإسرائيلية بأن القوات الإسرائيلية لن تتوغل في لبنان أكثر من مسافة ٤٠ كيلومترا عن الحدود. وأضاف أن «كل من حلل أهداف الحرب كان يفترض به أن يفهم أن هذه كانت عملية احتيال كبرى، وأن الهدف الحقيقي هو خلق نظام جديد».

وأوضح غيفع أن «التخطيطات العسكرية انبثقت من عملية الاحتيال نفسها، ونتيجة لها تمت جباية ثمن الضحايا. ولولا التعريف الكاذب للأهداف لتم تخطيط خطوات مختلفة، وكان وجه الحرب سيبدو مختلفا وكان ثمنها سيختلف بشكل كامل. لكن أريئيل شارون ورفائيل ايتان أسسا حرب سلامة الجليل على الخداع وعلى سلام مع عائلة الجميل وتحويل لبنان إلى دولة تحت الحماية (الإسرائيلية). وهما اعتمدا على أن الوزراء لا يفهمون (الخطط العسكرية) وأن الضباط سيصمتون أو أنهم لن يدركوا خطتهما. وهذا ما حصل فعلا. قتل أكثر من ١٢٠٠ جندي، والقيادة العسكرية صمتت، على الأقل في حينه. والمؤسسة لم تصفح عني أبدا لأني أدركت وحذرت، قبل الحرب وخلالها، من الأخطاء وأثمانها».

ونفى غيفع اتهامه بأنه لم يصرح قبل الحرب بمعارضته لها. وكتب أنه «من السهل دحض الادعاء بأني لم أقل رأيي ضد الحرب. فأقوالي في اجتماعات هيئة الضباط الكبار في قيادة الجبهة الشمالية قبل نشوب الحرب تم تسجيلها وكانت معروفة للجميع. وقد عبرت عن رأيي الحازم ضد التوجه إلى حرب، وشرحت أن الخطة هي غطاء لإنشاء نظام جديد في الشرق الأوسط، وأن هدفها ليس جلب السلام إلى الجليل. وكنت وحيدا في هذا الرأي. وحتى أولئك الضباط القلائل الذين أدركوا الاحتيال فضلوا عدم التعليق. وكثيرون آخرون لم يفهموا اتجاه الأمور والنوايا الخفية لوزير الدفاع ورئيس هيئة الأركان العامة».

وأضاف غيفع أنه «لا يمكن الكتابة عن حرب لبنان الأولى من دون ذكر عدة أمور شخصية وعامة. فقد اضطررت، بعد صدور أمر عسكري، إلى مغادرة اللواء والجيش خلال القتال، ومُنعت من وداع المقاتلين. وهذه ليست أمورا بسيطة ولا توجد إجابة صحيحة واحدة. ووقفت أمام معضلة أملت عليّ الاختيار بين السيء والأسوأ. فقد تم إدارة حرب لبنان الأولى على أساس فرضيات كاذبة، وتغذت من أحلام شخصية لأريئيل شارون ورفائيل ايتان، اللذين، لا شك لدي، خدعا رئيس الحكومة مناحيم بيغن، من أجل تحقيق فانتازيا كان ثمنها دمويا للغاية».

«الهدف الأول: اقتلاع الفلسطينيين»

أشار المحلل السياسي في «يديعوت أحرونوت»، شمعون شيفر، إلى أن بيغن رفض حتى آخر يوم في حياته القول إن شارون ضلله. ونقل عن سكرتير بيغن، يحيئيل كديشاي، قوله طوال السنين الماضية إن كافة الخطوات خلال الحرب وأهدافها تمت بلورتها من خلال تعاون كامل بين بيغن وشارون.

وكتب شيفر، في ١ حزيران الحالي، أن تقرير «لجنة كاهان» الرسمية الإسرائيلية للتحقيق في مجزرة صبرا وشاتيلا، «ترمز أكثر من أي شيء آخر إلى انكسار الحلم. وهو حلم تم نسجه في الظلام، ومن خلف ظهر معظم الوزراء. حلم استند إلى غايات بعيدة المدى وغير قابلة للتحقيق، ما أدى إلى حرب ضروس والتورط لسنوات في الوحل اللبناني، الذي أدى إلى سقوط أكثر من ١٢٠٠ جندي».

وأضاف شيفر أن الاسم الرسمي لحرب لبنان الأولى كان «عملية سلامة الجليل» لكن «ليس سلامة الجليل وحمايته هما اللذان أخرجا مقاتلي الجيش الإسرائيلي إلى الحرب. كذلك فإن إزالة تهديد صواريخ الكاتيوشا والقذائف المدفعية من حدود إسرائيل الشمالية كانت هدفا ثانويا. والهدف الأساسي كان اقتلاع الكيان الفلسطيني برئاسة ياسر عرفات من لبنان، وتنصيب المسيحيين، حلفاء إسرائيل، حكاما على لبنان والتوصل إلى اتفاق سلام بين الدولتين».

وشدد شيفر على أن «شارون لم يضلل بيغن. فاليوم، بعد ثلاثين عاما من اندلاع الحرب، وبعد الاطلاع على أكثر الوثائق سرية التي تم تدوينها خلال الحرب، ومن خلال محادثات مع قياديين سياسيين وأمنيين من تلك السنوات، بالإمكان قول ذلك بصورة مؤكدة. لكن هذه المصادر نفسها تؤكد على أن وزير الدفاع في حينه تعامل مع الحكومة على أنها جماعة سائبة، ولا تفهم شيئا في مواضيع مصيرية طولبت بحسمها».

وأضاف أن «من الصعب الإشارة بشكل دقيق إلى اللحظة التي أدرك فيها بيغن وشارون أن الطبخة التي طهياها قد فشلت. رغم ذلك فإنه واضح أنه بعد عدة أسابيع من القتال في لبنان اتضح لهما أن المسيحيين لم يكونوا قادرين، ولم يرغبوا أيضا، في تزويد البضاعة»، أي تنفيذ مآرب إسرائيل.

الإدمان على... وهم القوة!

وتناولت افتتاحية «هآرتس»، يوم الجمعة الماضي، موضوع حرب لبنان الأولى، التي صادف تاريخ نشوبها اندلاع حرب الأيام الستة في العام ١٩٦٧.

وقالت الصحيفة إنه «في بداية كل شهر حزيران يحيون في إسرائيل الموعد الذي نشبت فيه الحربان الكبيرتان: حرب الأيام الستة، وحرب لبنان الأولى. وقد بلغت الثانية ٣٠ عاما، والذكرى السنوية هذا العام أقصت قليلا ذكرى (الحرب) الأولى، لكن كلا من الحربين، مثل حرب يوم الغفران (١٩٧٣) التي كانت بينهما، نزلتا مرتبطتين ببعضهما».

وأضافت الصحيفة أن «إحدى الغايات غير المبلورة لحرب لبنان الأولى كانت، كقول رئيس الحكومة حينذاك مناحيم بيغن، هي الشفاء من صدمة حرب يوم الغفران. وحتى تاريخ بدء تلك الحرب المبادر لها كأنه نزل، بوعي أو بدون وعي، على حضن ذلك الانتصار، المخلص، سريعا، قويا وأنيقا، الذي منذ العام ١٩٦٧ لم يتوقف عن سحر إسرائيل وقادتها ودفعهم إلى إعادة الكرة». لكن إسرائيل لم تكرر انتصارها في حرب الأيام الستة حتى الآن.

ولفتت الصحيفة إلى أن «الافلام والتسجيلات من حرب لبنان الأولى، التي يتم الكشف عنها الآن، هي شهادة أخرى على مسيرة بالغة الغباء. إن هذه مسيرة دامت ١٨ عاما وجرت وراءها حربا أخرى، هي حرب لبنان الثانية، وأصبحنا في نهايتها في وضع سياسي عسكري استراتيجي أسوأ مما كنا عليه قبل بدايتها، وفيما منظمة موالية لإيران تجلس في لبنان وتغطي صواريخها كل مناطق إسرائيل».

ورأت الصحيفة أن الفكر الذي قاد إسرائيل إلى شن حرب لبنان الأولى هو الفكر نفسه الذي يدعو إلى شن هجوم ضد المنشآت النووية الإيرانية. وقالت إنه «يكفي أن نتذكر الإخفاقات والورطات الطويلة الأمد خلال حرب لبنان الأولى، مثلما هي حال الأضرار التي ألحقتها العمليات العسكرية والحروب التي تلتها، لكي ننفطم من مقولة 'ضربة واحدة وانتهينا' وشن عملية عسكرية تحل كل مشاكلنا بشكل سريع».

وخلصت الصحيفة إلى أن «إسرائيل بحاجة إلى كل القوى العسكرية الكبيرة التي بإمكانها حشدها، لكن استخدام القوة يجب أن يكون مدروسا وحذرا وكمخرج أخير. وتثبت التجربة أن إسرائيل اكتوت بشدة في كل مرة كانت يدها خفيفة على الزناد. لكن الجمود السياسي والابتهاج للقتال الذي يبرز عندنا اليوم أيضا، إلى جانب التعابير التي تكاد تكون مسيانية لـ 'مهاجمة إيران'- كل ذلك يثبت أننا لم نُفطم من الإدمان على عادة قديمة وسيئة».

توجيه لائحة اتهام إلى الصحافي أوري بلاو (هآرتس) بشبهة الحصول على وثائق عسكرية سرية

كبار الصحافيين والمحللين العسكريين: تجاوز لخط أحمر وسابقة خطيرة تهدّد حرية الصحافة في إسرائيل!

الصحافي أوري بلاو- «حالة خطرة»!

بعد إدانة الصحافية الإسرائيلية عنات كام، في تشرين الأول ٢٠١١، بتسريب وثائق عسكرية سرية عندما كانت تعمل، في الأعوام ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، في مكتب قائد الجبهة الوسطى للجيش الإسرائيلي، والحكم عليها بالسجن لمدة أربع سنوات ونصف السنة، قرر المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية، يهودا فاينشتاين، في ٣٠ أيار الماضي، توجيه لائحة اتهام للصحافي أوري بلاو، من صحيفة «هآرتس»، والذي حصل على الوثائق العسكرية من المجندة كام ونشر تقريرا حولها يتعلق بأوامر عسكرية تقضي بإعدام نشطاء فلسطينيين حتى لو أمكن القبض عليهم أحياء. وقد تم نشر التقرير بعد مصادقة الرقابة العسكرية عليه. كذلك فإن بلاو سلم ١٥٠٠ وثيقة إلى جهاز الأمن العام (الشاباك)، بموجب اتفاق بين الجانبين قضى بعدم إجراء تحقيق جنائي ضد الصحافي.

وذكرت «هآرتس» أنه على الرغم من أن عنوان بند الاتهام هو «تجسس خطير»، إلا أن النيابة العامة أوضحت لبلاو أنها لا تنسب له تهمة «التجسس» بالمفهوم العادي. وقالت وزارة العدل الإسرائيلية، في بيان، إن فاينشتاين اتخذ قراره بمحاكمة بلاو «بعد أن أخذ بالحسبان مجمل الاعتبارات ذات العلاقة، وبينها الحاجة إلى كبح بواسطة سياسة تطبيق القانون من أجل الحفاظ على صورة الصحافة في إسرائيل كصحافة حرة وتؤدي دورها بشكل يضمن حق الجمهور في المعرفة». واعتبر فاينشتاين أن حالة بلاو هي حالة متطرفة «من ناحية المميزات الخطيرة لأداء هذا الصحافي».

ووفقا للنيابة العامة فإن بلاو «احتجز بعلم وبصورة غير مراقبة مئات وآلاف الوثائق حول أنشطة عسكرية، وبينها تلك المصنفة على أنها 'سرية' و'سرية للغاية'، وسرقت من قيادة الجبهة الوسطى للجيش الإسرائيلي من جانب المجندة عنات كام، وخرق واجبه، وبعد ذلك خرق تعهده أمام سلطات الدولة بالتوقف عن حيازتها. وقد فعل ذلك مع العلم أنه كان بإمكانه أن يمنع من دون أية صعوبات إلحاق الضرر الأمني بدولة إسرائيل، وذلك من دون المس بمصادره».

واعتبرت النيابة أن الكشف عن الوثائق أو «وصولها إلى أيدي جهات معادية كان سيلحق أضرارا بأمن الدولة ويشكل خطرا على حياة الجنود الإسرائيليين، إذ أن مضمون الوثائق شمل خططا متنوعة لعمليات عسكرية، وتلخيص مداولات مختلفة في الجيش الإسرائيلي، وانتشار قوات الجيش الإسرائيلي وبضمن ذلك حجم قوات الجيش، وتلخيصات لتحقيقات الجيش، وتقييمات للأوضاع، وأهداف الجيش وما إلى ذلك. وتم حيازة هذه الوثائق في الحاسوب النقال الشخصي لبلاو وفي أماكن متفرقة أخرى من دون أية وسيلة مراقبة أو حراسة».

الصحافيون قلقون: تجاوز لخط أحمر!

وعقبت «هآرتس» على قرار فاينشتاين بالقول إن «هذا قرار مؤسف ويشكل سابقة من حيث انعكاساته على حرية الصحافة في إسرائيل، وخصوصا على القدرة على تغطية جهاز الأمن».

وقالت رئيسة مجلس الصحافة، قاضية المحكمة العليا المتقاعدة داليا دورنر، إن «مجلس الصحافة اتخذ قرارا في أكثر من مناسبة بأنه ليس لائقا تقديم لائحة اتهام ضد صحافي احتجز وثيقة سرية في إطار أدائه لعمله. وينبغي أن يكون للمستشار القانوني للحكومة ترجيح رأي في هذا الموضوع وأنا آسفة على القرار الذي اتخذه. فهناك صحافيون كثيرون من الذين يعملون في مواضيع كهذه ويحتجزون وثائق من هذا النوع ويوجد لقرار كهذا مفعول محبط. كنا نأمل بأن تدرس السلطات بجدية المس الخطير لقرار كهذا بحرية الصحافة. وأنا آسفة على القرار».

وعقبت نقابة الصحافيين الإسرائيليين بالقول إن «قرار المستشار القانوني يعيد إسرائيل سنوات طويلة إلى الوراء ويضع تعريفها كدولة ديمقراطية حقيقية محل شك. وينضم هذا القرار إلى سلسلة خطوات تشريعية غايتها المس بمكانة الصحافة ودورها الحيوي في وجود نظام ديمقراطي. وتقارير أوري بلاو خضعت للرقابة العسكرية وهذا الصحافي فعل ما كان ينبغي على أي صحافي جيد أن يفعله، وهو أن يكشف حقائق أمام أنظار الجمهور وجعله يحكم على ما يحاولون إخفاءه عن أعينه».

واحتجت منظمة الصحافيين بشدة على قرار فاينشتاين وقالت إن «أي صحافي استقصائي بحوزته وثائق مسربة من مصادر غير رسمية. ونحن لا نعرف طريقة أخرى للكشف أمام الجمهور عن حالات تتعلق بفساد سلطوي ومظالم ومخالفات كان منفذوها يفضلون أن يستمروا في أفعالهم دون عائق».

من جانبه رحب عضو الكنيست اليميني عتانيئيل شنلر من حزب كاديما بقرار فاينشتاين وقال إنه «بأفعاله، شكل بلاو خطرا على أمن إسرائيل ليس أقل، بل أكثر، من أفعال عنات كام». لكن رئيسة حزب ميرتس، زهافا غالئون، رأت أن «المستشار القانوني أثبت مجددا عدم حساسيته للقيم الديمقراطية الأساسية، وبجرة قلم حول إسرائيل إلى دولة تتم محاكمة الصحافيين فيها لمجرد حصولهم على معلومات سرية تتعلق بإخفاقات جهاز الأمن».

وأصدر أبرز المحللين العسكريين بيانا وقع عليه كل من روني دانيئيل، من القناة الثانية للتلفزيون الإسرائيلي، وألون بن دافيد، من القناة العاشرة، ويوءاف ليمور، من القناة الأولى، وكرميلا منشيه، من الإذاعة العامة الإسرائيلية، وعوفر شيلح، من صحيفة «معاريف»، ووليكس فيشمان، من صحيفة «يديعوت أحرونوت»، ورون بن يشاي، من موقع «يديعوت أحرونوت» الالكتروني.

وجاء في البيان «نحن، المحللون العسكريون في وسائل الإعلام الإسرائيلية في إسرائيل، قلقون جدا من قرار المستشار القانوني للحكومة بتقديم لائحة اتهام ضد الصحافي أوري بلاو. وكمن نغطي جهاز الأمن منذ عشرات السنين فإننا نعمل يوميا في جمع معلومات تعزف أنها 'سرية'. وحتى لو تجاوز بلاو الاتفاق الذي تم التوصل إليه معه وتصرف بشكل غير مستقيم أو بشكل غير بريء، إلا أن لائحة الاتهام التي قدمها المستشار القانوني للحكومة بتهمة حيازة معلومات سرية هي تجاوز لخط أحمر وتشكل سابقة خطيرة لحرية الصحافة في إسرائيل.

ونحن نحذر من سابقة قضائية من شأنها أن تحول كل صحافي إلى جانح محتمل، أو التسبب بإسكات الإعلام، وتحويل جهاز الأمن إلى جهاز مغلق ومحصن من الانتقاد، والمس بالديمقراطية جراء ذلك».

وتظاهر عشرات الصحافيين يوم الأحد من الأسبوع الماضي قبالة مقر وزارة العدل في القدس دعما لبلاو واحتجاجا على قرار فاينشتاين. وهتف الصحافيون بشعارات بينها «الصحافة الاستقصائية ليست جريمة» و«جميعنا أوري بلاو» و«خط أحمر».

كشف عورة ضباط كبار

رأى المحلل الأمني والطيار السابق في سلاح الجو الإسرائيلي، رؤوفين بدهتسور، في مقاله الأسبوعي في «هآرتس»، يوم الاثنين الماضي، أنه بقرار فاينشتاين تقديم لائحة اتهام ضد بلاو «يكون المستشار القانوني للحكومة قد قرر أن يؤدي دوره كمرسال للحكم، وخصوصا لجهاز الأمن، في حربهما المتواصلة ضد حرية الصحافة. وقراره يثبت أنه لا يرى بهذه الحرية عنصرا هاما للدمقراطية الإسرائيلية».

وأشار الكاتب إلى أن «القضية بدأت تتدحرج بعد أن وجد بلاو، استنادا إلى وثائق سرية صادقت الرقابة على مضمونها، أن قيادة الجبهة الوسطى خرقت على ما يبدو أوامر المحكمة العليا، عندما نفذت عمليات اغتيال. ولم يتأخر الرد. ليس لا سمح الله من خلال التدقيق في الادعاءات الخطيرة التي ظهرت في التقرير، وإنما بتحقيق مكثف من أجل كشف المصدر الذي سرب المعلومات. لقد كشف بلاو عورة ضباط كبار، وعلى هذا لا يصفحون».

وأضاف بدهتسور أن فاينشتاين والنيابة العامة «يحتالان» عندما يتهمان بلاو بحيازة وثائق «سرية» و«سرية للغاية»، لأنه «في النيابة العامة يعرفون جيدا أن بحوزة جميع المراسلين العسكريين وثائق سرية. ولا توجد طريقة أخرى للقيام بتغطية جدية لجهاز الأمن... ويدعي فاينشتاين أن بلاو خرق الاتفاق مع الشاباك ولم يُعِد كل الوثائق. وعلى ما يبدو أن هذا صحيح، لكن ما العلاقة بين هذا وبين مخالفة التجسس الخطير؟ وعدا ذلك، ليس واضحا أبدا أن الشاباك نفسه خرق شروط الاتفاق عندما، على ما يبدو، استخدم الوثائق التي سلمها بلاو من أجل القبض على عنات كام، رغم أنه وعد ألا يفعل ذلك».

ودعا الكاتب فاينشتاين إلى «دعوة جميع المراسلين العسكريين للتحقيق وبعد أن يكتشف أنه كان بحوزتهم وثائق سرية، ليحاكمهم على التجسس. وهكذا، لسعادة جهاز الأمن، فإنه سوف يقضي نهائيا على ما تبقى من حرية الصحافة في مجال التغطية العسكرية».

وأضاف: «أنا أتطوع لأن أكون الأول. فرجاء فاينشتاين، قدم لائحة اتهام ضدي بتهمة التجسس. فإنني مثل زملائي المراسلين والمحللين العسكريين، أذنبت أيضًا وخالفت البند ١١٢ الذي يقول إن من حصل، جمع، أعدّ، سجل أو أمسك بمعلومة سرية بينما هو ليس مخولا بذلك، عقوبته السجن سبع سنوات».

صدر عن المركز الفلسطيني للدراسات الاسرائيلية «مدار»

نظام ليس واحداً

أرئيلا أزولاي / عدي أوفير

ترجمة: نبيل الصالح

متابعة لتقرير «عير عاميم»

سكان من دون مواطنة كاملة في أي دولة!

(حول مكانة الفلسطينيين في القدس الشرقية كـ «مقيمين دائمين»- المغزى والانعكاسات)

ترجمة وإعداد: سعيد عياش

.. في القدس، ضد الاحتلال.

تعريف:

ننقل هنا مقاطع كبيرة من الجزء الثاني (الأخير) من تقرير صدر حديثا عن جمعية «عير عاميم» بمناسبة «احتفال» إسرائيل بما يسمى «يوم القدس»- أي يوم ضمها إلى إسرائيل الذي مضى عليه ٤٥ عاما- تحت عنوان «المؤقت الثابت».

وتتمحور معالجة هذا المقال، الذي شاركت في إعداده وكتابته المحاميتان الإسرائيليتان أوشرات ميمون وتمار لوستر، من طاقم البحث في جمعية «عير عاميم»، حول انعكاسات وأبعاد المكانة التي حددتها إسرائيل للفلسطينيين سكان القدس الشرقية المحتلة كـ «مقيمين دائمين» من دون مواطنة.

الإحصاء الأول

أجرت إسرائيل في العام ١٩٦٧ (بعد انتهاء حرب حزيران مباشرة) إحصاء للسكان في القدس الشرقية، وقد شمل الإحصاء، الذي أجري في ظل نظام حظر التجول، فقط الأشخاص الذين وجدهم فعليا موظفو الإحصاء في بيوتهم في أحياء المدينة، وعلى سبيل المثال فإن هذا الإحصاء لم يشمل مخيم شعفاط للاجئين، على الرغم من أن المخيم كان جزءا من منطقة القدس الشرقية التي ضمتها إسرائيل، كذلك كانت هناك حالات لم يصل فيها عمال الإحصاء إلى بعض البيوت والأماكن البعيدة في أطراف المدينة بدعوى «صعوبة الوصول إليها» كما ذكر في تقرير عملية الإحصاء ذاتها. ويتضح أيضا من وثائق الإحصاء أن ٢٧٪ من الأسر الفلسطينية التي شملها، كان لها أبناء (ذكور وإناث) في الخارج، وهؤلاء لم يسجلوا في هذا الإحصاء الإسرائيلي الذي أحصي خلاله ما مجموعه ٦٥٨٥٧ نسمة في منطقة القدس الشرقية.

لقد كانت لهذا الإحصاء، الذي أجرته وزارة الداخلية الإسرائيلية، أهمية بالغة بالنسبة للسكان (الفلسطينيين) في القدس الشرقية، إذ تقررت بناء عليه أحقيتهم في الحصول على بطاقات هوية إسرائيلية (زرقاء) والتي كانوا بالضرورة في حاجة لها كي يتمكنوا من مواصلة العيش في المدينة.

في حزيران ١٩٦٧، وفي أثناء النقاشات والمداولات حول الصيغة القانونية المطلوبة من أجل تطبيق القانون الإسرائيلي، طرحت أيضا آراء بشأن إمكانية فرض الجنسية الإسرائيلية على سكان المنطقة العربية التي جرى ضمها لإسرائيل، غير أن اللجنة الوزارية التي بلورت إجراء «توحيد شطري المدينة» استبعدت هذه الفكرة، بعدما اقتنع أعضاؤها بأن قواعد وأحكام القانون الدولي لا تجيز فرض مواطنة (أو جنسية) دولة معينة على مواطني دولة أخرى. كذلك استبعد اقتراح معاكس يقضي بإبقاء بطاقات الهوية الأردنية في حوزة سكان القدس الشرقية العرب، الذين تحولوا منذ الوقت إلى سكان في إسرائيل جنسيتهم أردنية.

في مرحلة معينة روجت بهدوء معلومات حول الشروط الخاصة التي يمكن بموجبها للسلطات الإسرائيلية منح الجنسية للسكان العرب في المدينة، غير أن إسرائيل لم تعرض، ولم تتح للجميع، إمكانية الحصول على مثل هذه الجنسية أو «المواطنة»، وبالتالي فقد كان عدد الذين قبلت طلباتهم الفردية هزيلا جدا. وهكذا ظل عرب القدس الشرقية يحتفظون بجنسيتهم (جوازات السفر) الأردنية، حيث واصلت الغرفة التجارية في المدينة، في نطاق تفاهمات محدودة بين الأردن وإسرائيل، تجديد جوازات السفر الأردنية وإصدار المعاملات التي مكنت سكان المدينة من السفر إلى الأردن.

المكانة المدنية للسكان المقدسيين

وفقا لتفسير حكم القضاء (الإسرائيلي) للبند (أ) ب من قانون الدخول إلى إسرائيل ١٩٥٢، ينظر إلى سكان القدس الشرقية على اعتبار أنهم حصلوا على تصريح أو إذن بالإقامة الدائمة، استنادا للاعتراف بالسكان الذين شملهم الإحصاء السكاني الذي أجرته، كما أسلفنا، وزارة الداخلية الإسرائيلية بعد حرب العام ١٩٦٧، وذلك على الرغم من أن هؤلاء الفلسطينيين لم «يدخلوا» إلى إسرائيل، حسبما جاء في نص القانون، والأصح القول إن إسرائيل هي التي «دخلت» إليهم. وبذلك فقد فرضت، من ناحية عملية، مكانة «الإقامة» على سكان القدس الشرقية العرب، علما أن رفضهم لهذه المكانة كان معناه إلغاء حقهم في مواصلة السكن في بيوتهم وإقامة حياة منظمة في المكان الذي ولدوا وعاشوا فيه، والعيش في ظل شبح الطرد.

من جهة أخرى فإن قانون المواطنة (الإسرائيلي- من العام ١٩٥٢) لا ينظم مسألة منح المواطنة الإسرائيلية بصورة جارفة أو جماعية للسكان المقدسيين، كما أن الإمكانية القائمة للحصول على مواطنة فردية بموجب القانون هي إمكانية نظرية فقط في جوهرها، ولا تنطبق بأي حال من الأحوال على عامة سكان القدس الشرقية العرب. ولا يتمتع السكان المقدسيون بالحق المدني الأساس في الانتخاب والترشح لمؤسسات السلطة المركزية (البرلمان- الكنيست- الإسرائيلي) طالما أنهم لا يحملون جوازات سفر إسرائيلية، لكنه يحق لهم التصويت والانتخاب في الانتخابات للسلطة المحلية الممثلة ببلدية القدس، من دون حق الترشح لمنصب رئيس البلدية. مع ذلك فإن الغالبية العظمى من سكان المدينة العرب تقاطع هذه الانتخابات (البلدية) كتعبير عن عدم تسليمها بسلطة الاحتلال والضم الإسرائيلي للمدينة، وللتأكيد على انتماء المقدسيين الوطني الفلسطيني.

بالإضافة إلى ذلك، هناك قيود إضافية في القوانين الإسرائيلية تمنع الفلسطينيين المقدسيين، لكونهم لا يتمتعون بـ «المواطنة الإسرائيلية»، من إشغال أو تولي مناصب معينة في القدس، وعلى سبيل المثال فقد نص قانون «السلطة لتطوير القدس» من العام ١٩٨٨، على أنه لا يجوز لمن هو غير مواطن إسرائيلي أن يشغل عضوية مجلس أو إدارة «سلطة تطوير القدس»، والتي تتمتع بصلاحيات واسعة في كل ما يتعلق بنواحي التخطيط والتطوير في المدينة.

سكان بلا مواطنة.. في أي دولة!

بين الأردن وإسرائيل: قبل العام ١٩٦٧ أعطت الأردن المواطنة (الجنسية) الأردنية لسكان الضفة الغربية ومن ضمنهم سكان القدس الشرقية، وقد مكنتهم هذه المواطنة من التصويت والانتخاب للبرلمان الأردني. في تموز ١٩٨٨، أعلنت المملكة الأردنية الهاشمية فك ارتباطها القانوني والإداري مع الضفة الغربية (لكنها أبقت على تبعية الأوقاف الإسلامية الدينية للحكومة الأردنية وكذلك مسؤوليتها تجاه الأماكن المقدسة في المدينة). وقد تم ضمن عملية تدريجية تغيير وضعية أو مكانة سكان الضفة الغربية ومن ضمنها القدس الشرقية، ولم يعد في إمكان سكان القدس الشرقية مواصلة التصويت للبرلمان الأردني، إذ أن غالبية هؤلاء السكان لا تحمل اليوم رقم هوية أردنية («رقم وطني») وإن كان جزء كبير منهم يحمل جواز سفر أردنيا.

بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية: في ١٥ تشرين الثاني ١٩٨٨ أعلنت منظمة التحرير الفلسطينية (في إطار «إعلان الاستقلال») عن القدس الشرقية عاصمة لدولة فلسطين. وقد اعترفت إسرائيل عمليا، في نطاق مسار المفاوضات السرية التي أفضت إلى توقيع اتفاق أوسلو في أيلول ١٩٩٣، بالمؤسسات الفلسطينية في القدس الشرقية، على الرغم من أنه اتفق في قناة المفاوضات العلنية، على أن المحادثات حول التسوية الدائمة ستشمل مدينة القدس، وعلى أن ترتيبات الحكم الذاتي الفلسطيني لن تشمل القدس الشرقية في المرحلة الانتقالية.

في الاتفاق الذي وقع بين السلطة الفلسطينية وبين الأردن في ٢٥ كانون الثاني ١٩٩٥، لم يجر التطرق أو الإشارة إلى المكانة الخاصة للأردن في القدس، لكن الاتفاق أشار في الوقت ذاته إلى الرابطة السياسية للشعب الفلسطيني بمدينة القدس، كذلك تعهد الأردن في هذا الاتفاق بمساعدة الفلسطينيين في تجسيد حقهم في تقرير المصير وإقامة الدولة وعاصمتها القدس.

وقد شارك سكان القدس الشرقية في الانتخابات للمجلس التشريعي ولرئاسة السلطة الفلسطينية التي جرت بين أعوام ١٩٦٩ و٢٠٠٦، وبموجب اتفاق أوسلو ب الموقع في أيلول ١٩٩٥، لم تشكل بطاقة الهوية الإسرائيلية وسيلة (بطاقة) تعريف في أثناء هذه الانتخابات وإنما فقط بطاقة الناخب الفلسطيني.

في ضوء ما تقدم، يمكن وصف وضع أو مكانة الفلسطينيين في القدس الشرقية على النحو الآتي:

لا يحوزون على جنسية (مواطنة) أردنية كاملة، وإنما على جواز سفر أردني فقط.

هم «مقيمون دائمون» في إسرائيل، لكنهم ليسوا «مواطنين» فيها. لا يحوزون على جواز سفر إسرائيلي، ولأجل السفر للخارج يمكن لهم الحصول على «وثيقة مرور» إسرائيلية (لاسيه باسيه).

هويتهم فلسطينية، يمكن لهم المشاركة في الانتخابات لمؤسسات السلطة الفلسطينية، لكنهم لا يحوزون على جواز سفر فلسطيني (خلافا لسكان الضفة الغربية)، ويحظر على السلطة الفلسطينية العمل أو القيام بأي نشاطات في مكان سكنهم- القدس الشرقية.

وعليه فإن الفلسطينيين في القدس الشرقية هم سكان بدون مواطنة معترف بها، ولا يتمتعون بحقوق المواطنة الكاملة في أي دولة.

مس بالحقوق الأساسية

تنعكس مكانة «المقيم غير المواطن» على كافة جوانب حياة الفلسطينيين الذين يعيشون في القدس الشرقية تحت سلطة الاحتلال الإسرائيلي منذ ٤٥ عاما.

من ناحية نظرية فإن مصطلح مواطنة- الذي من الصعب العثور على تعريف محدد له، خلافا لمصطلحات سياسية أخرى- هو إطار قانوني وسياسي يكفل للإنسان الحصول على عضوية كاملة في المجتمع. والمواطنة هي أحد تجليات فكرة الميثاق الاجتماعي، فهي تعبر عن العلاقات بين الأفراد الذين يتكون منهم المجتمع، وبين السلطة، وبينهم وبين أنفسهم، وتتيح لهم تجسيد وممارسة حقوقهم الطبيعية. وكما أسلفنا فإن الفلسطينيين في القدس الشرقية ليسوا مواطنين في أية دولة، لا إسرائيل ولا الأردن ولا فلسطين. إنهم أناس بلا مواطنة، يعيشون حياة تنقصها مكوناتها الجوهرية، وبذلك فقد سلب منهم حق أساس أولي وعميق، هذا فضلا عن أن لغياب المواطنة ومكوناتها أبعادا وانعكاسات ملموسة على حياتهم اليومية.

فقدان حق الإقامة: تتطلب مكانة «حق الإقامة» إثباتا دائما، وهي معرضة طوال الوقت للمصادرة أو الإلغاء. فهي تخضع بدرجة كبيرة لرؤية ومشيئة السلطات الإسرائيلية، التي اتبعت على مر السنوات سياسات متقلبة ومتغيرة بصورة حادة في هذا الموضوع، دون نقاش عام أو حتى نشر علني للتغيير في السياسة. من هنا أضحت مسألة ارتباط سكان القدس الشرقية الفلسطينيين بالمكان الذي ولدوا وعاشوا فيه على مر الأجيال عرضة للشك والإلغاء، وتتطلب منهم إثباتها مرارا وتكرارا أمام السلطات الإسرائيلية (وزارة الداخلية)، التي تلزمهم لهذا الغرض بإبراز وثائق كثيرة واجتياز فحوصات وتحقيقات مختلفة.

وعلى الرغم من أن «قانون الدخول إلى إسرائيل» لا يتضمن أي نص أو تعليمات صريحة ينتهي بموجبها مفعول تصريح الإقامة الدائمة في حال مغادرة صاحب التصريح لإسرائيل وإقامته في دولة أخرى، في الخارج، إلا أن وزارة الداخلية الإسرائيلية قامت، خلال العشرين سنة الماضية، معتمدة على تفسير معين لأنظمة الدخول إلى إسرائيل ولأحكام صادرة عن المحكمة الإسرائيلية العليا، بإلغاء مكانة «الإقامة الدائمة» وسحب هويات الآلاف من المقدسيين الذين مكثوا في الخارج لأغراض مختلفة كالدراسة أو العمل، لمدة تزيد عن (٧) سنوات. ومنذ منتصف عقد التسعينيات واجه أيضا الكثيرون من سكان القدس الشرقية الذين توجهوا بطلبات مختلفة لوزارة الداخلية الإسرائيلية رفضا من جانب الوزارة لإعطاء الخدمة المطلوبة، وتم تسليمهم بلاغا مقتضبا بانتهاء مفعول رخصة إقامتهم الدائمة بدعوى أنهم نقلوا «مركز حياتهم» إلى خارج إسرائيل. وقد شمل إجراء إلغاء حق الإقامة الدائمة لهؤلاء المقدسيين، في الغالب الأعم، إلغاء إقامة أبنائهم أيضا، ووفقا لنص بلاغ وزارة الداخلية المذكور، فقد أمر كل من تسلمه بوجوب أن يعيد هو وأفراد عائلته بطاقات هويتهم الإسرائيلية وأن يغادروا البلاد في غضون أسبوعين.

هذه السياسة، التي أطلق عليها اسم «ترانسفير صامت»، مورست أيضا تجاه مقدسيين مكثوا في تلك الفترة في مدينة القدس، لكن وزارة الداخلية أدعت إنهم نقلوا، فيما قبل، مركز حياتهم إلى خارج إسرائيل، وكذلك تجاه المقدسيين الذين مكثوا في الخارج ولم يعلموا أو يتلقوا أي إشعار رسمي بانتهاء مفعول إقامتهم في القدس. والجدير بالذكر في هذا السياق أن هذه الإجراءات الإسرائيلية (إلغاء الإقامة وسحب الهويات) طبقت أيضا تجاه الكثيرين من المقدسيين (حملة الهوية الزرقاء) الذين يسكنون في منطقتي الضفة الغربية وقطاع غزة، اللتين اعتبرتا أيضا «خارج البلاد»، وذلك خلافا للسياسة التي كانت متبعة حتى منتصف التسعينيات، والتي لم يفقد بموجبها المقدسيون الذي انتقلوا للسكن في الضفة الغربية أو الأحياء المتاخمة للحدود البلدية للقدس، مكانتهم كـ «مقيمين دائمين» في إسرائيل.

وبحسب معطيات مصدرها وزارة الداخلية الإسرائيلية فقد تم في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٠ إلغاء إقامة وسحب هويات أكثر من ٣٠٠٠ فلسطيني من القدس الشرقية، غير أن هذه السياسة تصاعدت بشكل حاد منذ العام ٢٠٠٦، ووفقا لمعطيات جمعتها منظمات حقوقية إسرائيلية (بينها «بتسيلم» و«مركز الدفاع عن الفرد») ومصدرها وزارة الداخلية أيضا، فقد تم العام ٢٠٠٦ وحده إلغاء إقامة وسحب هويات ١٣٦٣ فلسطينيا مقدسيا، وفي العام ٢٠٠٨ بلغ عدد المقدسيين الذين تعرضوا لإجراء مماثل ٤٥٧٧ شخصا. وبحسب المصادر ذاتها فقد ألغت وزارة الداخلية الإسرائيلية منذ العام ١٩٦٧ مكانة الإقامة الدائمة لأكثر من ١٣٠٠٠ فلسطيني من القدس الشرقية.

المس بالحق في حياة عائلية

قررت الحكومة الإسرائيلية في العام ٢٠٠٢ تجميد جميع إجراءات «جمع شمل» الأزواج من أصل فلسطيني، وقد ألحق هذا التجميد ضررا بعيد الأثر بحق عشرات الآلاف من مواطني إسرائيل العرب وسكان القدس الشرقية في إقامة حياة عائلية. وفيما كانت المحكمة الإسرائيلية العليا تنظر في التماس قدمته «جمعية حقوق المواطن» ضد قرار الحكومة، صادق الكنيست في العام ٢٠٠٣ على قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر الساعة) الذي كرس في نص القانون قرار الحكومة ذاته حول التجميد. هذا القانون قيد وقلص أكثر إمكانية قيام سكان القدس الشرقية بتنظيم مكانة أزواجهم الفلسطينيين والعيش معهم ومع أبنائهم داخل المدينة. وكان قد اتبع قبل ذلك إجراء متدرج لتنظيم مكانة الزوج الأجنبي للمقيم الدائم في إسرائيل، يستغرق حوالي خمس سنوات، وهي مدة أطول من المتبع مع «المواطنين» الإسرائيليين، غير أن قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر الساعة) جاء ليمنع تطبيق هذا الإجراء على الأزواج الفلسطينيين تحديدا، مما أدى إلى إلغاء إمكانية جمع شمل الزوجين إذا كان أحدهما من سكان القدس الشرقية وكان الآخر فلسطينيا من سكان الضفة الغربية أو قطاع غزة أو من الخارج. ومنذ ذلك الوقت (٢٠٠٣) ورغم الانتقادات التي وجهتها المحكمة العليا للقانون وإدعاء الدولة أن الحديث يدور على «أمر ساعة مؤقت»، جرى تمديد مفعول القانون مرارا وتكرارا (في المرة الأخيرة مدد مفعوله حتى ٢٠١٣/١/٣١) كما جرى توسيع سريانه، حيث بات يمنع الآن أيضا تنظيم مكانة الأزواج من مواليد أو سكان إيران ولبنان وسورية والعراق وقطاع غزة، أو من مناطق خطر أخرى للحكومة صلاحية إضافتها لأمر الساعة ذاته.

تمييز في ممارسة الحقوق

على الرغم من أن تصاريح الإقامة الدائمة الممنوحة للسكان الفلسطينيين في القدس، تنظم حقهم في العمل في إسرائيل والتمتع بخدمات وبنى تحتية وموارد اجتماعية واقتصادية متساوية، إلا أن هناك هوة سحيقة بين أوضاع الأحياء اليهودية وأوضاع الأحياء الفلسطينية في القدس الشرقية. ومن يسير في شوارع القدس يلاحظ بوضوح أين تنتهي مدينة «المواطنين» وأين تبدأ مدينة «المقيمين»، فالقدس الشرقية تعتبر من الأماكن الأكثر فقرا وإهمالا، من بين سائر الأماكن التي يسري عليها القانون الإسرائيلي. والفجوة بين مستوى الفقر لدى العائلات العربية واليهودية في القدس كانت في العام ٢٠١٠ أكبر ثلاث مرات لدى الأولى، فيما وصلت نسبة الفقراء في القدس الشرقية إلى ٧٨٫٤٪.

مس بالحق في مسكن: شكل التخطيط منذ العام ١٩٦٧ الأداة الرئيسة في يد السلطات الإسرائيلية لكبح البناء القانوني الفلسطيني في القدس الشرقية. وقد نبعت سياسة التخطيط الإسرائيلية في القدس الشرقية بشكل مطلق تقريبا من اعتبارات الصراع القومي الهادفة إلى المحافظة على أغلبية يهودية راسخة في القدس. إحدى الطرق التي اتبعتها إسرائيل لتحقيق هذا الهدف تمثلت في وضع عراقيل مصطنعة أمام التطور الفلسطيني في المدينة، فمنذ العام ١٩٦٧ صادرت إسرائيل ٣٥٪ من أراضي القدس الشرقية لغرض بناء الأحياء اليهودية، وأعلنت عن ٣٥٪ من الأراضي المنظمة كـ «مناطق خضراء» يحظر البناء فيها، وسمحت للسكان العرب بنسب بناء في مناطقهم وأحيائهم تقل بكثير عن المسموح به في المناطق والأحياء اليهودية، في الوقت ذاته وضعت السلطات الإسرائيلية شروطا وعراقيل جمة أمام الفلسطينيين الذين يريدون البناء على أراض بملكيتهم في القدس الشرقية، حتى الواقعة منها في منطقة منظمة ومخصصة للبناء، مما يجعل الحصول على رخصة بناء إمكانية شبه معدومة. لذلك، وفي ضوء مجمل القيود والشروط التعجيزية المفروضة على البناء الفلسطيني في القدس الشرقية، يقف السكان العرب أمام خيارين أحلاهما مر: إما البناء بصورة غير قانونية (هناك حاليا قرابة ٢٠٠٠٠ وحدة سكنية شيدت في أحياء القدس الشرقية بدون ترخيص من السلطات الإسرائيلية) دون بنى تحتية ودون خدمات والعيش في اكتظاظ وفي ظل تهديد أوامر الهدم الإسرائيلية المسلطة فوق بيوتهم، وإما الانتقال للسكن خارج الحدود البلدية للقدس والمجازفة بالتالي بفقدان حق إقامتهم في المدينة.

ويستدل من معطيات نشرها «معهد القدس للدراسات الإسرائيلية» إن نسبة الاكتظاظ السكاني في القدس الشرقية كانت في العام ٢٠٠٨ أعلى مرتين من نسبة الاكتظاظ في القدس الغربية، حيث بلغت بالمتوسط ١٫٩ نسمة للغرفة الواحدة مقابل ١ نسمة لكل غرفة في القدس الغربية. وفي العام ٢٠١٠ كانت نسبة الاكتظاظ السكاني في القدس الشرقية هي الأعلى في إسرائيل، بمعدل يزيد مرتين عن مجمل السكان في إسرائيل.

ووفقا لتقديرات منظمة « بمكوم» (في المكان) الإسرائيلية (مخططون من أجل حقوق التخطيط) فإن النقص في احتياجات السكن لدى الفلسطينيين في القدس الشرقية يصل حاليا إلى حوالي ١٠٠٠٠ وحدة سكنية، ومن المتوقع أن يزداد هذا النقص بنحو ١٥٠٠ وحدة سكنية في كل سنة. من جهة أخرى فإن حجم أوامر هدم البيوت المنفذة فعليا من قبل السلطات الإسرائيلية في القدس الشرقية، بلغ مستويات غير مسبوقة، وبحسب معطيات إسرائيلية رسمية، فقد هدمت سلطات الاحتلال منذ العام ١٩٦٧ حوالي ٢٠٠٠ بيت فلسطيني في المدينة.

وتشكل حياة المقدسيين في الأحياء الواقعة داخل الحدود البلدية (الموسعة) للقدس ولكن خلف جدار الفصل عالما مصغرا مشوها لمكانة السكان الفلسطينيين في القدس الشرقية. ويدور الحديث على ثمانية أحياء في منطقة قلنديا شمال القدس، وفي منطقة مخيم شعفاط (شمال شرق)، تقع كلها داخل مجال تطبيق القانون الإسرائيلي الذي أعلن عنه في العام ١٩٦٧ في نطاق ضم القدس الشرقية إلى إسرائيل. غير أن جدار الفصل الذي أقامته إسرائيل في أواسط العقد الماضي أبقى هذه الأحياء خارج الجدار، مما أدى إلى توقف جميع الخدمات البلدية فيها بصورة تامة، وتحولها إلى جيوب مكتظة ومهملة وفقيرة، يضطر سكانها لمكابدة معانيات جمة أثناء عبور حاجز قلنديا أو شعفاط كلما أرادوا الدخول إلى مدينتهم، وهي معاناة يومية بالنسبة للكثيرين منهم. وقد أدت كثافة وفوضى البناء وانعدام البنى التحتية والخدمات في هذه الأحياء إلى تحولها لمناطق على شفا كارثة إنسانية. فضلا عن ذلك فإن سكانها (المقدسيين) يعيشون منذ إقامة جدار الفصل في ظل هاجس خوف مستمر من إمكانية تنفيذ إسرائيل لنواياها بفصل هؤلاء السكان وأحيائهم نهائيا عن مدينة القدس.

المس بالحق في التعليم: على الرغم من واجب الدولة الإسرائيلية في توفير تعليم مجاني، إلا أن آلاف الأولاد من أبناء الفلسطينيين في القدس الشرقية يبقون في كل سنة خارج إطار جهاز التعليم. وقد أدى الإهمال المستمر لجهاز التعليم العربي في المدينة إلى نقص خطير في صفوف التدريس، وإلى ازدحام كبير في الصفوف القائمة والتي يقع الكثير منها في مبان غير ملائمة نهائيا للتعليم، وكذلك إلى نسب تسرب مرتفعة جدا، واضطرار آلاف الأسر إلى إرسال أبنائها للتعلم في مدارس خاصة، أو غير رسمية، تتطلب دفع أقساط تعليم باهظة جدا، وقد بلغت نسبة التسرب في التعليم فوق الابتدائي في القدس الشرقية حوالي ٥٠٪ من مجموع التلاميذ، وهي نسبة لا نظير لها في أي مكان آخر داخل إسرائيل. هناك أيضا تمييز واسع وعميق في التمويل الإداري الجاري للمدارس الرسمية (العربية) في القدس الشرقية وكذلك في الكوادر البشرية المهنية.

كذلك هناك تمييز خطير في مجال خدمات الرفاه المقدمة لسكان القدس الشرقية، حيث يعاني جهاز الرفاه والخدمات الاجتماعية في المدينة من نقص شديد في الميزانيات، ومن تمييز مستمر بالمقارنة مع القدس الغربية، ومن ناحية عملية فإن هذا الجهاز يوشك على الانهيار، وعلى الرغم من نسب الفقر المريعة في صفوف المقدسيين (تزيد عن ٧٨٪) فإن خدمات الرفاه (الإسرائيلية) تعالج وترعى نسبة ضئيلة جدا من السكان المحتاجين لهذه الرعاية في القدس الشرقية، كما أن الكوادر المهنية المخصصة لهم تشكل نصف عدد الكوادر المطلوب، على الأقل بناء على حجم السكان وليس من حيث معدلات الفقر المرتفعة في صفوفهم.

هناك أيضا نقص عميق في البنى التحتية في القدس الشرقية، ووفقا لتقدير يستند على معطيات شركة المياه والمجاري في القدس (جيحون)، فإن أكثر من نصف السكان الفلسطينيين في القدس الشرقية لا يحصلون على تزويد منتظم بمياه الشرب، كذلك يشير تقدير رسمي للشركة ذاتها إلى وجود نقص يبلغ حوالي ٥٠ كم في خطوط المجاري في القدس الشرقية. هذا فضلا عن وجود نواقص وثغرات خطيرة في تزويد خدمات عامة أخرى للسكان كخدمات التشغيل والبريد وخدمات تسجيل السكان (إصدار وتجديد بطاقات الهوية وشهادات الميلاد... إلخ) التي تقدمها وزارة الداخلية الإسرائيلية، ويعاني السكان من إهمال وتمييز مريعين على هذا الصعيد.

تلخيص

ينبغي تفحص مكانة «الإقامة» في القدس الشرقية في سياق سياسي رحب، يكشف عن وجود سياسة خفية، لكنها منهجية وذات أهداف واضحة، وهي تعميق وإحكام السيطرة الإسرائيلية على المدينة ودفع سكانها الفلسطينيين للخروج والرحيل عنها.

وقد تعاملت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة منذ العام ١٩٦٧ مع منطقة القدس الشرقية على أنها جزء من إسرائيل، ولكن دون أن تعامل بالمثل السكان الفلسطينيين الذين يعيشون فيها، بل حددت مكانتهم بناء على قانون الدخول إلى إسرائيل كـ «مقيمين دائمين» لكن من دون إعطائهم مكانة مدنية أو مواطنة، وبالتالي فإنهم لا يتمتعون بأية حقوق سياسية سواء في دولة إسرائيل، أو أية دولة أخرى. وفي ظل غياب مكانة مدنية متساوية، فإن السكان الفلسطينيين المقدسيين يعيشون في صراع دائم حيال مصاعب تجسيد حقوقهم الاجتماعية، يعانون من تمييز خطير في نواحي ومجالات الحياة كافة، ويتعرضون لخرق سافر لأبسط حقوقهم الأساسية، وبضمن ذلك الحق في إقامة حياة عائلية. هذا الواقع يجعل حياة هؤلاء السكان غير محتملة، ويؤدي إلى إقصائهم إلى خارج القدس.

تلك هي خلاصة الوضع غير الديمقراطي المنحرف الذي نشأ في القدس الشرقية التي تريد إسرائيل الاحتفاظ بأرضها من دون سكانها. هذا الحيز، حيز القدس الشرقية، الذي تنتهك فيه بصورة روتينية قيم أساسية للمجتمع الإسرائيلي، نشأ كوضع مؤقت في الظاهر، لكنه مستمر فعليا منذ ٤٥ عاما.

كتاب جديد بعنوان «حقوق إسرائيل كدولة قومية للشعب اليهودي»

لليهود الحق الكامل في «إحياء استقلالهم السياسي على أرض آبائهم- صهيون»!

الاحتلال العسكري الإسرائيلي لمناطق ١٩٦٧ كان «قانونيا وشرعيا كدفاع عن النفس» وسيبقى كذلك إلى أن يتم التوصل إلى تسوية سلمية تشمل الاتفاق على الحدود الدائمة

تحت عنوان «حقوق إسرائيل كدولة قومية للشعب اليهودي» صدر حديثا عن «المركز المقدسي لشؤون الجمهور والدولة» (وهو مركز أبحاث إسرائيلي ذو توجهات يمينية يترأسه سفير إسرائيل الأسبق لدى الأمم المتحدة دوري غولد) و«الكونغرس اليهودي العالمي»، كتاب جديد يضم بين دفتيه اثني عشر مقالا كتبت بأقلام مجموعة من خبراء القانون والسياسة والتاريخ الإسرائيليين واليهود، وتتناول موضوع العنوان ذاته من مختلف أبعاده وجوانبه، القانونية والتاريخية والسياسية وغيرها. وأشرف على إعداده السفير الأسبق ألين بيكر.

وقد نشر «المركز المقدسي لشؤون الجمهور والدولة» على موقعه الالكتروني - باللغة العبرية- ملخصا للمقالات التي يحتويها الكتاب، ننقل هنا إيجازا لها وفق الترتيب الذي أتت عليه في الملخص المنشور.

«الحقوق القومية لليهود»: هذا هو عنوان المقال الأول الذي كتبته البروفسور روت غابيزون، الحائزة على «جائزة إسرائيل» للحقوق ٢٠١١.

وتؤكد غابيزون، في ما ساقته من إدعاءات وطروحات رئيسة، على الخصائص والسمات القومية التي امتلكها اليهود منذ القدم، من الناحيتين الإثنية والثقافية وليس الدينية وحسب، مما يعطيهم- حسب رأيها- المبرر الكامل لـ «إحياء استقلالهم السياسي في أرض آبائهم- صهيون».

وتضيف إلى ذلك أيضا تأكيدها أن «الصهيونية ليست مشروعا كولونياليا أو إمبرياليا»، وإنما «حركة تحرر وانبعاث قومي». وتذهب إلى الادعاء بأن الشعب العربي الفلسطيني (تسميه «السكان العرب») الذي عاش في هذه البلاد (فلسطين) قبل قيام دولة إسرائيل، لم يتمتع في أي وقت على الإطلاق باستقلال سياسي، في حين أن اليهود «تطلعوا دوما للانبعاث السياسي في المكان الوحيد في العالم الذي كان وطنهم في الماضي» على حدّ تعبيرها.

«دولة ذات أغلبية يهودية حاسمة- من وعد بلفور وحتى الانتداب على فلسطين»: يبحث هذا المقال، الذي كتبه المؤرخ والكاتب اليهودي- البريطاني مارتن غيلبرت، في الطريقة التي رأت وجسدت فيها بريطانيا العظمى «حق اليهود في إنشاء وطن قومي» في فلسطين. ويبين الكاتب (وهو الكاتب الرسمي لسيرة حياة تشرشل) كيف عملت بريطانيا، بدفع وتشجيع من وينستون تشرشل، من أجل تمكين اليهود المشتتين في أرجاء العالم من إقامة «بيت قومي» في فلسطين التي «ارتبط اليهود بها برباط وثيق وعميق طوال أكثر من ٣٠٠٠ عام» وفقما كتب تشرشل في ٢٨ آذار ١٩٢١.

«تقرير المصير وإعلان استقلال إسرائيل»: يحلل كاتب المقال، البروفسور شلومو أفينيري، الحائز على «جائزة إسرائيل» في العلوم السياسية (مدير عام سابق لوزارة الخارجية الإسرائيلية)، حق الشعب اليهودي في تقرير المصير «في سياق إعلان استقلال إسرائيل»، مدعيا أن العرب في فلسطين والدول العربية «شنوا الحرب ليس فقط ضد الدولة اليهودية وهي في طور التشكل، وإنما أيضا ضد قرار الأمم المتحدة» (قرار تقسيم فلسطين إلى دولتين في العام ١٩٤٧)، مضيفا أن رفض العرب لقرار التقسيم هو الذي حال دون قيام دولتين في العام ١٩٤٨، وأنه لو تم ذلك لكان الشرق الأوسط قد تحول إلى منطقة ازدهار واحترام متبادل وتقدم ووفرة لكل سكانها!

ويمضي أفينيري إلى القول في مقاله: «على الرغم من الحرب القاسية فقد انتهجت إسرائيل تعددية ثقافية تجاه الأقلية العربية»، وأن «غالبية الإسرائيليين تقبل الآن حل دولتين- يهودية وفلسطينية- تعيشان جنبا إلى جنب بسلام»، ويقول إن ذلك «يشكل دليلا على أن القرار الأساس- التقسيم- الذي تبنته الأسرة الدولية في العام ١٩٤٧، ما زال يوجه الضمير الأخلاقي للدولة اليهودية».

«منظمة الأمم المتحدة واللاجئون في الشرق الأوسط- التعامل المختلف تجاه اليهود والعرب»: تحت هذا العنوان يستعرض كاتب المقال، د. ستانلي. أ. أورمان، مدير عام منظمة «عدالة لليهود المهاجرين من الدول العربية»، ما يعتبره انشغالا زائداً وواسعا بقضية اللاجئين الفلسطينيين من جانب المنظمة الدولية، وغيابا تاما للاهتمام بمسألة اللاجئين اليهود. ويقول: إن الانتهاكات لحقوق اليهود في الدول العربية واقتلاع ٨٥٠ ألف يهودي من بلدانهم الأصلية، لم يحظيا أبدا بالاهتمام اللائق، على الرغم من أن المفوض الأعلى للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين صرح في مناسبتين بأن اليهود الذين هربوا من الدول العربية هم «لاجئون مشمولون بتفويض» منظمته. ويشير الكاتب في هذا السياق أيضا إلى أن القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بين العام ١٩٤٩ والعام ٢٠٠٩، ركزت على قضية اللاجئين الفلسطينيين (١٦٣ قرارا) أكثر من أي قضية أخرى مرتبطة بالشرق الأوسط، في حين لم يتطرق أي قرار من قرارات الجمعية العامة إلى «مسألة اللاجئين اليهود من الدول العربية».

ويخلص الكاتب إلى القول: إن استمرار تجاهل الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى لحقوق اللاجئين اليهود- أو رفضها- يشكل عمليا إعطاء صفة النفاذ لوضعية مستمرة من انعدام العدل.

«حقوق إسرائيل في المناطق والمستوطنات في نظر المجتمع الدولي»: كتب السفير (الإسرائيلي) ألين بيكر تحت هذا المقال، البروفسور شلومو أفينيري، الحائز على «جائزة إسرائيل» في العلوم السياسية (مدير عام سابق لوزارة الخارجية الإسرائيلية)، حق الشعب اليهودي في تقرير المصير «في سياق إعلان استقلال إسرائيل»، مدعيا أن العرب في فلسطين والدول العربية «شنوا الحرب ليس فقط ضد الدولة اليهودية وهي في طور التشكل، وإنما أيضا ضد قرار الأمم المتحدة» (قرار تقسيم فلسطين إلى دولتين في العام ١٩٤٧)، مضيفا أن رفض العرب لقرار التقسيم هو الذي حال دون قيام دولتين في العام ١٩٤٨، وأنه لو تم ذلك لكان الشرق الأوسط قد تحول إلى منطقة ازدهار واحترام متبادل وتقدم ووفرة لكل سكانها!

ويمضي أفينيري إلى القول في مقاله: «على الرغم من الحرب القاسية فقد انتهجت إسرائيل تعددية ثقافية تجاه الأقلية العربية»، وأن «غالبية الإسرائيليين تقبل الآن حل دولتين- يهودية وفلسطينية- تعيشان جنبا إلى جنب بسلام»، ويقول إن ذلك «يشكل دليلا على أن القرار الأساس- التقسيم- الذي تبنته الأسرة الدولية في العام ١٩٤٧، ما زال يوجه الضمير الأخلاقي للدولة اليهودية».

«منظمة الأمم المتحدة واللاجئون في الشرق الأوسط- التعامل المختلف تجاه اليهود والعرب»: تحت هذا العنوان يستعرض كاتب المقال، د. ستانلي. أ. أورمان، مدير عام منظمة «عدالة لليهود المهاجرين من الدول العربية»، ما يعتبره انشغالا زائداً وواسعا بقضية اللاجئين الفلسطينيين من جانب المنظمة الدولية، وغيابا تاما للاهتمام بمسألة اللاجئين اليهود. ويقول: إن الانتهاكات لحقوق اليهود في الدول العربية واقتلاع ٨٥٠ ألف يهودي من بلدانهم الأصلية، لم يحظيا أبدا بالاهتمام اللائق، على الرغم من أن المفوض الأعلى للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين صرح في مناسبتين بأن اليهود الذين هربوا من الدول العربية هم «لاجئون مشمولون بتفويض» منظمته. ويشير الكاتب في هذا السياق أيضا إلى أن القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بين العام ١٩٤٩ والعام ٢٠٠٩، ركزت على قضية اللاجئين الفلسطينيين (١٦٣ قرارا) أكثر من أي قضية أخرى مرتبطة بالشرق الأوسط، في حين لم يتطرق أي قرار من قرارات الجمعية العامة إلى «مسألة اللاجئين اليهود من الدول العربية».

ويخلص الكاتب إلى القول: إن استمرار تجاهل الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى لحقوق اللاجئين اليهود- أو رفضها- يشكل عمليا إعطاء صفة النفاذ لوضعية مستمرة من انعدام العدل.

«حقوق إسرائيل في المناطق والمستوطنات في نظر المجتمع الدولي»: كتب السفير (الإسرائيلي) ألين بيكر تحت هذا العنوان أن الاتفاقية الانتقالية الموقعة بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني في العام ١٩٩٥ غيرت مكانة المناطق (التي ظلت الأمم المتحدة تسميها طوال أكثر من ٤٠ عاما «الأراضي الفلسطينية المحتلة»، وتنظر إلى المستوطنات كـ «مشروع غير قانوني»)، كما غيرت الاتفاقية ذاتها مكانة كل طرف من طرفي الاتفاق، وأوجدت مكانة فريدة من نوعها قبل بها الطرفان ونالت تأييد الأمم المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وروسيا ودول أخرى كانت شاهدا على توقيع الاتفاقية.

ويضيف الكاتب في مقاله: إن استمرار تواجد إسرائيل في الضفة الغربية أصبح، بناء على هذه المكانة المستندة للاتفاقية، يحظى بتأييد واعتراف رسميين من جانب منظمة التحرير الفلسطينية، وعليه لا يمكن الادعاء بأي شكل كان أن هذه المنطقة هي «منطقة محتلة». ويخلص الكاتب من ذلك إلى أن أنشطة بناء وتوسيع المستوطنات في الضفة الغربية هي أنشطة مشروعة ومسموح بها حسب الاتفاقية المذكورة. ويقول مضيفا: إن تحليل مقدمة «معاهدة جنيف الرابعة» والتفسير الرسمي لها من جانب الصليب الأحمر الدولي، يبينان بوضوح أن المادة ٤٩ من المعاهدة لا تسري ولا تنطبق على الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية في الضفة الغربية، وبالتالي لا يوجد أي أساس قانوني لوصف هذه الأنشطة الاستيطانية بأنها غير شرعية.

«السياقات التاريخية والقانونية لحدود إسرائيل»: يتناول كاتب هذا المقال، البروفسور نيكولاس روستاو، وهو مدير كبير في مركز البحوث الإستراتيجية في National Defense University الادعاءات التي تطرح ضد «حق إسرائيل في حدود معترف بها وقابلة للدفاع عنها»، ويقول إنه وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٢ فإن الحدود النهائية لإسرائيل سوف تقرر مقابل انسحاب إسرائيل من «أراض مصرية وأردنية وسورية» ومن «مناطق متنازع عليها»، وإن القرار لم يطالب إسرائيل بالعودة إلى خطوط الهدنة من العام ١٩٤٩ كحدود دولية لإسرائيل، وبالتالي فقد أعطى القرار ٢٤٢ إسرائيل مناطق أوسع، كما يستشف من مطلب «الحدود الآمنة والمعترف بها».

«التفسير الصحيح لقرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)»: تحلل كاتبة المقال، البروفسور روت لبيدوت (مستشارة قانونية سابقة في وزارة الخارجية وحائزة على «جائزة إسرائيل»)، الطريقة التي يتم بها «إنكار حقوق إسرائيل» بواسطة ما تصفه بـ «التفسير الخاطئ لقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢». وتؤكد لبيدوت بدورها أيضا أن القرار لا يطالب إسرائيل بالانسحاب من «كامل المناطق» المحتلة في حرب ١٩٦٧، كما أنه «لا يقر حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى إسرائيل»، كما تدعي أيضا أن الاحتلال العسكري الإسرائيلي كان «قانونيا وشرعيا كدفاع عن النفس» وأنه ما زال كذلك إلى أن يتم التوصل إلى تسوية سلمية تشمل الاتفاق على الحدود الدائمة.

«الحق القانوني لإسرائيل في القدس»: يستعرض كاتب هذا المقال، السفير الأسبق دوري غولد، ما يسميه بحقوق إسرائيل في مدينة القدس، منذ العام ١٨٦٣ الذي شكل فيه اليهود- وفق قوله- أغلبية واضحة من سكان القدس، قبل الانتداب البريطاني وقبل وعد بلفور بكثير. ويناقش غولد في مقاله ما يصفه بالمفاهيم المغلوطة لدى محافل دبلوماسية رفيعة في الغرب وفي وسائل الإعلام العالمية، ويقول إن توقيع إسرائيل على اتفاقيات أوسلو لا يعني موافقتها على أن القدس مسألة قابلة للتفاوض، أو أن ذلك يُعدّ مدخلا لتقسيم المدينة. ويضيف أن الرأي العام الإسرائيلي ما زال يتمسك بقوة بحق الشعب اليهودي في مواصلة الاحتفاظ بـ «عاصمته الموحدة تحت سيادة إسرائيلية»، مؤكدا على أن «اعتراف المجتمع الدولي بهذه الحقوق يتوقف على برهان من جانب إسرائيل بأنها الوحيدة القادرة على حماية المدينة المقدسة من أجل كل الديانات».

«الخطوات الفلسطينية الأحادية الجانب وحقوق إسرائيل في الدبلوماسية العربية- الإسرائيلية»: يناقش كاتب المقال، دان ديكر (السكرتير العام للكونغرس اليهودي العالمي، وزميل في معهد هدسون في واشنطن) ما يصفه بـ «المحاولات الفلسطينية لاستغلال المجتمع الدولي من أجل الالتفاف على حقوق إسرائيل في المشاركة في العملية التفاوضية الثنائية»، ويقول إن تأييد الأمم المتحدة للخطوات الفلسطينية الأحادية الأجانب، ينسف مبادئ تسوية النزاعات عن طريق المفاوضات، التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن الرئيسة ذات الصلة بعملية السلام في الشرق الأوسط. ويضيف ديكر في مقاله أن «إعلان الفلسطينيين من جانب واحد عن إقامة دولة يجرد إسرائيل من كل حقوقها، ويقوض أسس كل الاتفاقيات السابقة، بما في ذلك تلك التي أنشأت السلطة الفلسطينية ذاتها، ويتجاهل ويلغي كل التنازلات التي قبلت بها إسرائيل في اتفاقيات أوسلو وما تلاها».

«هل قطاع غزة محتل من قبل إسرائيل»؟: تناقش بنينا شربيط- باروخ (وهي كولونيل احتياط تولت سابقا رئاسة شعبة القانون الدولي في الجيش الإسرائيلي كما عملت مستشارة قانونية لوفود المفاوضات الإسرائيلية مع الجانبين الفلسطيني والسوري في سنوات ١٩٩٣- ٢٠٠٩) في مقالها الذي جاء تحت هذا العنوان المحاولات التي «تصور إسرائيل كما لو أنها ما زالت تحتل قطاع غزة»، والتي تحملها بالتالي مسؤولية ما آلت إليه أوضاع السكان الفلسطينيين هناك. وتقول الكاتبة إن إجلاء المستوطنين وقوات الجيش الإسرائيلي عن قطاع غزة استهدف تقليص الاحتكاك مع السكان الفلسطينيين وتحسين ظروف معيشتهم، وأنه «كان من المؤمل أن يستغل الفلسطينيون الفرصة التي أتاحها الانفصال من أجل إيقاف دائرة العنف والعودة إلى المفاوضات». وتؤكد أن إسرائيل انسحبت من القطاع نهائيا ولم تعد لها أية صلاحية أو مسؤولية سلطوية تجاه سكانه، مستعينة في هذا السياق باقتباس من نص قرار صدر عن المحكمة الإسرائيلية العليا في هذا الصدد.

«انتهاك حق إسرائيل في المساواة السيادية في الأمم المتحدة»: يدعي كاتب هذا المقال، السفير ألين بيكر، ويشغل منصب مدير «معهد الدبلوماسية العامة» في المركز الناشر لهذا الكتاب، أن إسرائيل ومنذ انضمامها إلى الأمم المتحدة في العام ١٩٤٩، ما زالت محرومة من الحق في «المساواة السيادية» التي يكفلها ميثاق الأمم المتحدة للدول الأعضاء في المنظمة الدولية. ويقول بيكر إن هذا الوضع نابع بالأساس من حقيقة أن إسرائيل هي العضو الوحيد في الأمم المتحدة الذي ما زال دون انتماء لمجموعة جغرافية محددة، وعليه لا يمكن لإسرائيل أن تترشح أو أن تنتخب لعضوية مؤسسات الأمم المتحدة الرئيسة، مثل مجلس الأمن أو المحكمة الدولية، أو المجلس الاقتصادي- الاجتماعي التابع للأمم المتحدة، كما أنها لا تستطيع المشاركة في المشاورات بين الدول المنتظمة في إطار منظومة المجموعات الإقليمية.

«مواجهة الاعتراضات على شرعية إسرائيل كدولة»: هناك ادعاءات متكررة ضد شرعية إسرائيل، كالادعاء بأنها «دولة كولونيالية»، وأنها حصلت على مكانتها السياسية بصورة غير مشروعة، وأنها «دولة أبارتهايد»، وأن النزاع في الشرق الأوسط يجب أن يحل في إطار «حل الدولة الواحدة».. إلخ. كل هذه الادعاءات والطروحات يحللها البروفسور أليين درشوفيتس، المحاضر في الحقوق في جامعة هارفارد، في المقال الأخير الذي يتضمنه الكتاب. ويدعي الكاتب أن المهاجرين اليهود أقاموا «بيتهم القومي» في فلسطين من دون الحصول على مساعدة من أية قوة كولونيالية أو إمبريالية، وأنه كان لليهود الحق الكامل في تحديد مستقبلهم بموجب مبدأ حق تقرير المصير. ويضيف أن مكانة إسرائيل كدولة تحققت بصورة قانونية عن طريق وعد بلفور (١٩١٧)، وانتداب عصبة الأمم (١٩٢٢)، وتقرير لجنة بيل (١٩٣٧)، وقرار التقسيم (١٩٤٧)، و«إعلان استقلال إسرائيل» (١٩٤٨)، واعتراف دول العالم وقبول إسرائيل كعضو في الأمم المتحدة (١٩٤٩).

كتب إسرائيلية جديدة

«الظروف الراهنة لا تتيح أي محاولات جادة لتسوية النزاع»

اسم الكتاب: «الأفق المبتعد: إسرائيل والعرب والشرق الأوسط، ١٩٤٨- ٢٠١٢»
تأليف: إيتمار رابينوفيتش
إصدار: كنيرت- زمورا بيتان- دفير، ٢٠١٢

يعتبر هذا الكتاب من الإصدارات الإسرائيلية المميزة التي تبحث في النزاع العربي الإسرائيلي والمحاولات المستمرة لتسويته. وتنبع ميزة الكتاب، الذي يقدم عرضا وتحليلا مسهبين لمسائل مركزية في النزاع، من زاوية النظر المزدوجة والخاصة التي ينطلق منها المؤلف، البروفسور إيتمار رابينوفيتش، وهو مؤرخ ومستشرق أكاديمي، لعب دورا مهما في محادثات السلام (بين إسرائيل وسورية) بين الأعوام ١٩٩٢-١٩٩٥، وفي إدارة العلاقات بين إسرائيل والولايات المتحدة (عمل سفيرا لدى واشنطن خلال الفترة بين الأعوام ١٩٩٣- ١٩٩٦).

ويستند كتاب «الأفق المبتعد» على إصدار سابق للمؤلف (كتاب «مخاضات السلام»، ٢٠٠٤) ويتضمن فصولا جديدة مع إضافات وتحديثات تواكب التطورات السياسية والاجتماعية التي شهدتها المنطقة في السنوات الأخيرة، مشيرا في هذا السياق إلى أن أجواء التفاؤل والتوقعات التي صاحبت محادثات السلام قبل عشرين عاما أخلت مكانها لواقع كئيب يسود الشرق الأوسط حاليا، حيث: «التهديد الإيراني»، عودة تركيا إسلامية، انهيار عملية السلام في المنطقة، ضعف نفوذ الولايات المتحدة، انعكاسات «الربيع العربي»، والتحديات الجديدة التي تواجهها إسرائيل خاصة في مجال «الحرب غير المتناظرة» والصواريخ الباليستية.

ويخلص رابينوفيتش في الفصل الخاتم لكتابه إلى الاستنتاج بأن الظروف الراهنة لا تتيح القيام بمحاولات جادة لتسوية النزاع، مقترحا، عوضا عن ذلك، أفكارا لإدارة النزاع وللتخفيف من حدته في الوقت الراهن. وقد كتب وزير الخارجية الأميركية الأسبق هنري كيسنجر عن كتاب رابينوفيتش «الأفق المبتعد» قائلا إنه «يعكس الاستشفاف والتبصر الاستراتيجي للمؤلف كمشارك مهم في المفاوضات بين الإسرائيليين والعرب». كما أن هذا الكتاب، الذي يتضمن تحليلا منطقيا لنتائج «الربيع العربي»، يقدم «مساهمة مهمة في فهم المسائل المركبة المنتصبة في الطريق إلى السلام في الشرق الأوسط».

ويشغل المؤلف حاليا مناصب عديدة منها بروفسور محاضر في جامعة نيويورك، وزميل بحث رفيع في معهد بروكينغز في واشنطن، ونائب رئيس معهد دراسات الأمن القومي في جامعة تل أبيب، وزميل بحث رفيع في مركز دايان، الذي تولى سابقا رئاسته.

الشرطة في إسرائيل تفرض نظام الدولة والمجموعات المهيمنة وليس القانون!

اسم الكتاب: «بلاد محروسة- الشرطة وسياسة الأمن الشخصي»
تأليف: أريئيلا شدمي
إصدار: هكيبوتس همئوحاد، ٢٠١٢

في ما يلي نص الخاتمة في هذا الكتاب الذي صدر حديثا للمؤلفة، وهي ضابطة سابقة، وباحثة ومحاضرة

حاليًا في مجالي علم الإجرام وسوسيولوجيا الشرطة إضافة إلى الدراسات النسوية والجنسوية:

يعتبر فهم مصطلحات «الشرطة» و«حفظ الأمن» و«العمل البوليسي» أمرا مهما من أجل الفهم الكامل لموضوع استخدام القوة من جانب الدولة والمجموعات المهيمنة في سبيل السيطرة على مجتمع متصدّع. ويمكن القول إن ارتهان الشرطة والأجهزة البوليسية الأخرى وخضوعها لمشيئة المجموعات المهيمنة يتجلى في واقع إسرائيل في أمثلة كثيرة منها: استخدام الأسلحة النارية ضد الفلسطينيين والشرقيين بشكل حصري تقريبا؛ تعامل الشرطة مع احتجاجات الشرقيين والفقراء؛ سلوك الشرطة في أثناء تنفيذ خطة الانفصال (عن قطاع غزة)، الذي كان متساهلا مع المستوطنين مقابل التشدّد في تطبيق القانون وحتى الاعتداء على نشطاء اليسار الإسرائيليين والفلسطينيين داخل وخارج الخط الأخضر؛ اقتحام أفراد الشرطة بصورة وحشية للنوادي والمقاهي التي يرتادها العمال الأجانب، فقط من أجل فحص ما إذا كانت بحوزتهم تصاريح عمل؛ تعامل الشرطة المتسامح طوال أكثر من عشرين عاما خلت مع عنف الرجال تجاه النساء؛ العنف (غير القانوني) الذي يلجأ إليه الحراس ورجال الأمن في الكليات والجامعات في إسرائيل.

إن مثل هذه السيطرة مرتبطة بتطبيق «النظام»، وهذه عمليا هي الوظيفة الرئيسة للشرطة، وليس تطبيق «القانون» كما يعتقد الكثيرون. وفي الغالب يقال إن تعريف هذا المصطلح (النظام) واضح ومقبول لدى الجميع، لكنني أعتقد أنه مصطلح مثير للجدل، وأن «حفظ الأمن» هو الذي يفرض مثل هذا «النظام» (الطبقي والعرقي والقومي والجندري) الهادف إلى خدمة الدولة والمجموعات المهيمنة. وفي الواقع فإن قوات وأجهزة حفظ الأمن تقوم بإخضاع الحيز العام، وأحيانا الحيز الخاص أيضا، للسيطرة بواسطة القوانين والتشريعات ووسائل تكنولوجية خاصة (حواجز وقضبان حديدية وما شابه) وعامة (الكاميرات مثلا)؛ وبواسطة شركات حراسة وجباية وتحقيقات، وكذلك عن طريق أجهزة شرطة بلدية (بمن في ذلك مفتشون) إضافة إلى الشرطة الرسمية وقوات «حرس الحدود» والوحدات البوليسية الخاصة.

ومن جهته يتقبل الجمهور الإسرائيلي كل أشكال حفظ الأمن بتفهم، متجاهلا الانعكاسات التي تترتب على هذه الوسائل فيما يتعلق بغياب الأمن وغياب الديمقراطية.

سلوك الشرطة تجاه التمرد المدني: في سلسلة طويلة من الأحداث منذ مطلع الخمسينيات، من ضمنها قتل الحاخام يعقوب سالم جرافي، والأحداث في مخيمي المهاجرين «عين شيمر» و«عيمق حيفر»، وفي «وادي الصليب»، والفهود السود، وقضية «الأطفال اليهود من أصل يمني» - اتبعت الشرطة الإسرائيلية بصورة منهجية أساليب القمع والعنف المفرط تجاه مظاهر التمرد المدني، انطلاقا من اعتباره تهديدا للنظام وهيبة جهاز الشرطة.

وقد أفرز عنف الشرطة وأجهزة حفظ الأمن الأخرى في العقود الأخيرة وضعا جديدا تسود فيه ثقافة طوارئ، تتيح استخدام وسائل شاذة تصل إلى حد تجميد القانون وقواعد العدل تجاه كل ما ومن يعتبر تهديدا لأمن الدولة وسكانها، وتؤدي ثقافة الطوارئ هذه إلى كشف أفراد ومجموعات لعنف الدولة وجعل حياتهم مستباحة.

ويشكل حفظ الأمن وسيلة مركزية في إنتاج وحفظ ثقافة الطوارئ، كما أنه يؤشر لظهور نسيج جديد للمسائل ذات الصلة بالنظام (تآكل في سيادة الدولة) والاقتصاد (النيو- ليبرالية) والأمن الشخصي (وليس القومي بالذات) والأمن، وهذا الأخير مرتبط بالإرهاب والجريمة المنظمة التي تهدد الديمقراطية. وتشكل هذه التوليفة الجديدة أساسا لفرض المراقبة على المواطنين والسكان، والمس بالحريات الأساسية وانتهاك حرمة الحياة الخاصة والمجتمع المدني تحت غطاء قوانين فظة وتعسفية جديدة، مما يؤدي في المحصلة إلى إحداث تغيير جوهري في المجتمع المدني وفي المواطنة ذاتها، فضلا عن تقويض المبادئ الديمقراطية للنظام.

ثمة ادعاء آخر في الكتاب، مؤداه أن الوظيفة الرئيسة للشرطة هي «إدارة الخوف العام»... فما يقف نصب أعينها ليس الأمن (فنجاح الشرطة الإسرائيلية في منع الجريمة محدود جداً، وهي تنشغل بشكل رئيس في الحفاظ على النظام العام وبالأخص المحافظة على مكانة وأمن النخب والطبقات المهيمنة)، وإنما محاولة السيطرة على نيران الجزع والخوف التي تشتعل من حين إلى آخر في صفوف الجمهور الإسرائيلي، وعلى سبيل المثال فقد أدى فزع الجمهور حيال الإجرام المنظم والفساد السلطوي في سبعينيات القرن الماضي إلى إقامة وحدة التحقيق في الجرائم الخطيرة ووحدة التحقيق في مخالفات الغش والاحتيال.

إن للشرطة والعمل الشرطي في حفظ الأمن تأثيرا حاسما على قدرة المواطنين على تجسيد حريتهم والعيش بموجب قيم المساواة والحرية والكرامة، وإن للشرطة والعمل الشرطي وظيفة أداتية (من أداة) في المحافظة على الديمقراطية أو تقويضها، ما يعني أنه تكمن فيها أيضا طاقة مناهضة للديمقراطية يمكن أن تفضي إلى تآكل في المبادئ الديمقراطية، وإذا ما تضافرت هذه الطاقة الكامنة مع سيرورات أخرى مناهضة للديمقراطية، فسوف يكون للشرطة دور أداتي في عملية تحول المجتمع الحر إلى مجتمع استبدادي. ويستدل من الصورة التي تظهر فيها الشرطة في الكتاب أن الشرطة والعمل الشرطي في إسرائيل اليوم يهددان المبادئ الديمقراطية ويتيحان تفعيل طاقتهما الاستبدادية.

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

«مدار»: مركز متخصص بمتابعة الشأن الإسرائيلي، تأسس عام ٢٠٠٠. يحاول المركز من خلال إصداراته المختلفة أن يقدم بعيون عربية قراءة موضوعية وشاملة لمختلف تفاصيل وجوانب المشهد الإسرائيلي

رام الله - الماصيون - عمارة ابن خلدون - ص. ب: 1959
هاتف: 2966201 – 2 – 00970
فاكس: 2966205 – 2 - 00970

البريد الإلكتروني لـ «مدار»:
madar@madarcenter.org
موقع «مدار» الإلكتروني:
http://www.madarcenter.org

تابعونا على الفيسبوك
facebook
http://tiny.cc/ywgg4
وقناتنا على اليوتيوب
YouTube
http://tiny.cc/nkdop

هذا الملحق
ممول من قبل الاتحاد الأوروبي
«مضمون هذا الملحق هو مسؤولية مركز مدار، و لا يمكن في أي حال من الأحوال أن يعكس آراء الاتحاد الاوروبي»